

الدكتور محمد عمارة



دار الشروق

الإسلام والشورى

الإسلام والشريعة

الطبعة الثالثة
١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م

© دار الشروق

القاهرة: انتشار حواد طبعي - هاتف ٧٧٤٧٨ - ٧٧٤٨٧ - بوقفا: شروق - تلفين: ٥٥٥٥٨٨٨
بيروت: ام ن- ٨ - ٧٤ - هاتف: ٣١٥٥٩ - ٣١٥٦٥ - ٣١٥٧٦ - بوقفا والصوق: ٤٤٤٤٤٤٤
SHOROUK INTERNATIONAL: 210/310 REGENT STREET, LONDON W1, UK. TEL. 0372743/4. TELEX. SHOROK25779G

الدكتور محمد عمارة

السلام والنور

دار الشروق



تقديم

هناك فريق من المشتغلين بالدراسات الإسلامية ينكرون وصف الإسلام بـ«الثورة».. بل ويستنكرون وصفه بهذه الصفة كل الاستنكار! ..

وهم يؤسسون موقفهم هذا على أن «الثورة» ، كأي نشاط إنساني ، فيها الخطأ والصواب ، بينما الإسلام صواب لا خطأ فيه ومن ثم فإن الواجب تنزيهه عن مثل هذه الأوصاف! ..

لكن هذا الفريق من المشتغلين بالدراسات الإسلامية لا ينكرون ولا يستنكرون وصف الإسلام بأنه «دولة» ، بل هم حريصون كل الحرص على ترديد عبارة: «إن الإسلام دين ودولة»! . وهي عبارة صادقة ، نشاركهم الحرص على إذاعتها والدعوة إليها- .

إذًا ، فهم ينكرون أن الإسلام «ثورة» ، ويحرصون على أنه «دولة» ، رغم أن كلاً من «الثورة» و«الدولة» نشاط إنساني فكريًا وتطبيقيًا ، وفيهما ، كليهما ، ما هو خطأ وما هو صواب! .. وأغلب الظن ، بل يقيئًا ، إنهم ينكرون ويستنكرون أن تكون

« دولة » الإسلام « دولة ثورة » أو « دولة ثورية » ، ويجذبون الابتعاد بها عن صفة « الثورة » و « الثورية » ؟ ! .. يريدونها « دولة » فقط أو « دولة » غير ناثرة ، بالتحديد ! ..

وهنا تظهر منطلقات وجهة النظر هذه ، ويسفر هذا الاتجاه الفكرى عن وجهه .. فالقضية ليست قضية « تنزيه » الإسلام عن الاتصاف بأوصاف هى من صميم النشاط البشرى الذى يُحتمل الخطأ والصواب ، وإلا « لتزهوه » أيضاً عن صفة « الدولة » .. وإنما القضية أن هناك موقفاً معادياً « للثورة » كسبيل لتغيير الحياة وتبديل النظم والتطور بالمجتمعات ! .. وهو موقف يكرّس « الواقع » ويمنحه « الشرعية » و « البركة » ، وإن كان لا بد من تغيير فليكن « إصلاحاً » و « إصلاحات » لا تصل إلى حد « الثورة » ولا تبلغ الجذور والأعماق فى عملية التغيير ! ..

وفريق آخر من المشتغلين بالدراسات الإسلامية يقبل « الثورة » عندما تحدث ، وعندما يعيش فى ظل سلطتها وسلطانها ، باعتبارها « واقعة » قد حدثت « ونازلة » يسلم بها المؤمنون الذين امتحنوا بها ولهم أجر الصبر على معاشتها والعيش فى كنفها ! .. وفى أحسن الحالات فإنهم ينظرون إليها « كمحظور » و « محرّم » تبيحه « الضرورة » ، و « الضرورات تبيح المحظورات ! » ..

وليس هناك فرق بين منطلقات هذين الفريقين ، بل هما فى الحقيقة

فريق واحد يرى أصحابه أن الصلوات غير قائمة بين الإسلام - كفكر خالص ، وكفكر وضع في التطبيق بمجتمع عصر النبوة وصدر الإسلام - وبين « الثورة » ، كطريق إنساني لتغيير المجتمعات والانتقال بها إلى درجات جديدة في سلم التطور .. ومن هنا تأتي أهمية الدراسة لهذه القضية .. قضية : (الإسلام .. والثورة) ..

- ما هو موقف الإسلام من « الثورة » ؟ .. وما هو مكانها في مصادره الأساسية : القرآن ، والسنة ؟؟ .

- ما هو موقف المسلمين الأوائل ، في عهد دولة الخلافة الراشدة التي غدت عند التابعين وتابعى التابعين « سابقة دستورية » وحجة يحتكمون إليها ... ما هو موقفهم من « الثورة » ؟؟ ..

- وما هو موقف التيارات الفكرية والسياسية الإسلامية من هذه القضية ؟؟ .. نظرياً وعملياً ؟؟ .. وإذا كانوا قد اختلفوا ، فوجدنا فيهم ، « فرقا » ثورية ، و« فرقا » رفضت الثورة ، فلماذا كان هذا الاختلاف ؟؟ ..

تلك هي القضية ، أو القضايا ، التي يعالجها هذا الكتاب .. ويعالجها من منطلق إسلامي فيهب بمختلف الفرقاء : أن تعالوا إلى كلمة سواء ، كي نرى قضية « الثورة » في ظل فكر الإسلام وتعاليمه كتاباً ، وسنة ، وحضارة ، وتجربة أقامها المسلمون الأوائل في الدولة التي أسسها الرسول - عليه الصلاة والسلام - ..

ويزيد من أهمية دراسة هذه القضية في ظروفنا الراهنة ، ان
« الثورة » كطريق لتغيير المجتمعات ، وكسبيل لرفع المعاناة عن الجماهير
في المجتمعات الاسلامية ، تتعرض لهجمات شرسة ، بل وللادانة
والرفض ... وباسم الاسلام يحدث هذا الرفض وتلك الادانة وتشن
هذه الهجمات ؟ ! ...

فإذا استطاعت صفحات هذا الكتاب أن تجلو وجه الإسلام كى
يشرق على هذه القضية وينير هذا الميدان كان ذلك هو القصد الذى
نحمد الله على بلوغه ونشكره على التوفيق فيه ! .

دكتور

محمد عمارة

القاهرة

الثورة
(التعريف والمصطلح)

إن مرادنا بالثورة هي أنها : العلم ، الذى يوضع فى الممارسة والتطبيق ، من أجل تغيير المجتمع تغييراً جذرياً وشاملاً ، والانتقال به من مرحلة تطويرية معينة إلى أخرى أكثر تقدماً ، الأمر الذى يتيح للقوى الاجتماعية المتقدمة فى هذا المجتمع أن تأخذ بيدها مقاليد الأمور ، فتصنع الحياة الأكثر ملاءمة وتمكيناً لسعادة الإنسان ورفاهيته ، محققة بذلك خطوة على درب التقدم الإنسانى نحو مثله العليا التى ستظل دائماً وأبداً زاخرة بالجديد الذى يغرى بالتقدم ويستعصى على النفاذ والتحقيق !

ومصطلح « الثورة » ، وإن كان قد عرف واستعمل فى تراثنا العربى ، الدينى منه والسياسى ، إلا أنه لم ينفرد وحده بالدلالة على تلك المعانى التى أشرنا إليها فى هذا التعريف ، والتى استقرت لهذا المصطلح فى أدبنا السياسى الحديث ، فلقد شاركته فى الدلالة على هذه المعانى أو بعضها مصطلحات أخرى ، كان بعضها أكثر منه شيوعاً فى الاستعمال على امتداد تاريخنا الإسلامى ، حتى لقد يحسب البعض أن

مصطلح « الثورة » غريب عن تراثنا القديم ، وطارئٌ أضافه عصرنا الحديث ..

فالعرب والمسلمون الأوائل قد عرفوا مصطلح « الثورة » واستخدموه ، وكان يعنى عندهم ضمن ما يعنى : الهياج والانقلاب ، والتغيير ، والوثوب ، والانتشار ، والغضب .. بل لقد دلت بعض مشتقات هذا المصطلح على نمط فى البحث والتفكير يتسم بالعمق والغوص وراء المعانى وقلب الظواهر وتجاوزها بحثاً عن المكونات ! وفى (لسان العرب) لابن منظور ، نطالع حديث الرسول - عليه الصلاة والسلام - : « أثيروا القرآن ، فإن فيه خبر الأولين والآخرين » وحديث : « من أراد العلم فليثور القرآن » ! .. وفى صحاح السنة ومسانيدها الشهيرة نجد هذا المصطلح - مصطلح « الثورة » - يطالعنا فى الكثير من الأحاديث .. فالصحابي « اللجلج » يروى لنا الحديث الذى يقول فيه « بينما نحن فى السوق إذ مرّت امرأة تحمل صبياً فثار الناس وثرث معهم ، فانتهت إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو يقول لها : من أبو هذا ؟ ! فسكتت ! ...^(١) .. » وفى الحديث الذى روته أم المؤمنين عائشة ، - رضى الله عنها - والذى يحكى قصة حديث الإفك الذى شاع ضدها ، نقرأ وصف الخلاف الذى نشب بين الأوس والخزرج بينما

(١) رواه البخارى وأبو داود وأحمد بن حنبل .

الرسول يخطب من فوق المنبر ، فنجد استخدام هذا المصطلح .. تقول عائشة : « .. فنار الحيان : الأوس والخزرج حتى هموا أن يقتلوا ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - قائم على المنبر ، فلم يزل رسول الله يخفضهم حتى سكتوا وسكت ! »^(٢) « .. أما الصحابي « مرة البهزي » فإنه يروي لنا ، في تنبؤ الرسول بالثورة على عثمان بن عفان ، حديثاً يستخدم فيه مصطلح « الهياج » في رواية ومصطلح « الثورة » في رواية أخرى .. يقول : « قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : تهبج فتنة كالصياصي .. » وفي الرواية الأخرى يروي أن الرسول قال : « كيف في فتنة تشور في أقطار الأرض كأنها صياصي بقر .. »^(٣) .. فيؤكد ما سنشير إليه من اشتراك أكثر من مصطلح في الدلالة على « عملية الثورة » كطريق للتغيير ... كما تؤكد لنا صحاح السنة ومسانيدها شيوع هذا المصطلح في تراثنا النبوي ، الأمر الذي يشهد له وجود هذا المصطلح في كتب الصحاح والمسانيد الشهيرة في أكثر من أربعين حديثاً^(٤)

وحول نفس المعاني يستخدم القرآن الكريم مادة هذا المصطلح للدلالة على : الانقلاب ، والاثارة والهياج ، فبقرة بني إسرائيل كانت

(٢) رواه البخاري ومسلم وأحمد بن حنبل .

(٣) رواه أحمد بن حنبل (وصياصي البقر : قرونها . ومفردها : صيصة وصيصية) .

(٤) انظر (المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي) وضع جمعيات الاستشراق الأومية . طبعة ليدن ١٩٣٦ - ١٩٦٩ م .

لا (تشير الأرض) (٥) أى لا تقلبها بالحرث الذى يغيرها .. ومن الأمم السابقة من (كانوا أشد قوة وأثاروا الأرض وعمروها) (٦) أى قلبوا وجهها ، كما يقول : « البيضاوى » فى التفسير .. والخيل إذا اقتحمت ميدان القتال (أثرن به نقعاً) (٧) أى هيجن التراب فصنعن به سحباً من الغبار .. والله - سبحانه - هو (الذى أرسل الرياح فتثير سحاباً) (٨) وهو (الذى يرسل الرياح فتثير سحاباً) (٩) أى تهبجه كى ينتشر فيسقى البلاد الميتة أو يبسطه فى السماء (كيف يشاء) ...

وغير مصطلح « الثورة » هذا نجد العرب المسلمين قد استخدموا مصطلحات أخرى للدلالة على عدد من « المعانى » و « الأفعال » القريبة من معنى « الثورة » وأحداثها .. فمصطلح « الفتنة » استخدم قديماً ، للدلالة على الاختلاف والصراع حول الآراء والأفكار وقيام الأحزاب والتيارات الفكرية المتصارعة .. ولقد كانوا يصفون المؤرخ إذا كان حجة فى أخبار « الثورات » و « الحروب » فيقولون عنه : إنه عالم فى « الفتن » و « الدماء » !

كما استخدموا مصطلح « الملحمة » للدلالة على بعض معانى مصطلح « الثورة » ، فدل عندهم على : التلاحم فى الصراع

(٨) فاطر : ٩

(٩) الروم : ٤٨

(٥) البقرة : ٧١

(٦) الروم : ٩

(٧) العاديات : ٤

والقتال ، وبخاصة إذا كان القتال في ثورة ، كما دلَّ على عمليات
الاصلاح الجذري العميق ، لأنه - كالثورة - يفضي إلى التأليف بين
الامة ويحقق وحدتها وتلاحمها .. ولأن الرسول - صلى الله عليه وسلم
قد مارس التغيير بالوسيلتين معاً : القتال ، والاصلاح العميق ، جعلوا
من أوصافه : « نبي الملحمة » .

وغير « الفتنة » و« الملحمة » استخدموا مصطلح « الخروج »
وغلب على الأدب السياسي لكثير من فرق المسلمين ومدارسهم
الفكرية ، حتى لقد اشتق منه اسم « الخوارج » لثورتهم المستمرة .. كما
استخدموا أيضاً ، مصطلح « النهضة » لأن « النهوض » - كالثورة -
يعني الوثوب والانقضاض .. ففي الحديث الذي يرويه الصحابي « ابن
أبي أوفى » نقرأ : « كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يجب أن ينهض
إلى عدوه عند زوال الشمس » (١٠) ! .. كما نقرأ في حديث الصحابي
« أبو بريدة الأسلمي » عن فتح خيبر قوله : « لما نزل الرسول - صلى
الله عليه وسلم - بحصن أهل خيبر أعطى اللواء عمر بن الخطاب
ونهض معه من نهض من المسلمين فلقوا أهل خيبر ، فقال رسول الله
- صلى الله عليه وسلم - : لأعطين اللواء غداً رجلاً يحب الله ورسوله
ويحبه الله ورسوله ، فلما كان الغد دعا علياً وأعطاه اللواء ونهض الناس

(١٠) رواه أحمد بن حنبل .

معهُ فلقى أهلى خيبر^(١١) .. أما أنس بن مالك فإنه يروى فيقول :
« حضرت عند مناهضة حصن تستر عند إضاءة الفجر ، واشتد
اشتعال القتال ، فلم يقدرُوا على الصلاة ، فلم نصل إلا بعد ارتفاع
النهار^(١٢) .. إلى غير ذلك من الأحاديث التي تستخدم مصطلح
« النهضة » و « المناهضة » بمعنى البروز والثوب والصراع مع الأعداء
لاحداث التغيير والاقترحام للمستقبل وامتلاك الجديد وإحراز الفتح
المبين ! ..

ولقد ظلَّ هذا المصطلح - مصطلح « النهضة » بمعنى « الثورة » -
مستخدمًا حتى وقت قريب ، فنحن نطالعه في كتابات جمال الدين
الأفغانى (١٨٣٨ - ١٨٩٧ م) ، ويطالعنا في أدب ثورة سنة
١٩١٩ م عندما نقرأ خطب سعد زغلول^(١٣) (١٨٦٠ -
١٩٢٧ م) ..

(١١) رواه ابن حنبل .

(١٢) رواه البخارى .

(١٣) انظر في كل ذلك (لسان العرب) لابن منظور ، والدراسة التي قدمنا بها
(الأعمال الكاملة لجمال الدين الأفغانى) ص ١٤ طبعة القاهرة . سنة ١٩٦٨ م .

1. The first part of the document discusses the importance of maintaining accurate records of all transactions. It emphasizes that proper record-keeping is essential for the integrity of the financial system and for the ability to detect and prevent fraud.

2. The second part of the document outlines the specific procedures that must be followed when recording transactions. It details the steps from the initial receipt of funds to the final entry in the accounting system, ensuring that every transaction is properly documented and verified.

3. The third part of the document addresses the role of internal controls in the financial reporting process. It explains how internal controls are designed to minimize the risk of errors and fraud, and how they provide a framework for the consistent and reliable preparation of financial statements.

4. The final part of the document discusses the importance of transparency and accountability in financial reporting. It highlights the need for clear communication and the availability of information to stakeholders, as well as the responsibility of management to ensure that the financial statements provide a true and fair view of the organization's financial performance.

ارهاصات الواقع الجاهلي بالإسلام الثورة

ولقد كان الإسلام ، عندما ظهر في شبه الجزيرة العربية ، في جوانبه الفكرية والاجتماعية والسياسية أول ثورة كبرى وأعظم ثورة في التراث الحضارى للعرب المسلمين .. كما كانت لجوانبه الثورية هذه صلوات وثيقة بالواقع الذى ظهر فيه ، إذ استهدفت هذه الجوانب تغييره ، والانتقال به إلى طور متقدم وجديد .. ويشهد لهذه الصلوات ما سبق ظهور الاسلام كثورة ، من إرهابات تمثلت فى محاولات لتغيير هذا الواقع الجاهلى أو تطويره ، اتخذت أحياناً شكل الرفض والاستنكار والانكار ، وحيناً آخر لجأت إلى العنف الثورى ، ممثلاً فى الانتفاضات والتمردات ..

« فحركة « الصعلكة » و « الفتوة » التى عرفها واقع شبه الجزيرة العربية قبل الإسلام ، كانت واحدة من حركات الرفض والتمرد والانتفاض ضد مظالم ذلك الواقع الجاهلى .. فهؤلاء الشعراء الذين عرفوا بشعراء الصعاليك ، ومن تبعهم من ذوى الأفق المستنير ، ومن المقاتلين والفرسان .. قد انخرطوا فى تيار للمقاومة الراضية ، وتسلاحوا

« بالعنف الثورى » الذى استخدموه فى الاغارة على الأثرياء ينتزعون ثراءهم كى يعيدوا توزيعه على الفقراء ! .. وهم لذلك قد هجروا الحواضر والقرى والمدن إلى البادية ، يشنون منها غاراتهم التى أشبهت « حرب العصابات » ، ويمارسون تقاليدهم المعيشية المتميزة ، التى سجلتها أشعارهم المتناثرة بقاياها فى مصادر التراث ..

* وخالد بن سنان العبسى - (الذى ظهر بأرض عبس ، فى نجد) - هو الآخر ، علامة على الرفض للواقع الجاهلى ، وعلى محاولات التغيير التى سبقت ظهور الإسلام .. فلقد تقدم إلى قومه كنبى ، يدعوهم إلى نمط للحياة غير الذى ألفوه .. لكن قومه خذلوه ولم تتح له الظروف « دولة » تحفظ « دعوته » ، فلها ظلام الجاهلية مع ما لى من دعوات الرفض ومحاولات التغيير .. ولقد شهد الرسول - عليه الصلاة والسلام - لخالد العبسى ولدعوته .. فعندما جاء وفد قبيلته إلى المدينة مبايعاً ومسلماً ، كانت ضمن هذا الوفد امرأة عجوز هى بنت خالد العبسى ، فلما علم بذلك الرسول ، نهض لاستقبالها وفرش لها عباته كى تجلس عليها ، وقال لها كلمته ذات الدلالة : « مرحباً ببنت نبى ضيعه قومه ؟ ! » ..

* وزيد بن عمرو بن نفيل بن عبد العزى (١٧ ق . هـ - ٦٠٦ م .) - وهو قرشى ، من عدى - كان هو الآخر نموذجاً لحركة الرفض لواقع الجاهلية قبل الإسلام .. فلقد رفض الوثنية وتعدد

الآلهة .. وحرم على نفسه الخمر ، ودعا إلى تحريمها .. واتخذ من غار حراء مكاناً للتحنث والتأمل والتعبد شهراً كل عام ، هو شهر رمضان ! .. وساح في شبه الجزيرة ، شرقاً وغرباً وشمالاً وجنوباً ، يلقي الأحبار والرهبان ، ويبحث عن الحقيقة ، ويبحث لنسج نمط فكري جديد يتغير به واقع ذلك المجتمع القديم .. وبعد أن مات ، وهو في طريقه إلى الشام ، باحثاً عن الحقيقة ، شهدت مكة ظهور الإسلام بعد موته بخمس سنوات .. وكان تقوم الرسول - صلى الله عليه وسلم - لدعوة زيد تقويماً وضعها على طريق المحاولات الكبرى التي سبقت الإسلام داعية إلى رفض الواقع الجاهلي ومحاولة تغييره .. فلقد قال الرسول عن زيد : « إنه يُبعث يوم القيامة أمة وحده ؟! » ..

* والحنفاء .. ذلك التيار الفكري الديني .. انتشر أصحابه وأتباعه في مواطن كثيرة من أرض شبه الجزيرة .. يرفضون الوثنية ، وينكرون مظالم الجاهلية ، ويتطلعون إلى مجتمع جديد وفكر جديد .. وفي سبيل ذلك أخذوا ينقبون عن بقايا عقيدة التوحيد ، كما عرفتها قرونهم الأولى على يد إبراهيم الخليل ، ويحاولون بناء نمط فكري ديني من هذه البقايا .. ولقد كان أبو ذر الغفاري (٣٢ هـ - ٦٥٢ - ٦٥٣ م) واحداً من هؤلاء الحنفاء ، اهتدى بتأمله ، وبفكره إلى التوحيد ، فوحد الله وصلى له وحده ، دون واسطة ، قبل ظهور الإسلام بسنوات ثلاث ! (١٤) ..

(١٤) انظر كتابنا (مسلمون ثوار) ص ١٧ طبعة بيروت سنة ١٩٧٤ م .

* وحلف الفضول .. ذلك التعاهد الاجتماعى والسياسى الذى اجتمعت عليه عدة بطون من قريش - (بنو هاشم ، وزهرة ، وبنو أسد بن عبد العزى ، وبنو تيم) - وأقسموا فيه وتعاهدوا على نصرة المظلوم ، أيًا كان .. وردع الظالم ، مهما كان .. ورد المظالم إلى أصحابها .. هذا الحلف كان هو الآخر شكلاً تنظيمياً ومنظماً اجتمعت فيه جهود رافضة لما امتلأ به ذلك الواقع الجاهلى من مظالم وآثام وحاولت به تلك الجهود أن تُحل بعض العدل محل الجور الذى كان يئن منه إنسان ذلك المجتمع فى ذلك التاريخ .. ولقد كان هذا الحلف من إرهابات التغيير التى اقتربت ، زمنًا ، من ظهور الإسلام ، فبين عقده وبين نبوة محمد - صلى الله عليه وسلم - عشرون عامًا .. ولقد كان الرسول من بين مؤسسيه ، شهد إبرام ميثاقه وعمره عشرون عامًا ..

فلقد كانت ، إذن ، للعرب جهود استهدفت تغيير الواقع وبعض هذه الجهود كان سلمياً ، بينما استعان بعضها الآخر بالسيف - العنف - لإنجاز ما أراد من تغيير .. فكانت هذه الجهود جميعاً علامات على طريق الإنسان العربى نحو ثورته الكبرى ، وإنجازه الثورى الأعظم الذى تمثل فى ثورة الإسلام ..

* * *

[The page contains extremely faint and illegible text, likely bleed-through from the reverse side of the document. The text is too light to transcribe accurately.]

ثورة الإسلام

والحديث عن الإسلام كثورة ، أو عن الجوانب التي مثلت الثورة في ذلك البناء الفكري والمادى - الحضارى - الذى يندرج تحت عنوان : (الإسلام) .. الحديث عن هذه القضية يتطلب إبراز موقف الإسلام من الثورة على جبهتين :

(أ) الجبهة الفكرية .. كما تمثلت في كتابه الأول : القرآن الكريم .. وفى : السنة النبوية الشريفة ، التي كانت ولا تزال بمثابة «المذكرة التفسيرية» للقرآن الكريم ...

(ب) والجبهة الواقعية .. كما تمثلت في الانجازات الثورية التي غير بها الإسلام ، عندما ظهر ، واقع المجتمع الجاهلى ، وعبر ، عن طريقها ، بإنسان ذلك الواقع من مرحلة تطويرية متخلفة ومعوقة إلى أخرى حافلة بقدر عظيم من الاستنارة والتقدم والعدل والحرية ، الأمر الذى خفف من قيود ذلك الإنسان ، وسلحه بأسلحة أفعال في صراعه من أجل التقدم ، وانتقل به إلى طور حضارى جديد ..

على هاتين الجبهتين - وهما متصلتان ، بل متحدتان - نستطيع أن

نرصد موقف الإسلام ، كحضارة ، من الثورة ، ونتعرف على الحقيقة القائلة : إنه كان أعظم ثورات العرب المسلمين في ذلك التاريخ ..

القرآن والسنة .. والثورة :

لم يقتصر موقف القرآن الكريم من قضية الثورة على استخدام المادة اللغوية لمصطلحها في الدلالة على معانيها بمجالات بعيدة عن إطارها الذى هو تغيير المجتمع والانتقال به إلى طور جديد ، بل لقد شرع القرآن الثورة كسبيل إنسانى لتغيير الواقع والتطور بالمجتمعات ، ولنا على ذلك أدلة قوية عديدة ، نكتفى بإيراد بعضها نزولاً على حكم الحيز والمقام :

١ - فجميع التيارات الفكرية الإسلامية التى انحازت للثورة نظرياً أو عملياً أو إليهما معا ، وقررت مشروعيتها ، قد استندت إلى أن القرآن قد أوجب على الأمة ، متضامنة متكافلة ، الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، فإذا اقتضى النهوض بهذا التكليف استخدام « الفعل » بعد « القول » ، والاستعانة « بالقوة » - التى اصطلحوا على تسميتها : قضية « السيف » - كان ذلك مشروعاً ، لدى البعض وواجباً لدى البعض الآخر ..

وهم قد استندوا في ذلك إلى قول الله - سبحانه - : (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر)^(١٥)

(١٥) آل عمرا : ١٠٤ .

وقوله (كنتم خير أمة أخرجت للناس ، تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر) (١٦) .

وقالوا : إنه إذا كان الأمر بالمعروف يقف عند حدود : الهدى والبيان بالتى هى أحسن فإن النهى عن المنكر يتجاوز الهدى والبيان إلى الفعل .. واستندوا فى ذلك إلى عديد من أحاديث الرسول - عليه الصلاة والسلام - من مثل قوله : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان » (١٧) . « .. فالفعل » هنا يتقدم غيره من وسائل التغيير .. ومن مثل قوله ، محذراً الأمة من التكوّص عن هذا الطريق الصعب : « لتأمرنَّ بالمعروف ، ولتنهون عن المنكر ، ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه (١٨) على الحق . أطرا ، أو ليضرن الله قلوب بعضكم ببعض ، ثم تدعون فلا يستجاب لكم (١٩) » ! وقوله : « إذا رأيتم الظالم فلم تأخذوا على يديه يوشك الله أن يعمكم بعذاب من عنده (٢٠) » .. ومن مثل ترغيبه أمته فى السير على هذا الدرب المحفوف بالمكاره والملىء بالأشواك ، بقوله : « أفضل الجهاد كلمة حق أمام

(١٦) آل عمران : ١١٠ .

(١٧) رواه مسلم والترمذى والنسائى وابن حنبل .

(١٨) أى لتدخلونه فى الحق وتجيرونه عليه .

(١٩) رواه الترمذى وأبو داود وابن ماجة وابن حنبل .

(٢٠) رواه الترمذى فى سننه .

سلطان جائر^(٢١) ! وقوله : « سيد الشهداء : حمزة ابن عبد المطلب ، ثم رجل قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله » ! ..

٢ - وغير آيات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والأحاديث المفسرة لها ، تجدد التيارات الفكرية الثورية ، في تراثنا الإسلامى الكثير من آيات القرآن الكريم التى تدعو الإنسان إلى رفض الظلم و« العمل » على تغييره .. فالثورة تعنى الهجرة من حال الاستسلام والسكون إلى حال التمرد والحركة ، فهى هجران للركود والموت ووثبة يتجاوز بها الإنسان والمجتمع ذلك الوضع الجائر والواقع الظالم ليستبدله بآخر أكثر إشراقاً ووضاءة .. فليست الهجرة فراراً وهروباً فهى ، فى الإسلام فعل إيجابى ، بل ووسيلة تأديب ! والذين لا يهجرون المجتمع الظالم لتغييره هم ظالمون لأنفسهم ، وهو أشد أنواع الظلم ، لأن ضحيته ليست ذات الظالم لنفسه وحدها ، وليست فرداً أو أفراداً ، بل الأمة ومصالحها والقيم التى دعا إليها الله وبشر بها الرسول .. وفى ذلك يقول الله - سبحانه - : « إن الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم ، قالوا : فيم كنتم ؟ قالوا : كنا مستضعفين فى الأرض ، قالوا : ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ؟ ! فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيراً^(٢٢) » .

(٢١) رواه أبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه وابن حنبل .

(٢٢) النساء : ٩٧ .

٣- ذلك أن كونهم « مستضعفين في الأرض » لا يعفيهم من مسؤولية التكليف بواجب التغيير للظلم ، لأن منطقهم الاستسلامي هذا يعاكس إرادة الله - سبحانه - تلك الإرادة التي صاغها القرآن الكريم في آية جمعت من المعاني والطاقات الثورية ما لم يجمعه شعارات وشعارات : « ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ، ونجعلهم الوارثين .. (٢٣) » .. فإرادة الله أن تكون القيادة والإمامة للمستضعفين في الأرض ، وأن تكون لهم وراثته ما في حوزة أوطانهم من ثروات وعلوم وإمكانات ..

ولم ولن يحول بين التيارات الثورية الإسلامية وبين الاستدلال بهذه الآية أنها قد جاءت في معرض الحكاية عن قوم سابقين على ظهور الإسلام .. فعلماء الأصول قد قالوا : إن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .. ونحن نقول : إن القرآن لم يذكر قصص الأولين مستهدفاً التاريخ ، بل أورد من هذا التاريخ وذلك القصص مواطن للعبرة ، فهو يعالج قضايا المجتمع الاسلامي ، سواء أكان ذلك بالحديث المباشر أو بالعبر والعظات يسوقها لنا من خلال قصص الأولين وتاريخ الأقدمين .

٤- وفي السنة النبوية وجدت التيارات الثورية المسلمة ما يؤيد

(٢٣) القصص : ٥ .

موقفها من قضية «السيف» ، أى استخدام «العنف الثورى»
- بتعبيرنا الحديث - فى عملية التغيير.. - وهى قضية خلافية ، كما
سنذكر فى ختام هذه الصفحات - وجدوا فى السنة - إلى جانب
الممارسة التى تمثلت فى ملحمة ظهور الاسلام وصراعات المؤمنين به ضد
خصومه - أحاديث عدة ، أكثرها دلالة ذلك الذى رواه الصحابي
حذيفة بن اليمان (٢٤) :

« قلت : يا رسول الله ، أكون بعد الخير الذى أعطينا شر ، كما
كان قبله ؟ ! » .

قال : نعم !

قلت : فبمن نعتصم ؟ !

قال : بالسيف ! « (٢٥) .

فإذا عاد الشر ليظفى على واقع المجتمع ، فعلى المسلمين أن
يعتصموا بالسيف سبيلاً للتغيير ! .

٥ - وغير هذه الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التى استرشدت

(٢٤) هو حذيفة بن اليمان (توفى سنة ٣٦ هـ) من أكثر الصحابة الموثوق فى روايتهم
للحديث ، روى عنه : أبو عبيدة بن الجراح ، وعمر بن الخطاب ، وعلى بن أبى
طالب ، وغيرهم .. خيره الرسول بين ميزة الهجرة وميزة النصر - أى أن يكون
من المهاجرين أو من الأنصار - فاختر النصر ، لأنه كان حليفاً للأنصار .

(٢٥) هذا الحديث رواه أحمد بن حنبل فى مسنده ، وأبو داود فى سننه .

بها التيارات الثورية المسلمة في تقرير مشروعية الثورة ، بل وجوبها يلمح قارئ القرآن الذي يتدبر آياته ، ويستخدم المنهج الثورى - الذى أوصى به الرسول - فى الكشف عن مكنون معانيه .. يلمح العديد من الآيات التى تدع بحجج أصحاب هذا الاتجاه .. وأنا أدعو القارئ للوقوف معى أمام مصطلح استخدمه القرآن للدلالة على عملية « التغيير الثورى » ، غير تلك المصطلحات التى سبقت إشارتنا إليها ، وهو مصطلح « الانتصار » ، فالثورة تعنى التغيير الذى يبدل حالاً بحال وسادة بسادة ويستبدل واقعاً بالياً بآخر جديد ، وهى فى بعض جوانبها انتقام للمظلومين من الظالمين ، على تفاوت فى درجات الانتقام ومواطنه ، وكذلك « النصر » و « الانتصار » .. فالنصر يعنى : إعانة المظلوم ، والانتصار يعنى الانتصاف من الظلم وأهله والانتقام منهم والقرآن يذكر الانتصار ، بهذا المعنى ، كفعل يأتبه « الأنصار » ضد البغى « الذى هو الظلم والفساد والاستطالة ومجاوزة الحدود^(٢٦) .. » !

فإذا كان الانتصار : ثورة ، والثوار : أنصاراً ، فهل لنا أن نفترض لذلك صلة جعلت أولئك الذين أسسوا دولة الإسلام وجهروا بدعوته وحاربوا فى سبيلها ، من الأوس والخزرج ، يختصهم كتاب هذا الدين وأدب أمته باسم : الأنصار؟! .

(٢٦) (لسان العرب) لابن منظور ، مادة : نصر .

وهل لنا دليل من قول الشاعر الذى خاطب الرسول - عليه الصلاة والسلام - فقال :

والله سمي نصرك الأنصارا آثرك الله به إيثارا
نعتقد أننا لا نتجاوز الحدود بهذا الافتراض !

أما الآيات التى استخدمت مصطلح « الانتصار » للدلالة على « الثورة » ، بمعنى التغيير والردع والانتقام من البغاة والظلمة والمستبدين ، فإنها كثيرة .. وأهم من كثرتها وأخطر أنها تجعل « الانتصار » أى « الثورة » إحدى الصفات الهامة للإنسان المؤمن ولجاعة المؤمنين ، بمعنى أن على المؤمن ، كى تكتمل له الصفات التى وصفه بها الله - سبحانه - فى كتابه الكريم أن يكون « منتصراً » ضد البغى والظلم والاستبداد ، أى أن يكون ثورياً وثائراً .. !

يقول الله - سبحانه - فى تعداد صفات المؤمنين : « فما أوتيتم من شىء فمتاع الحياة الدنيا ، وما عند الله خير وأبقى للذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون . والذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش وإذا ما غضبوا هم يغفرون . والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون والذين إذا أصابهم البغى هم ينتصرون ، وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله إنه لا يحب الظالمين . ولن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل . إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون فى الأرض بغير الحق أولئك لهم عذاب

أليم . ولن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور (٢٧) » .


ففي هذه الآيات نطالع من صفات المؤمنين : أنهم المتوكلون على ربهم .. الذين يجتنبون الكبائر .. ويغفرون أخطاء الضعفاء ، لأنه - كما يقول « البيضاوى » فى تفسيره - « الحلم عن العاجز محمود ، وعن المتغلب مذموم ، لأنه إجراء وإغراء على البغى ! » وأنهم قد استجابوا لربهم .. وأقاموا صلاتهم .. وجعلوا الشورى فلسفة نظام حكمهم .. وأنفقوا المال .. ثم هم الذين يتصدون « بالانتصار » - للبغى والظلم حتى يعيروه ، لأنه لاسبيل ولا ملام على الذين « ينتصرون » - يثرون - بعد ظلمهم ، وإنما السبيل واللام على البغاة الظالمين .. « والذين إذا أصابهم البغى هم ينتصرون » .. « ولن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل » ! .

بل لقد استخدم القرآن الكريم مصطلح « الانتصار » فى وصف تيار الشعر والشعراء المسلمين الذين تصدوا بشعرهم لنظرائهم المشركين فهذا التيار الجديد فى الشعر العربى كان أصحابه أنصاراً ومنتصرين أى ثواراً وناشرين .. « والشعراء يتبعهم الغاوون . ألم تر أنهم فى كل واد يهيمون ؟ وأنهم يقولون ما لا يفعلون ؟ إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيراً وانتصروا من بعد ما ظلموا ، وسيعلم الذين ظلموا أى منقلب ينقلبون (٢٨) » .

. (٢٨) الشعراء : ٢٢٧ .

. (٢٧) الشورى : ٣٦ - ٤٣ .

هكذا ، وعلى هذا .سو تطلعنا نصوص المصادر الإسلامية
الأولى والجهورية : الكتاب والسنة ، بما يزكى حجج التيارات الثورية
الإسلامية على مشروعية الثورة ، بل وجوبها ، فى الإسلام ..



إنجازات الإسلام الثورية
في واقع الإنسان العربي

في الجانب الديني ، وبالذات : الألوهية ، والنبوة ، وعالم الحساب والجزاء ، جاء الاسلام مصدقاً لما بين يديه من الرسالات السابقة ، فقط صحح ما طرأ عليها وأصابها من انحراف ، أبرزه انحرافها عن نقاء عقيدة التوحيد ، ذلك أن دين الله واحد منذ اتصلت بين السماء والأرض أسباب الوحي إلى الرسل والأنبياء .. ومن ثم فإن الذى بشره محمد - صلى الله عليه وسلم - لم يكن ديناً محمدياً .. أما في الجانب التشريعى ، وعلى جبهات : تحرير الإنسان ، وأوضاعه الاجتماعية والسياسية ، فنحن إزاء شريعة محمدية جديدة ، لأنه إذا كان دين الله واحداً فإن شرائعه - بمعنى مناهجه وطرقه الموصلة إلى تحقيق غايات ومقاصد دينه الواحد - متعددة بتعدد الرسل والأنبياء للتعدد والاختلاف القائم في مجتمعات هؤلاء الرسل والأنبياء وعصورهم ..

ولقد جاء الإسلام ختاماً لرسالات السماء ، وإيذاناً بانتهاء «الوحي» المتجدد ، لأن البشرية قد بلغت سن رشدها وأصبحت ، في أمور معاشها ، قادرة على الاسترشاد بعقلها ، على

ضوء الأطر العامة والقضايا الكلية التي أوصى بها الوحي في هذه الأمور .. ومن ثم فلقد كان الإسلام ، كشرية للعنلنا ، وكفلسفة تفسر لإنسانه هذا الكون اللى يعيش فيه ، طوراً جديداً غير مسبوق من الرسالات الالينية القلمية ، بل وثورة استهدفت إحداث تغيرات جذرية عميقة فى واقع الحياة التى ظهر فيها وعقل الإنسان اللى قرعت آذانه آيات كتابه الكريم .

الإنسان والكون :

كانت الطبيعة ، فى كثير من مظاهرها وظواهرها ، لغزاً غير مفهوم للإنسان العربى ، بل ولغيره ، على امتداد تاريخ طويل .. ولقد دفع هذا العجز ، اللى لازم الإنسان ، عن فهم الكثير من هذه الظواهر الطبيعية إلى أن خاف الإنسان تلك الظواهر ، وارتعدت منها فرائسه ثم حاول استئناسها بالقرابين ثم جعل منها آلهة عبدها من دون الله ، أو وسائط يتقرب بها ، زلفى ، إلى الله .. عبد الشمس .. وعبد القمر .. وعبد النجوم .. وعبد الليل والنهار .. وعبد البحر والنهر ، والجبل .. وعبد ، أو قدس ، القوى أو النافع من الحيوان .. وقدم القرابين والصلوات للرعء والبرق والمطر .. وللجن .. وغير ذلك مما عجز عن تفسيره من مظاهر الطبيعة وظواهرها وقواها ..

فماذا أحدث الإسلام من ثورة على هذه الجهة ؟ .. وما هو التغيير العميق والجذرى اللى أنجزه فى حقل تصور الإنسان العربى للكون

وعلاقته بالطبيعة وموقفه من قواها وظواهرها ؟؟ ..

لقد قرّر الإسلام : « تكريم » الإنسان على ما عده من مخلوقات هذا الكون .. كما قرّر « تفضيله » على هذه المخلوقات « ولقد كرّمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً^(٢٩) » .. ولكنه لم يقف عند حدود « التكريم » و« التفضيل » .. بل قرّر أن الإنسان هو « سيد » في الطبيعة ، وأن هذه الظواهر الطبيعية التي طالما رهبها حتى عبدها إنما هي « مُسَحَّرَةٌ » له ، بل إنها لم تُخلق إلا لتكون « مُسَحَّرَةٌ » لهذا الإنسان !... فهنا ثورة ، وانقلاب جذرى في العلاقة بين الإنسان والطبيعة يحدثها ذلك ذلك التصور الجديد الذى يقدمه الإسلام عن الكون للإنسان العربى والمسلم .. بل لكل إنسان .

وفى كثير من سور القرآن الكريم تُلح آياته على تقرير هذا المعنى وتغرس فى نفس الإنسان وعقله هذا التصور الجديد الذى يحرّره من العبودية ، عبودية الطبيعة وظواهرها ، وينقله إلى مكان « السيد » الذى ما خلقت هذه الطبيعة وظواهرها إلا لخدمته وتحقيق الشروط الضرورية لرقبه وإنسانيته ..

« الله الذى خلق السماوات والأرض وأنزل من السماء ماء فأخرج به من الثمرات رزقاً لكم ، وسحّر لكم الفلك لتجرى فى البحر بأمره

(٢٩) الاسراء : ٧٠

وسعّر لكم الأنهار . وسعّر لكم الشمس والقمر دائبين وسعّر لكم الليل والنهار (٣٠) . »

« وسعّر لكم الليل والنهار والشمس والقمر ، والنجوم مسعّرات بأمره ، إن في ذلك لآيات لقوم يعقلون (٣١) . »

« وهو الذي سعّر البحر لتأكلوا منه لحمًا طريًا وتستخرجوا منه حلية تلبسونها وترى الفلك مواخر فيه ولتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون (٣٢) . »

« ألم تر أن الله سعّر لكم ما في الأرض والفلك تجرى في البحر بأمره ويمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه ، إن الله بالناس لرءوف رحيم (٣٣) . »

« ألم تروا أن الله سعّر لكم ما في السماوات وما في الأرض وأسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة ، ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير (٣٤) . »

« الذي جعل لكم الأرض مهديًا وجعل لكم فيها سبيلًا لعلكم تهتدون . والذي نزل من السماء ماء بقدر فأنشأنا به بلدة ميثًا ، كذلك تخرجون . والذي خلق الأزواج كلها وجعل لكم من الفلك والأنعام

(٣٠) إبراهيم : ٣٢ ، ٣٣ .

(٣٣) الحج : ٦٥ .

(٣١) النحل : ١٢ .

(٣٤) لقمان : ٢٠ .

(٣٢) النحل : ١٤ .

ما تركبون . لتستووا على ظهوره ثم تذكروا نعمة ربكم إذا استويتم عليه
وتقولوا سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين (٣٥) .

« الله الذى سخر لكم البحر لتجرى الفلك فيه بأمره ولتبتغوا من
فضله ولعلكم تشكرون . وسخر لكم ما فى السماوات وما فى الأرض
جميعاً منه إن فى ذلك لآيات لقوم يتفكرون (٣٦) » .

« وسخرنا مع داود الجبال يسبحن والطير وكنا فاعلين (٣٧) »

، واذكر عبدنا داود ذا الأيد ، إنه أواب . إنا سخرنا الجبال معه
يسبحن بالعشى والاشراق . والطير محشورة كل له أواب (٣٨) .

« وسليمان الريح عاصفة تجرى بأمره إلى الأرض التى باركنا فيها
وكنا بكل شئء عالمين (٣٩) » .

« فسخرنا له (٤٠) الريح تجرى بأمره رخاء حيث أصاب والشياطين
كل بناء وغواص . وآخرين مقرنين فى الأصفاد (٤١) » .

« والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير ، فاذكروا اسم
الله عليها صوّاف فإذا وجبت جنوبها فكلوا منها وأطعموا القانع والمعتر
كذلك سخرناها لكم لعلكم تشكرون . لن ينال الله لحومها ولا دماؤها

(٣٩) الأنبياء : ٨١ .

(٤٠) أى لسليمان .

(٤١) ص : ٣٦ - ٣٨ .

(٣٥) الزخرف : ١٠ - ١٣ .

(٣٦) الجاثية : ١٢ ، ١٣ .

(٣٧) الأنبياء : ٧٩ .

(٣٨) ص : ١٧ - ١٩ .

ولكن يناله التقوى منكم ، كذلك سحرها لكم لتكبروا الله على ما هداكم ، وبشر المحسنين (٤٢) .

وهكذا ... لم يكتف الإسلام بتكريم الإنسان ، وبتحريره من قيود الرهبة من الطبيعة واسار العبودية لها ، بل لقد ارتفع بمستوى تحريره إلى الحد الذي قرّر فيه أن هذه الطبيعة وقواها وظواهرها إنما هي جميعاً مُسخرّة لهذا الإنسان ..

الفرد . والقبيلة :

قبل ثورة الاسلام كان مجتمع شبه الجزيرة العربية لا يقيم وزناً لفردية الفرد بجانب القبيلة التي ينتسب إليها .. فالقبيلة هي الوحدة التي يبدأ منها التنظيم الاجتماعي بناءه ، بل والتي ينتهى إليها هذا البناء ؟! .. كانت وحدة متحدة ، لها ، من دون الفرد ، الشخصية الاعتبارية ، وكل الحقوق ، وعليها ، دون الفرد أيضاً ، تقع الواجبات والتبعات التي تترتب على الفرد من أفرادها .. ولم يكن التضامن القبلي داخل القبيلة تعبيراً عن رقى في سلم التضامن والترابط بين الفرد والباقيين من قبيلته بقدر ما كان تعبيراً عن تخلف التنظيم الاجتماعي عن الاعتراف لهذا الفرد بأية ذاتية مستقلة بجانب ذاتية القبيلة وشخصيتها المنفردة بالاعتبار والنفوذ .. فالملكية لها ، والشرف لها وكل

(٤٢) الحج : ٣٦ - ٣٧ .

الحقوق لها ، والعار عليها ، والنقيصة لها ، وجميع المغارم تلزمها ، ولا اعتبار للمسئولية الفردية على أى فرد من أفرادها .. كانت ذاتية الفرد ضئيلة ومتضائلة وذائبة فى الشخصية العامة لقبيلته التى ينتسب إليها ...

ولكن ثورة الإسلام جاءت فأبرزت ذاتية الإنسان الفرد على حساب ذاتية القبيلة ، أبرزتها ، فى البداية ، فى إطار القبيلة ثم حثت على إذابة ذاتية القبيلة فى إطار الأمة القومى ومحيط الدولة العام .. وهى قد فعلت ذلك عندما قرّرت للإنسان الفرد حريته واختياره ، بعد أن كانت جبرية العرب فى الجاهلية تحد من نطاق ذاتية الفرد ونموه إلى حد كبير ، وبعد أن رتب على حريته واختياره مسئوليته الفردية والتزامه المستقل عن ما قدّم وتقدّم يداه . ولقد بدأت ثورة الإسلام تقرير هذه المسئولية الفردية وذلك الالتزام الفردى المستقل بميدان الأفعال والتكاليف الدينية وما يتعلّق بها ويتصل من الأعمال شبه الاجتماعية ، حسنة كانت أم سيئة ، ثم اتسع هذا النطاق شيئاً فشيئاً حتى تقلّصت ، بالتدريج ، هيمنة القبيلة لحساب المسئولية الفردية والالتزام الفردى المستقل للإنسان ..

فجميع التكاليف ، التى هى فروض عين ، فردية .. تجب على الفرد ولا يجزئها عنها التزام قبلى أو غير قبلى .. وتبعاً لذلك فإن مسئوليتها عنها وحسابه عليها وجزاءه فردى كذلك .. فعليه ، وحده القصاص إذا قتل ، وليده ، وحده ، القطع إذا سرق ، وهو وحده ، المجلود إذا

زنى .. الخ .. الخ .. وحتى فاطمة بنت محمد - عليه الصلاة والسلام - يقول أبوها ، في معرض تقرير المسؤولية الفردية ، والمساواة والصرامة في تقريرها : إنها لو سرقت لقطعت يدها (٤٣) ؟ ! .. وحتى بنى هاشم وآل بيت الرسول يقرر الرسول أن المسؤولية الفردية هي حجر الأساس في علاقة كل واحد منهم بالتنظيم الاجتماعي الجديد ، فينهاهم عن الاعتماد على علاقات النسب التي تربطهم به : « لا يأتي الناس بأعمالهم وتأتونى بأحسابكم » .

فكانت تلك واحدة من إنجازات ثورة الاسلام على درب تحرير الانسان العربي ..

الإنسان .. والقدر :

وكانت جبرية العرب في الجاهلية ، عندما تنسب عمل الفرد إلى القدر ، خيراً كان هذا العمل أو شراً ، تسهم في تحديد نطاق فردية الفرد وتحده من حريته إلى حد كبير .. وجاءت ثورة الاسلام فلم تقف عند حدود تحرير الإنسان الفرد من سلطة القبيلة الطاغية وتخليصه من الدوبان في محيطها ، لأنها ، بتقريرها حريته واختياره ومسئولته ، قد جعلت ذاته ، كفرد ، اللبنة الأولى والمستقلة في التنظيم الاجتماعي الجديد ...

(٤٣) رواه البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه والدارمى وابن حنبل .

ولقد زادت هذه الثورة من حجم إنجازها التحريري هذا ومن قيمته عندما رفعت من قدر الإنسان وأعلت من شأن حريته وإرادته وفعله حتى عندما يكون الحال بإزاء إرادة الله - سبحانه وتعالى - وقضائه وقدره .. صحيح أن التوحيد الإسلامى يعنى العبودية التامة من الإنسان لله ، وصحيح أن الإسلام يعنى ، أول ما يعنى ، إسلام الوجه إسلاماً كاملاً للخالق - سبحانه - وصحيح كذلك أن صفات الله ، فى الإسلام ، تجعله : القاهر ، والجبار ، والمهيمن ، والمتكبر ، والفعال لما يريد ... ولكن هذا التوحيد الإسلامى ذاته قد حرّ ذات الإنسان من العبودية للآلهة والقوى والطواغيت المادية الكثيرة التى كانت تستعبد روحه وتستذل ذاته وتنقص من حريته قبل التدين بعقيدة التوحيد .. ثم إن « التنزيه والتجريد » الذى قرّره الإسلام بالنسبة للذات الالهية جعلنا أمام وضع جديد تقرّر فيه التحرير الكامل والحقيقى للانسان من استعباد القوى المادية التى كان يرهبها وتتحكم فيه ، والعبودية لذات إلهية يجعلها التصور التنزيهى أقرب إلى القانون الأكبر والعقل العام للكون ويدخل بها فى إطار التجريد .. وفى هذا التحول إنجاز كبير على جبهة تحرير الإنسان ..

ويؤكد هذا المعنى ويبرزه أن الإسلام عندما قرّر الكثير من الحقوق المتعلقة بالدنيا ، للذات الإلهية ، نراه ، بسبب من « التوحيد والتنزيه » ، يعود ، فى الواقع العملى ، إلى جعل هذه الحقوق من نصيب الإنسان ..

* فالفقه والشريعة يقرّران أن «حق الله» هو «حق المجتمع» ..
والمجتمع هو مجموع الأفراد الذين يعيشون فيه ! ..

* والفقهاء يقرّرون : أن ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله
حسن .. فيضعون مبدأ : إن ارادة الشعب هي ارادة الله في صورة
قانون إسلامي عام وقاعدة فقهية مقرّرة ..

* والرسول - عليه الصلاة والسلام - يقرّر في حديثه ، الذي
يرويه أنس بن مالك : «إن أمتي لا تجتمع على ضلالة»^(٤٤) .. وفي
الحديث الذي يرويه ابن عمر : «إن الله لا يجمع أمتي على
ضلالة»^(٤٥) .. يقرر مبدأ : عصمة الأمة ، وهي غاية ما تقرر ويتقرر
في الفكر من أعلاء لقدرة حرية الإنسان ..

* ثم يبلغ الرسول بتحرير الإسلام للإنسان القمة عندما يقول :
«إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره !»^(٤٦) ..

فباستطاعة الإنسان ، إذن ، أن يصل بسلطته وسلطانه إلى الحد
الذي لو أقسم فيه على الله لأبرّه الله ! .. لأن هذا الإنسان باكتشافه
قوانين الكون وسنن الله فيه ، وبسيطرته على هذه القوانين وتلك السنن
يصبح حاكماً غير محكوم ، لأن اكتشافاته هذه وسيطرته تلك هي كنه

(٤٤) رواه ابن ماجه ..

(٤٥) رواه الترمذى ، وابن حنبل .

(٤٦) رواه البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وابن حنبل ..

ما يريد الإسلام ويعنيه من وراء : الاقتراب من الله ، والتشبه به ، والاتصاف بصفاته .. فالله هو قانون الكون الأعظم ، وطاعة الإنسان لهذا القانون الأعظم تعنى الاتصاف بصفاته والتسلح ببعض قدراته إلى الحد الذى يسخر فيه القوى الطبيعية بالسيطرة على ما يحكمها من قوانين : « من أطاعنى كنت يده التى يبطش بها ، ورجله التى يمشى بها ، وعينه التى يبصر بها ، وأذنه التى يسمع بها ! .. يا عبدى أطعنى تكن ربانياً تقول للشئ : كن فيكون !؟ .. » .

هكذا بلغ الإسلام الغاية من حرية الإنسان وتحريره ، حتى بالقياس إلى القدر وإلى الجبروت والسلطان اللذين اختص بهما الحق ، - تبارك وتعالى - نفسه وذاته ..

وتحرير المرأة :

ولقد أولى الإسلام تحرير المرأة ، من قيودها القديمة والتقليدية عناية خاصة .. ولم يقف عندما تقرر لها مع الرجل ، كإنسان ، لأن قيودها الخاصة دعت إلى إبراز ما قرر لها من حقوق وحرىات .. فلم تعد - خلافاً لما كانت عليه قبل الإسلام ولما عاد فقرّر عليها فقهاء عهود الحرم والعصور الوسطى - مجرد متاع للرجل وأداة للهوى واستمتاعه .. وإنما ارتقى الإسلام بنوع العلاقة الإنسانية والاجتماعية التى تربطها بالرجل .. فعلاقة المودة والبر بين الأم وولدها يعلو سلطانها على سلطان الدين والاتفاق فى المعتقد « ووصينا الإنسان بوالديه حسناً ، وإن

جاهداك لتشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعها^(٤٧)» « وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعها وصاحبها في الدنيا معروفاً ..^(٤٨)» .. وعلاقة المرأة الزوجة بالرجل الزوج هي : المودة والرحمة ، بل إنها هي السكن الذي يسكن إليه في هذه الحياة ! .. « ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة ، إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون^(٤٩)» .. وفي الحقوق والواجبات تستوى المرأة بالرجل في نظر الإسلام « ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف » أما « الدرجة » التي أعطاها الإسلام للرجل على المرأة بقول قرآنه في آية المساواة هذه : « وللرجال عليهن درجة^(٥٠) » فإنها تقف عند تقرير ضرورة اعطاء العنصر الأكثر خبرة ووعياً وإمكانية وتمكناً حق الفصل في المشكلات التي تأهل أكثر من سواه للقول الفاصل فيها^(٥١) ..

صحيح أن الإسلام يقرّر للأنثى - في حالات معينة وليس في كل الحالات - نصف ما للذكر من نصيب في الميراث ، ولكن هذا التمييز المالى لا يعكس انتقاصاً من حرية الأنثى وحقوقها ، بل لا نغالى إذا قلنا إنه ، هنا ، يزيدا تكريماً وتحريراً .. فهو قد قرّر لها الشخصية المالية

(٤٧) العنكبوت : ٨ .

(٤٩) الروم : ٢١ .

(٤٨) لقمان : ١٥ .

(٥٠) البقرة : ٢٢٨ .

(٥١) انظر (الاسلام والمرأة في رأى الإمام محمد عبده) ص ٦٢ ، ٦٣ دراسة وتحقيق د . محمد عمارة طبعة القاهرة سنة ١٩٧٥ م .

المستقلة ، ثم تبنى عرف العصر الذى ظهر فيه الذى ألزم الرجل وحده بالتبعات المالية اللازمة للأسرة ، ذكوراً وإناًاً .. فكأن ما زاد فى نصيبه من الميراث إنما رصد لينفق منه على الأئى التى ألزمه الشرع بالانفاق عليها ، أما نصيبها هى فإنه تفررها دون إلزام عليها بالانفاق منه فى شركة الزوجية ..

ولم ينظر الإسلام ، كموقف عام وثابت ، إلى التمييز بين الناس فى الأمور المالية كمعيار للتمييز بينهم فى القدر والقيمة ودرجة الحرية .. فالرسول - عليه الصلاة والسلام - وأبو بكر الصديق كانا يلتزمان التسوية بين المسلمين فى « العطاء » ، باعتباره « معاشاً » لا علاقة له بالأقدار والمراكز والمفاضلات .. ثم جاء عمر بن الخطاب ففيز بين الناس فى « العطاء » عندما توفرت الأموال وكثرت بعد اتساع الفتوحات ، ثم عاد على بن أبى طالب إلى نظام التسوية .. وعلى عهد الرسول كانت « الحاجة » تحكم ، فى أحيان كثيرة ، مقادير الأنصبة فى توزيع الغنائم ، دون أن يكون للتمييز والتمايز المالى أية علاقة بالأقدار والمراكز الخاصة بالصحابة الذين تفرض لهم السهام فى هذه الأموال .. ولقد أعطى الرسول المهاجرين الفقراء غنائم هوازن - يوم حنين - ولم يعط الأنصار - إلا رجلين فقيرين منهم - بل لقد أعطى « المؤلفه قلوبهم » من هذه الأموال ما لم يعطه لأحد من الذين سبقوا إلى الإسلام وصنعوا بتضحياتهم دولته وانتصارات دعوته وعقيدته - فالتمييز المالى للرجال فى الميراث ، أمر من أمور المعاش ، لا ينهض

دليلاً على انتقاص ما قرّر الإسلام للمرأة من حرية ، وما شرع لها من مساواة بالرجل ..

وصحيح أن القرآن الكريم يقرّر في إحدى آياته أن شهادة امرأتين تعدلان شهادة رجل .. ولكن المتأمل والمتدبّر لهذه الآية يدرك أنها قد راعت تلك المرحلة التطورية التي كانت تمر بها المرأة يومئذٍ ، وهي مرحلة كانت محرومة فيها من خبرات المعاملات المالية التجارية المعقدة ، بسبب حرمانها من الشخصية المالية المستقلة ، فجاء القرآن مراعاة لتخلّفها في هذا الميدان ، ليقرّر أن شهادتها في الدّين - (بفتح الدال المشدّدة) - الذى يحتاج إثباته إلى دليل كتابي لا تساوى شهادة الرجل .. فليس فى الأمر انتقاص من قدرها وحرّيتها ، وإنما فيه موقف واقعى يلائم بين الحق وبين الامكانيات ، وهى علّة وقصد يفتح باب التطور والتنمية للحق بتطور الامكانيات ونموها .. ثم ... هل يستوى الرجال فى الذاكرة والتذكر وفى الامكانيات والقدرات ؟؟ .. إنهم لا يستوون ، ومن ثم تفاوت حقوقهم دون أن يعنى هذا التفاوت انتقاصاً من مساواتهم فى الحرية التى قرّرها لهم الإسلام .

ذلك هو موقف الاسلام من التمييز بين شهادة الرجل وشهادة المرأة فى ذلك الوطن المحدّد والخاص من مواطن الإِشهاد .. ويتأكد هذا الذى نقول إذا نحن تدبرنا آية القرآن التى تتحدث عن هذه القضية فتقول : « يأيتها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى

فاكتبوه ، وليكتب بينكم كاتب بالعدل ، ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله ، فليكتب ويملأ الذى عليه الحق وليتق الله ربه ولا يبغض منه شيئاً ، فإن كان الذى عليه الحق سفيهاً أو ضعيفاً أو لا يستطيع أن يمل هو فليملأ وليه بالعدل ، واستشهدوا شهيدين من رجالكم ، فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى ، ولا يأب الشهداء إذا ما دُعوا ، ولا تسأموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله ، ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى ألا ترتابوا ، إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ألا تكتبوها ، وأشهدوا إذا تبايعتم ، ولا يُضَار كاتب ولا شهيد ، وإن تفعلوا فإنه فسوق بكم واتقوا الله ويعلمكم الله ، والله بكل شىء عليم (٥٢) .

فليس فى الأمر تمييز طبيعى ودائم ولا تمييز مطلق ينقص من قدر المرأة وما قرّر لها الإسلام من حرية ومسئولية وحقوق ..

وتحرر من العصبية القبلية :

وكذلك كانت ثورة الاسلام تحريراً للإنسان العربى من قيد العصبية القبلية الضيق وأفقها المحدود ، وانطلاقاً به إلى إطار الأمة ذات المحتوى الإنسانى والصبغة الحضارية .. فبعد أن كانت القبيلة هى

الوحدة التي تنتهى عند حدود نسبها روابط الولاء وتبعاته ، أصبحت هذه القبيلة ، منذ دستور دولة المدينة - الذى عرف بـ « الصحيفة » وبـ « الكتاب » - اللبنة الأولى فى الكيان القومى العربى الموحد والذى كان بمثابة الوجه الثانى لعملة واحدة ، وجهها الأول : التوحيد ، فى الدين ، لذات الإله .. فلم تعد القبيلة هى نهاية المطاف ، إدارياً وسياسياً واجتماعياً ، بل غدت الوحدة الأولية فى الجماعة القومية العربية التى وحّدها ثورة الإسلام ودولته ..

بل لقد خطا الإسلام إلى أفق أبعد ، وبخاصة بعد فتوحات أهله التى حرّرت الشرق من البيزنطيين ومن الأسرة الساسانية الفارسية عندما دعا قبائل العرب إلى الاندماج فى الشعوب التى فتحت بلادها باعتبار ذلك تحقيقاً لقول الله فى قرآنه الكريم : « يأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا ، إن أكرمكم عند الله أتقاكم ، إن الله عليم خبير^(٥٣) » .. كما جاءت سنة الرسول ، العملية والقولية ، لتضع لهذا التوحد القومى مضموناً إنسانياً وحضارياً وفكرياً يتعد به عن العرق وعصبيته كما ابتعد به عن القبلية وتعصبا .. فليس يخفى السر الذى جعل تجربة دولة المدينة تبرز ضمن قادتتها وقيادتها قادة مثل : بلال الحبشى (٢٠ هـ - ٦٤١ م) كرمز للالتحام الموالى والرقيق ذوى الأصول الافريقية السوداء فى الجماعة

(٥٣) الحجرات : ١٣ .

القومية العربية ، عن طريق علاقة « الولاء » التي ربطتهم بالقبائل التي كانوا لها عبيداً قبل أن يحرّهم الاسلام .. و « الولاء - كما قررت السّنة النبوية - لحمة كلحمة النسب (٥٤) » ..

وكذلك كان الحال بالنسبة لقيادة : صهيب الرومي (٣٢ ق هـ ٣٨ هـ ٥٩٢ - ٦٥٩ م) : وسلمان الفارسي (٣٦ هـ ٦٥٦ م) ذلك أن مكانة هؤلاء القادة ، المنحدرين من أصول عرقية غير عربية والذين تعرّبوا بالحضارة والولاء ، إن مكانتهم في المجتمع الجديد وكانت عالية ، إنما تعكس وتعبر عن تلك الروابط التي ضمت هذه الجماعة القومية الجديدة ، على اختلاف أصولها العرقية والجنسية .. فهم لم يكونوا مجرد « مؤمنين أتقياء » وإنما كانوا رموزاً لاعداد متنامية أخذ الاسلام يحررها بالطريق التدريجي الذي سلكه لتصفية نظام الرقيق .. طريق : الحصر والتضييق لمصادر الاسترقاق ، والتوسع في الأسباب التي تفك عن الأرقاء قيود الاسترقاق . والرسول - صلى الله عليه وسلم - يبرز هذه القيادات في تجربة الدولة القومية عندما يقول : « أنا سابق العرب ، وصهيب سابق الروم ، وسلمان سابق فارس ، وبلال سابق الحبشة » ! ..

ولقد جاءت السّنة القولية لتحديد وتؤكد ذلك المحتوى الحضاري اللاعرقى ، لهذه الوحدة القومية الجديدة ، عندما قررت على لسان

(٥٤) رواه الدارمي .

الرسول - عليه الصلاة والسلام - أن « ليست العربية بأحدكم من أب
أو أم ، وإنما هي اللسان - (اللغة بالمعنى الحضارى الواسع) - فمن
تكلم العربية فهو عربى .. »

فكان ذلك إنجازاً كبيراً على درب تحرير الإسلام للإنسان ، بثورته
التي تجاوزت آفاق العصبية القبلية الضيقة إلى رحاب الأفق القومى
الواسع والمستنير.

وثورة اجتماعية كبرى :

وفى قضايا الثروة والمال والاقتصاد - (المسألة الاجتماعية) - كانت
ثورة الإسلام أوضح ما تكون وأعمق ما تكون .. والإسلام ، كدين
ومن خلال كتابه الكريم وسنته التشريعية العامة ، لم يحدد لمستقبل
المسلمين نظرية اجتماعية بعينها ولم يشرع لمجتمعهم تشريعاً اقتصادياً
دائماً بداته ، لأنه ، وهو خاتم الرسالات ، والمقرر أن لله فى كونه
سنناً ، منها سنّة التطور والتحول والتغيير ، ما كان له أن يضع القيود
المسبقة على المصالح المتجددة والمتغيرة ، خصوصاً وهو الذى قرّر ، كما
أشرنا ، ان ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن ! .. ولكنه - فى
المسألة الاجتماعية - وضع فلسفة للتشريع ، ولم يضع تشريعاً ، ودعا
إلى معيار توزن به الأمور عندما تتعارض المصالح والرغبات ، وقرّر
أطراً عامة حث على أن تتم الحركة فى داخلها ثم ضرب الأمثلة التشريعية
للوابع الذى ظهر فيه ، توضيحاً وتقنيناً ، ثم جاءت تجربة دولة الخلافة

الراشدة فطورت بعض هذه الأمثلة التشريعية وعدّلت بعض هذه القوانين، فكان أن ثبت بالقطع أن الإسلام، كدين، قد وقف عند تقرير فلسفة التشريع المالى وحكمة الموقف الاجتماعى دون أن يقيد خطى المسلمين المستقبلية أو يكبل تجاربهم الاجتماعية بالنصوص والقوال والنظريات ..

وإذا شئنا إيجازاً يكشف فلسفة الاسلام الاجتماعية فإن باستطاعتنا أن نقول : إنه قد انحاز كل الانحياز إلى صف مجموع الأمة وعامتها وانصر لمصالح العاملين من أبنائها .. ثم ترك للواقع المتطور والمتغير أمر الاختيار والصياغة لما يحقق هذه المقاصد من نظريات وقوال وتشريعات ..

والإسلام عندما انحاز إلى مجموع الأمة ، فى المسألة الاجتماعية لم يكن يبدأ من فراغ .. فهو قد ظهر فى مجتمع تغلب عليه البداوة والبساطة ، وكانت القبيلة فيه وحدة متحدة يملك مجموع أبنائها متكافلين ، وعلى نحو جماعى ، كل مصادر ثروتها ، بل وجميع أدوات كسب عيشها ، باستثناء أسلحة القتال وبعد أن كانت القبيلة كياناً إدارياً وسياسياً مستقلاً ، إلى حد كبير ، جاءت دولة العرب المسلمين الأولى لتجعل هذه القبيلة لبنة فى بناء الأمة الاجتماعى والقومى الجديد .. وكان أن انتقل الإسلام بملكية مصادر الثروة الأساسية فى المجتمع إلى مجموع الأمة .. لقد كانت الملكية عامة فى القبيلة ، عندما

كانت هي « دولة » البداوة قبل التوحيد ، فأصبحت الملكية عامة في الأمة بعد التوحيد القومي الذي شرعه الدين ونهضت دولته لإقامته ..

والقرآن الكريم .. والسنة النبوية .. وتجربة عصر النبي والخلفاء الراشدين .. زاخرة جميعها بالأدلة على هذا الانحياز إلى مجموع الأمة في المسألة الاجتماعية ، باعتباره فلسفة التشريع الاجتماعي للإسلام ...

فالمال في الإسلام هو مال الله ، أودعه في الطبيعة ، فيضاً إلهياً ورصده وسخره للبشر جميعاً ، وبالعامل تتحدد السبل والمقادير التي بها يصيبون ولها ينالون من هذا المال .. وهو مال الله ، وحق الله - كما قرّر الإسلام - هو حق المجتمع ، لا حق فئة أو طبقة .. هو مال الله والمستخلف فيه عن الله الناس ، والبشر ، والأنام أجمعون ! ..

فالأرض جميعها ، بما استكن في باطنها وما حملت على ظهرها قد جعلها الله للأنام جميعاً : « والأرض وضعها للأنام » (٥٥) ..

والمجموع - بدليل ضمير الجمع - هم الخلفاء والمستخلفون عن الله في ماله : « وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه » (٥٦) ..

والله هو الذي أفاض المال على خلقه وأمدهم به : « وآتوهم من مال الله الذي آتاكم » (٥٧) ..

(٥٧) النور : ٣٣ .

(٥٥) الرحمن : ١٠ .

(٥٦) الحديد : ٧ .

وكما لا يتصور إنسان أن يمتلك الأب أبناءه فيتصرف فيهم كيف يشاء ، كذلك لا يتصور - وفق منطق القرآن - أن يمتلك الإنسان المال فيتصرف فيه كيف يشاء ، لأن كلاً من المال والبنين مدد من الله أمد به الإنسان : «أيحسبون أننا نمدهم به من مال وبنين نساوع لهم في الخيرات ، بل لا يشعرون (٥٨)» . « ذرني ومن خلقت وحياً . وجعلت له مالا ممدوداً . وبنين شهوداً (٥٩) » .. « ثم رددنا لكم الكرة عليهم وأمددناكم بأموال وبنين وجعلناكم أكثر نفيراً (٦٠) » .. « يرسل السماء عليكم مدراراً . ويمددكم بأموال وبنين ، ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهاراً (٦١) » ..

ثم تأتي السنة النبوية لتركي هذا الموقف القرآني ، ولتحدد : ماذا للإنسان كإنسان ، في هذا المال الذي قرّر القرآن أنه عام ؟؟ . فتحدد أن ما للإنسان هنا هو : حاجته ، وفق العرف ، وفي المتوسط المألوف ، وليس ما فضل وزاد عن الاحتياجات .. وهي تقرر هذا الموقف عندما تميز بين المال ، على إطلاقه ، وهو لله ، وبين ما يصح أن يقول عنه الفرد : هذا مالي ! ..

يقول الرسول - صلى الله عليه وسلم - « يقول العبد : مالي مالي !! وإن ما له من ماله ثلاث ، ما أكل فأفنى ، أو لبس فأبلى ، أو

(٦٠) الأعراف : ٦ .
(٦١) نوح : ١١ - ١٢ .

(٥٨) المؤمنون : ٥٥ : ٥٦ .
(٥٩) المدثر : ١١ - ١٣ .

أعطى فأقنى^(٦٢) .. » وفي رواية ثانية : « يقول ابن آدم : مالى مالى !! وهل لك من مالك إلا ما تصدقت فأمضيت ، أو لبست فأبليت ، أو أكلت فأفانيت^(٦٣) ؟! » وفي رواية ثالثة : « أهلكم التكاثر حتى زرتم المقابر » يقول ابن آدم : مالى ، مالى !! وإنما لك ما أكلت فأفانيت ، أو لبست فأبليت ، أو تصدقت فأمضيت^(٦٤) . »

ولقد أخبر الرسول أصحابه أن مال أحدهم هو حاجاته واحتياجاته ، أما ما سوى ذلك فهو مال ورثته ، وليس ماله ، إن الذين يحرصون على ما زاد عن الحاجة إنما يحبون أموال غيرهم ، لأنها القدر الزائد عن الاحتياجات ؟! .. يقول - عليه الصلاة والسلام - : « أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله ؟! قالوا : يا رسول الله ، ما منا من أحد إلا ماله أحب إليه من مال وارثه . فقال : اعلموا أنه ليس منكم من أحد إلا مال وارثه أحب إليه من ماله ! مالك ما قدمت ومال وارثك ما أخرت^(٦٥) ؟! » .

* والإسلام عندما انحاز ، فى المسألة الاجتماعية ، إلى مجموع الأمة ، وجعل الاحتياجات معياراً للحيازة ، إنما كان يستهدف تفادى المخاطر والمضار التى تنشأ عن تركيز ثروة الله - ثروة الأمة - بيد قلة من

(٦٢) رواه مسلم وابن حنبل [وأقنى أى أغنى] .

(٦٣) رواه مسلم وابن حنبل والترمذى .

(٦٤) رواه النسائى .

(٦٥) رواه النسائى .

الأغنياء يتداولونها ويتبادلونها ويحتجزونها فيما بينهم ، لأن في ذلك الفساد كل الفساد ، في المادة والفكر ، في الدنيا وفي الدين .. قرّر الإسلام ذلك ، وضرب عليه الأمثلة وقدم بين يديه المواعظ والعبر من تجربة البشرية عبر تاريخها الطويل ..

فالثروة يجب أن توزع ، وفق الاحتياجات ، وذلك حتى لا يزداد غنى الأغنياء فيصبح المال حكرًا عليهم يتداولونه دولة بينهم : « ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ، كى لا يكون دولة بين الأغنياء منكم وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله إن الله شديد العقاب (٦٦) » .

وفي العديد من سور القرآن الكريم تطالعنا الآيات التي تقدم الصور غير المستحبة ، بل والكريمة ، للأغنياء المترفين والمستغنين المستبدين سواء أكانوا في المجتمع المحمدي أم فيما سبقه من المجتمعات .

فلاستغناء سَلِّم يقود الإنسان إلى الطغيان ، بل إن القرآن يكاد أن يجعله قانونًا يقضى بوجود الطغيان عند وجود الاستغناء : « كلا إن الإنسان ليطغى . أن رآه استغنى (٦٧) » !

والذين احتازوا الثروات واحتكروا الأموال ، على مر التاريخ

(٦٦) الحشر : ٧ .

(٦٧) العلق : ٦ ، ٧ .

كانوا هم المناوئين لرسل الله ورسالات السماء ..

« قال نوح : ربُّ ، إنهم عصوني واتبعوا من لم يزدده ماله وولده
إلا خسارا (٦٨) »

وفى قوم نبي الله شعيب كان دعاة الشرك هم الأثرياء المستمسكون
بجريتهم المطلقة فيحتكرون ويحتازون ..

« قالوا : يا شعيب ، أصلاتك تأمرك أن نترك ما يعبد آباؤنا ، أو
أن نفعل في أموالنا ما نشاء !؟ (٦٩) » .

وسنة أخرى من سنن الله في الكون يطالعنا بها القرآن : إن هلاك
القرى وانهيار الحضارات وتحلل المجتمعات وإبادتها لا بد مقترن بسيطرة
« المترفين » من أبنائها : « وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا
فيها فحقق عليها القول فدمرناها تدميراً (٧٠) » ومن القراء من يقرأ :
« أمرنا » ، (بتشديد الميم مفتوحة) ، أى جعلنا هؤلاء المترفين امراء في
هذه المجتمعات وحكاماً ..

ذلك لأن المترفين كانوا ، دائماً ، هم المناوئين لرسل الله ورسالات
السماء .. ومناوئتهم هذه بلغت - كما يحكى القرآن - مبلغ القانون ! ..

(٦٨) نوح : ٢١ .

(٦٩) هود : ٨٧ .

(٧٠) الأسراء : ١٦ .

« وما أرسلنا في قرية من نذير إلا قال مترفوها : إنا بما أرسلتم به
كافرون . وقالوا : نحن أكثر أموالاً وأولاداً وما نحن بمعذبين ^(٧١) » !

« وقال الملا من قومه الذين كفروا وكذبوا بلقاء الآخرة وأترفناهم
في الحياة الدنيا : ما هذا إلا بشر مثلكم يأكل مما تأكلون منه ويشرب
مما تشربون . ولئن أطعتم بشراً مثلكم إنكم إذا لخاسرون ^(٧٢) » ..

والمترفون ، عادة ، هم أهل الجمود والمحافظة على القديم البالي :
« وكذلك ما أرسلنا من قبلك في قرية من نذير إلا قال مترفوها : إنا
وجدنا آبائنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون ^(٧٣) » !

والترف ، في ذاته ، قوة تقود هؤلاء الذين ظلموا أنفسهم به إلى
مواقع الاجرام والمجرمين : « واتبع الذين ظلموا ما أترفوا فيه وكانوا
مجرمين ^(٧٤) » !

وهم بعد أن اعتقدوا أحقيتهم في احتكار الثروة قد اعتقدوا
بأحقيتهم في احتكار النبوة والرسالة « وقالوا : لولا نزل هذا القرآن على
رجل من القريتين عظيم؟! - (الوليد بن المغيرة - عظيم مكة - وعيسى
ابن مسعود الثقفي - عظيم الطائف) - أهم يقسمون رحمة
ربك؟! ^(٧٥) » .. كما اعتقدوا أحقيتهم في احتكار الملك : « وقال لهم

. (٧٤) هود : ١١٦ .

. (٧٥) الزخرف : ٣٢ .

. (٧١) سبأ : ٣٤ - ٣٥ .

. (٧٢) المؤمنون : ٣٢ - ٣٣ .

. (٧٣) الزخرف : ٢٣ .

نبيهم إن الله قد بعث لكم طالوت ملكاً ، قالوا : أنى يكون له الملك علينا ، ونحن أحق بالملك منه ، ولم يؤت سعة من المال (٧٦) ؟ ! » .

تلك هى مواقفهم ، عبر التاريخ ، وبمختلف المجتمعات تتحدث عنها آيات القرآن .. ثم تطالعنا بالمصير السيئ الذى أعدّه الله لهؤلاء المترفين والمستغنين : « وكم قصصنا من قرية كانت ظالمة وأنشأنا بعدها قومًا آخرين . فلما أحسوا بأسنا إذا هم منها يركضون . لا تركضوا وارجعوا إلى ما أنفتم فيه ومساكنكم لعلكم تسألون . قالوا : يا ويلنا إنا كنا ظالمين ، فما زالت تلك دعواهم حتى جعلناهم حصيداً خامدين (٧٧) » . « حتى إذا أخذنا مترفيهم بالعذاب إذا هم يجأرون لا تجأروا اليوم إنكم منا لا تنصرون . قد كانت آياتى تتلى عليكم فكنتم على أعقابكم تنكصون . مستكبرين به سائر تهجرون (٧٨) » .. « وأصحاب الشمال ما أصحاب الشمال . فى سموم وحميم . وظل من يحموم . لا بارد ولا كريم . إنهم كانوا قبل ذلك مترفين (٧٩) » .. « وأما من نجل واستغنى . وكذب بالحسنى . فسنيسره للعسرى . وما يغنى عنه ماله إذا تردى (٨٠) » .. ولقد كان الدمار والبوار نصيب ذلك الذى استغنى فغره غناه حتى ظلم نفسه وقال لصاحبه : « أنا أكثر منك مالاً

(٧٩) الواقعة : ٤١ - ٤٥ .

(٨٠) الليل : ٨ - ١١ .

(٧٦) البقرة : ٢٤٧ .

(٧٧) الأنبياء : ١١ - ١٥ .

(٧٨) المؤمنون : ٦٤ - ٦٧ .

وأعز نفراً . ودخل جنته وهو ظالم لنفسه قال : ما أظن أن تبيد هذه
أبدًا . وما أظن الساعة قائمة ولئن رددت إلى ربي لأجدن خيراً منهم
منقلباً (٨١) .. ويوم القيامة لن تغني عنهم أموالهم ولن ينفعهم ما حقق
لهم الثراء من سلطان : « وأما من أوتي كتابه بشماله فيقول : ياليتني لم
أوت كتابي ، ولم أدر ما حسايه . ياليتها كانت القاضية . ما أغنى عني
ماليه . هلك عني سلطانية (٨٢) .. » « تبت يدا أبي لهب وتب . ما أغنى
عنه ماله وما كسب . سيصلى ناراً ذات لهب (٨٣) .. » « ويل لكل همزة
لمزة . الذي جمع مالاً وعدده . يحسب أن ماله أخلده ، كلا لينبذن في
الحطمة (٨٤) .. »

ثم تأتي السنة النبوية لتركي موقف القرآن من المستغنين والمترفين
أولئك الذين احتكروا ما زاد عن حاجاتهم من الثروات والأموال
فحلوا بين الأنام وبين الاستخلاف في مال الله ... يقول أبو ذر
الغفاري : « جئت إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو جالس في
ظل الكعبة ، فلما رأيته مقبلاً قال : هم الأخسرون ورب الكعبة !
قلت : من هم ، فذاك أبي وأمي ؟! .. قال : الأكثرون أموالاً ، إلا
من قال هكنا ، وهكنا ، وهكنا - من بين يديه ، ومن خلفه

(٨٣) المسد : ١ - ٣ .

(٨٤) الهمة : ١ - ٤ .

(٨١) الكهف : ٣٤ - ٣٦ .

(٨٢) الحاقة : ٢٥ - ٢٩ .

وعن يمينه ، وعن شماله « - وقليل ما هم ^(٨٥) !؟ » .. أى إلا الذين أنفقوا عن يمينهم وعن شألمهم وأمامهم وخلفهم ، فعمموا فى الناس ما زاد عن حاجاتهم .. وهؤلاء : « قليل ما هم » من بين المستغنين والمترفين - (الأكثر من أموالاً) - حسب تعبير الرسول - عليه الصلاة والسلام - ! ..

* وهذا الموقف الذى اتخذته الإسلام من « المستغنين » و « المترفين » و « الأثرياء » ، وما صورهم به القرآن من منكر الصور ، وما تنبأ لهم به من سبىء المصير ، لا يعنى تحييده للفقر والحاجة والمسكنة .. إنه يعادى الترف واحتكار مال الله ، كى تتم إرادة الله باستخلاف خلقه فى ماله ، وحتى يزول « الترف » و « العوز » معاً .. فهو ينهى عن « الكتز » و « الاكتناز » ، أى الضم والجمع لما زاد عن الحاجة من الأموال ، ويدعو إلى إنفاق فضول الأموال ، أى ما زاد عن الحاجة منها ، للمستحقين .. يقول الله - سبحانه - : « .. والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم . يوم يحمى عليها فى نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كترتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكتزون ^(٨٦) »

ومذهب أبى ذر الغفارى : أن ما زاد عن حاجة الانسان فهو

(٨٥) رواه البخارى ومسلم والنسائى .

(٨٦) التوبة : ٣٤ ، ٢٥ .

كثر ، سيكوى به ويعذب يوم القيامة ، حتى وإن أخرج عنه الزكاة ..
وهو أيضاً مذهب علي بن أبي طالب ، الذي قرّر أن الحد الأقصى
لنفقة الإنسان أربعة آلاف درهم « وما كثر عنه فهو كثر وإن أدبت
زكاته (٨٧) » ..

وفي إثبات هذا المذهب يروي أبو ذر عن الرسول - صلى الله عليه
وسلم - قوله : « من جمع ديناراً أو درهماً أو تبراً أو فضة ولا يعده
لغيرم ولا ينفقه في سبيل الله فهو كثر يكوى به يوم القيامة (٨٨) » ..
ويروي ثوبان قول الرسول : « ما من رجل يموت وعنده أحمر أو
أبيض إلا جعل الله له بكل قيراط صفيحة يكوى بها من فرقته
- (الطريق في شعر الرأس) - إلى قدمه ، مغفوراً له بعد ذلك أو
معدباً (٨٩) ! » .. ويروي أبو هريرة : « من ترك عشرة آلاف جعلت
صفائح يعذب بها صاحبها يوم القيامة (٩٠) » ..

ويؤيد هذا المذهب وذلك التفسير لمعنى « الكثر » (٩١) تحديد

(٨٧) أنظر القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) ج ٨ ص ١٢٣ . طبعة دار الكتب
المصرية .

(٨٨) المصدر السابق : ج ٨ ص ١٣١ .

(٨٩) المصدر السابق : ج ٨ ص ١٣١ .

(٩٠) المصدر السابق ج ٨ ص ١٣١ .

(٩١) يروي عن ابن عمر مذهب آخر في الكثر يرى أن ما أخرجت زكاته لا يعد كثرًا .

انظر المصدر السابق . ج ٨ ص ١٢٣ .

القرآن الكريم للقدر الواجب إنفاقه من المال الذى يجوزهُ الإنسان وقوله إن ما يجب إنفاقه هو: العفو، أى ما زاد وفضل عن حاجة العيال .. فعندما ثارت هذه القضية، وسأل المسلمون الرسول عنها نزل قول الله سبحانه: «ويسألونك ماذا ينفقون؟ قل: العفو كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون» (٩٢) .. والجمهرة من مفسرى القرآن، من الصحابة والتابعين، على أن «العفو: هو ما فضل عن العيال. فالمعنى: أنفقوا ما فضل عن العيال. فالمعنى: أنفقوا ما فضل عن حوائجكم، ولم تؤذوا فيه أنفسكم فتكونوا عالة» .. ومن هؤلاء المفسرين: عبد الله بن عباس (٣ ق. هـ - ٦٨ هـ - ٦١٩ - ٦٨٧ م) والحسن البصرى (٢١ - ١١٠ هـ - ٦٤٢ - ٧٢٨ م) وقتادة بن دعامة السدوسى (٦١ - ١١٨ هـ - ٦٩٣ - ٧٦٥ م) (٩٣).

وتأتى السنة النبوية لتدعم هذا التفسير وهذا المذهب .. فأبوسعيد الخدرى يروى عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حديثاً يقرر فيه أنه لا حق لمسلم فيما فضل وزاد عن حاجته، وأن الواجب هو دفع هذا الفضل - (الزيادة) - إلى من لا مال عنده .. يقول الرسول: «من كان عنده فضل من ظهر - (دابة ركوب) - فليعده به على من لا ظهر

(٩٢) البقرة: ٢١٩.

(٩٣) (الجامع لأحكام القرآن) ج ٣ ص ٦١.

له ، ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له .. ويكمل الراوى الحديث بلفظه فيقول : إن الرسول قد « ذكر من أصناف المال ما ذكر ، حتى رأينا أنه لاحق لأحد منا في فضل^(٩٤) ! » ..

كما يروى ابن عباس ، عن الرسول ، الحديث الذى يقرّر « شركة » الناس و « اشتراكهم » فى المصادر الأساسية للثروة بمجتمع شبه الجزيرة يومئذ .. يقول : « المسلمون شركاء فى ثلاث : الماء ، والكلاً والنار . ومنعه حرام » ! .. وفى رواية أبى هريرة : « ثلاث لا يمتنع : الماء والكلاً والنار » .. وفى رواية عائشة أنها سألت - « يا رسول الله ، ما الشيء الذى لا يحل منعه ؟ .. فقال : - الماء والملح والنار^(٩٥) » .

وبمصادر الثروة هذه ، وما شابهها ، يتحدد اختصاص الإنسان منها وكسبه فيها بالعمل ، كما سبق وتحددت لحيازته حدود قصوى يكون ما بعدها « كثر » و « فضل » يجب رده إلى من لا مال عنده ..

فالأرض الميتة لمن أحيأها ، وداوم على استثمارها ، وسعيد بن زيد يروى عن الرسول قوله : « من أحيأ أرضاً ميتة فهى له ، وليس لعرق ظالم حق^(٩٦) » .. وهذا الحديث الذى ينحصر الأرض بالعاملين فيها ، يجعل فكر الإسلام الاجتماعى ، لإنحيازه الكلى « للعمل »

(٩٤) رواه مسلم وابن حنبل .

(٩٥) روى هذه الأحاديث ابن ماجه وابن حنبل .

(٩٦) رواه الترمذى وأبو داود .

يقف مع الشعار المعاصر : « الأرض لمن يفلحها » ! .. بل إننا نجد في السنة النبوية أحاديث أخرى تدعو إلى ذلك صراحة ، وتنتهي عن « كراء » الأرض وتأجيرها .. فتأجير الأرض نظام عرفه مجتمع المدينة في عهد الرسول ، ثم نهى عنه الرسول .. يروى رافع بن خديج فيقول : « كنا نحقل الأرض على عهد الرسول - صلى الله عليه وسلم - فنكرها بالثلاث والربع والطعام المسمى فجاءنا ذات يوم رجل من عمومتي فقال : نهانا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن أمر كان لنا نافعاً ! وطواعية الله ورسوله أنفع لنا ، نهانا أن نحقل الأرض فنكرها على الثلاث والربع والطعام المسمى ، وأمر رب الأرض أن يزرعها (بفتح الياء) - أو يزرعها - (بضم الياء) - وكره كراءها وما سوى ذلك ^(٩٧) » .. ويزيد معنى هذا الحديث الناهي عن كراء الأرض وتأجيرها ، وضوحاً وحسماً ما يرويه جابر بن عبد الله ، عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - يقول : « من كانت له أرض فليزرعها ، فإن لم يستطع أن يزرعها ، وعجز عنها ، فليمنحها أخاه المسلم ، ولا يؤجرها إياه ، ولا يكرها ^(٩٨) » ..

ويزيد من أهمية هذه الأحاديث ، التي تقرر « أن الأرض لمن يفلحها » ، يزيد من أهميتها وخطورتها في فكر الإسلام الاجتماعي أنها

(٩٧) رواه مسلم .

(٩٨) رواه البخاري ومسلم وابن ماجه .

تتعدى الفكر النظرى ، وتقطع بأن مدلولها قد تحول إلى ممارسة وتطبيق .. فلقد كان المسلمون يكرون الأرض ويؤجرونها ، وكان هذا الأمر نافعاً للمؤجرين ، فمى عنه الرسول ، فامتثلوا ، ومنحت الأرض لفاعلها ، لأن طواعية الله ورسوله أنفع للمسلمين ! ..

* وفي المدينة ، عقب هجرة الرسول - صلى الله عليه وسلم - إليها شهدت الشهور الأولى من عمر الدولة الوليدة تجربة « المؤاخاة » التي جسدت فلسفة الموقف الاجتماعى للإسلام ودولته .. ففي البداية « آخى » الرسول بين المهاجرين بعضهم مع بعض .. ثم « آخى » بينهم وبين الأنصار .. وكان المهاجرون قد أجبروا على الخروج من ديارهم وأموالهم هرباً بعقيدتهم وحفاظاً على إيمانهم ، بينما كان الأنصار يعيشون فى وطنهم ومالهم ، « فأشركت » المؤاخاة المهاجرين مع الأنصار وأقام هذا التنظيم الاجتماعى الجديد للمهاجرين فى أموال الأنصار حقوقاً تساوى حقوق الذين تجمعهم معاً صلوات الأرحام والأنساب .. لقد كانت « المؤاخاة » عقداً اجتماعياً « اشترك » فيه وبه « المتآخون » فى ثلاثة أشياء :

- ١ - فى الحق .. ويعنى التناصر والتآزر فى الجانب الروحى والمعنوى للبناء الجديد الذى مثلته دولة المدينة ، والذى يحدده الدين ..
- ٢ - وفى المؤاساة .. وتعنى المساواة والإشتراك فى أمور المعاش ومصادره ..

٣- وفي التوارث .. كما يتوارث ذوو القربى والأرحام ..

ثم حدث أن أوحى الله إلى رسوله بقوله (والذين آمنوا وهاجروا
وجاهدوا في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك هم المؤمنون حقاً
لهم مغفرة ورزق كريم . والذين آمنوا من بعد وهاجروا وجاهدوا معكم
فأولئك منكم ، وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ، إن
الله بكل شيء عليم^(٩٩)) .. فنسخت الآية التي تخصص التوارث في
ذوى الأرحام بند التوارث من عقد المؤاخاة .. لكن الأمرين الآخرين
في عقد المؤاخاة ظلاً على حالهما دون نسخ ، أى ظلت هذه التجربة
الاجتماعية قائمة « يشترك » و « يتشارك » أعضاؤها في « الحق » وفي
« المؤانسة » ، أى في جانبي الحياة ، المعنوى والمادى^(١٠٠) .

« وأشارت آيات القرآن التي حرّمت الربا إلى « العمل » وقرنته
- على سبّة القرآن وطريقته - « بالايمان » ، وتحدثت عن أن للناس
فقط ، رعوس أموالهم ، أما ذلك المال - الربا - الذى يثمره المال دون
« عمل » فهو محرّم ، يجب إسقاطه ، وبأثر رجعى . قالت تلك الآيات
السينات : « الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذى يتخبطه
الشیطان من المس ، ذلك بأنهم قالوا : إنما البيع مثل الربا ، وأحل الله

(٩٩) الأنفال : ٧٤ ، ٧٥ .

(١٠٠) أنظر : ابن عبد البر (الدّرر فى اختصار المغازى والسير) ص ٩٦ . تحقيق : د .
شوقى ضيف طبعة القاهرة سنة ١٩٦٦ م .

البيع وحرّم الربا ، فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله ، ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون . يمحى الله الربا ويربي الصدقات ، والله لا يحب كل كفّار أثيم . إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون . يأبى الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا إن كنتم مؤمنين . فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله ، وإن تبتم فلكم رءوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون . وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة ، وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون (١٠١) ..

فتحرّم الربا - وهو المال الناشئ عن مال دون عمل - يقطع بأن الفلسفة الاجتماعية للإسلام تقف مع المذهب القائل إن العمل هو الذى يعطى الأشياء حقيقة ومعظم قيمتها ، وهو الأساس فى الكسب وعليه المعول الأكبر فى التمايز والامتياز .. وهذه الفلسفة هى التى صاغها من بعد ، ابن خلدون (٧٣٢ - ٨٠٨ هـ - ١٣٣٢ - ١٤٠٦ م) عندما قال : « اعلم أن ما يفيد الإنسان ويقتنيه من الممتلكات إن كان من الصنائع فالنفاد المقتنى منه قيمة عمله ، إذ ليس هناك إلا العمل .. وقد يكون مع الصنائع فى بعضها غيرها ، مثل النجارة والحياكة ، معها الخشب والغزل ، إلا أن العمل فيها أكثر ، فقيمه أكثر ... إن

(١٠١) البقرة : ٢٧٥ - ٢٨٠ .

المفادات والمكتسبات كلها ، أو أكثرها ، إنما هي قيمة الأعمال
الانسانية (١٠٢) ..

هكذا كانت ثورة الإسلام ، أو الإسلام الثورة ، في المسألة
الاجتماعية .. وعلى هذا النحو كان المحتوى الاجتماعي الثوري الذي جاء
به الإسلام في قضايا المال والاقتصاد والثروات ..

لقد جعل المال مالا لله .. منه فاض وعنه صدر ، وجعل الناس
جميعا مستخلفين فيه .. وحدد العمل سبيلا للاختصاص فيه والحيازة
منه .. ونهى عن حيازة ما زاد عن الاحتياجات التي يحدد العرف
والعادة ودرجة ثراء المجتمع حدودها القصوى .. وثبّه على وجوب
« الاشتراك العمومي » في المصادر الأساسية لثروة الأمة والمجتمع ..

والمتصفح لحديث المال في القرآن يجد الكثير من الأدلة والبراهين
على وضوح هذا الموقف الاجتماعي .. فكلمة « المال » إذا كانت قد
أضيفت ، في القرآن ، إلى ضمير « الفرد » سبع مرات ، فإنها قد
أضيفت إلى ضمير « الجمع » سبعا وأربعين مرة ! .. حتى لقد قال
الإمام محمد عبده [١٢٦٦ - ١٣٢٣ هـ - ١٨٤٩ - ١٩٠٥ م] في
ذلك : إن الله - سبحانه - أراد أن ينبّه بذلك على « تكافل الأمة في

(١٠٢) (المقدمة) ص ٣٠٣ . طبعة القاهرة سنة ١٣٢٢ هـ .

حقوقها ومصالحها ، فكأنه يقول : إن مال كل واحد منكم هو مال أمتكم (١٠٣) ١٢ ..

ولقد كان وراء هذا الموقف الاجتماعي للإسلام مذهبه الذي امتازت وتميزت به حضارته ، والذي يوازن بين النقيض ويتوسط بين قطبي الظاهرة ويجمع منهما مما يمكن جمعه فيؤلف بينهما كموقف ثالث ونهجٍ وسطى جديد ، فالانحياز للمجموع ، ومعالجة القضية الاجتماعية من منظور الجماعة يرفضان تركيز الثروة بيد القلة المترفة ، ويتحاشيان شيوع الفاقة بين الأغلبية ، وهو ما حذر منه الإسلام وكرهه إلى الناس عندما قرن النقص في الأموال بالجوع والخوف ، أى بالعجز والشلل ، المادى - والمعنوى ، عن النهوض برسالة الإنسان في هذه الحياة « ولنبلونكم بشيءٍ من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين (١٠٤) » . فالملكية الحقيقية - ملكية الرقبة - في المال هي لله - أى للمجتمع - وللإنسان فيه ملكية مجازية ، هي ملكية الانتفاع .

وأخيراً - يكثف القرآن الكريم موقفه الاجتماعي المنحاز إلى مجموع العاملين ، عندما يعلن أن إرادة الله - سبحانه - هي أن تكون القيادة

(١٠٣) (الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده) ج ٥ ص ٢٠١ دراسة وتحقيق : د . محمد عمارة . طبعة بيروت سنة ١٩٧٢ م .
(١٠٤) (البقرة : ١٥٥)

والإمامة ووراثة ما بالمجتمع من ثروات وإمكانيات هي للمستضعفين في الأرض : « ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمةً ونجعلهم الوارثين^(١٠٥) » ! .

لكن .. ماذا عن التفاضل في الدرجات؟؟

غير أن «هناك شبهة» يثيرها الذين لا يفقهون منطق القرآن ولا يعون مدلول مصطلحاته ، ويحاولون بها تبرير المظالم الاجتماعية وتصويرها كما لو كانت التحقيق لإرادة إلهية أزلية وأبدية ! .. وهذه «الشبهة» تعتمد على ما ورد في القرآن من آيات كثيرة تتحدث عن تفاوت «درجات» الناس ، وارتفاع بعضهم «درجة» أو «درجات» عن الآخرين .. لكن الناظر في آيات القرآن ، والباحث في مصادر تفسيره لا يجد أية علاقة بين مصطلح «الدرجة» و«الدرجات» ، كما استخدم فيه ، وبين المسألة الاجتماعية والفكر الاجتماعي والتفاوت الظالم والفاحش في الأموال والثروات «فالدرجة» ليست هي «الطبقة» المستغلة بالمعنى الاجتماعي ، بل لا علاقة البتة بين المعنيين والمدلولين .. فالطبقة ، بالمعنى الاجتماعي ، شريحة اجتماعية تتميز بمركز مالي واجتماعي خاص ، على حين ترد «الدرجة» و«الدرجات» في القرآن للدلالة على الجزاء في الآخرة ، والتفاوت فيها هو التفاوت في المثوبة والتكريم

(١٠٥) القصص : ٥ .

الأخروي والمعنوي الذي يتاله الانسان لقاء ماقدّمت يده من حسنات ..

* فللرجال على النساء درجة .. ولا علاقة لذلك بالنظام الطبقي وتفاوت الطبقات ..

* وقد « فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة (١٠٦) » .. أى ارتفاعاً في المنزلة عند الله (١٠٧) ..

* و« الذين آمنوا وهاجروا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله (١٠٨) » .. أى أعلى مرتبة وأكثر كرامة يوم القيامة (١٠٩) ..

* وأنبياء الله يتفاوتون ، إذ « منهم من كَلَّم الله ورفع بعضهم درجات (١١٠) » .. وهي مراتب لا يعقل أن تكون لها علاقة بالأوضاع الطبقيّة والاجتماعية (١١١) ...

* و« فضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً ... درجات منه ومغفرة ورحمة (١١٢) » .. ودرجاتهم هذه هي : منازلهم في

(١٠٦) النساء : ٩٥ .

(١٠٧) انظر : تفسير البضاوى . ص ١٥٠ . طبعة القاهرة سنة ١٩٢٧ م .

(١٠٨) التوبة : ٢٠ .

(١٠٩) تفسير البضاوى ص ٢٧٧ .

(١١١) تفسير البضاوى ص ٨٠ .

(١١٠) البقرة : ٢٥٣ .

(١١٢) النساء : ٩٥ . ٩٦ .

الجنة (١١٣) - هكذا ، وعلى هذا النحو يورد القرآن مصطلح « الدرجة »
في المواطن الأربعة التي ورد فيها ، ومصطلح « الدرجات » في المواطن
الأربعة عشر التي ورد فيها ويريد به : المثوبة والكرامة في الآخرة دون أن
تكون لهذه المواطن وآياتها أية صلة بالفكر الاجتماعي وفلسفة الإسلام في
الأموال والاقتصاد ..

* وحتى آيات « الزخرف » التي تقول : « ولما جاءهم الحق قالوا :
هذا سحر وإننا به كافرون . وقالوا : لولا نزل هذا القرآن على رجل من
القريتين عظيم ؟! . أهم يقسمون رحمة ربك ؟! » ، نحن قسمنا بينهم
معيشتهم في الحياة الدنيا ، ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ
بعضهم بعضاً سخرياً ، ورحمة ربك خير مما يجمعون (١١٤) » .. حتى
هذه الآيات فإنها لا تشهد للذين يريدون للمظالم الاجتماعية وللنفاوت
الاجتماعي الظالم سنداً من القرآن .. لأنها تتحدث عن منطق المترفين
من المشركين ، أولئك الذين استنكروا اصطفاء الله لنبي فقير ، وتساءلوا
منكرين : لماذا لم ينزل القرآن على عظيم مكة : الوليد بن المغيرة ؟! أو
عظيم الطائف : عيسى بن مسعود الثقفي ؟! .. فهم ، انطلاقاً من
منطقهم الطبقي يريدون النبوة ، هي الأخرى ، امتيازاً طبقياً .. لكن
الله سبحانه سفه من منطقهم ومعيارهم الطبقي هذا ، لأنه وليد

(١١٣) تفسير البضاوى . ص ١٥٠ .

(١١٤) الزخرف : ٣٠ - ٣٢ .

تنظيم اجتماعي ظالم وفساد ، ارتفع فيه البعض فوق البعض درجات ، فسخره وسخر منه .. فالقرآن هنا لا « بشرع » ، وإنما « يصف » واقعاً ظالماً أثمر منطقاً ظالماً مرفوضاً ، إذ لا يعقل ، بداهة ، أن يقصد شرع الله وتشريعه إلى جعل قلة من الناس تسخر الكثرة وتسخر منها .. فالمقام هنا مقام الوصف ، بل والإدانة ، للمجتمع الجاهلي الذي جاء الإسلام ليخرج الناس من ظلماته الخالكة ، وليس مقام التحييد أو التشريع ..

أما التفاوت في « الرزق » والتفاضل فيه ، والذي نتحدث عنه آية : « والله فضل بعضكم على بعض في الرزق ، فما الذين فضلوا برادى رزقهم على ما ملكت إيمانهم فهم فيه سواء ، أفبئعنا الله يبيحون^(١١٥) » .. فإن وعى المعنى المراد بمصطلح « الرزق » هنا يجعل الآية متسقة تماماً مع الموقف الاجتماعي الذي اتخذ القرآن ، والذي تحدثنا عنه ، فالمراد « بالرزق » : الاحتياجات .. وبديهي أن تتفاوت وتتفاضل احتياجات الناس ، مأكلاً وملبساً ومسكناً .. الخ . الخ .. كمّاً وكيفاً .. وهذا هو المراد بتفاوت « الرزق » والتفاضل فيه ، إذ لا علاقة لمصطلح « الرزق » بمدلول مصطلحات مثل « الكسب » و « الملكية » و « الحيازة » .. الخ .. الخ .. ويشهد لهذا الذي نقول حديث ابن خلدون عن أن : المكاسب ، إذا كانت بمقدار الضرورة

(١١٥) النحل : ٧١ .

والحاجة فهي « معاش » ، أما إن زادت عن الحاجة فهي تسمى « ريشاً ومتمولاً » - أي دخلت في نطاق فضول الأموال التي دعا الاسلام إلى ردّها على المحتاجين-... وأن القدر اللازم من « المكاسب » لمصالح الإنسان وحاجاته هو الذي يسمى « رزقاً » « فإن لم ينتفع به في شيء من مصالحه ولا حاجاته فلا يسمى بالنسبة له رزقاً ! .. ثم يورد ابن خلدون للدلالة على هذا التحديد حديث الرسول - عليه الصلاة والسلام- : « إنما لك من مالك ما أكلت فأفנית ، أو لبست فألبيت ، أو تصدقت فأمضيت »^(١١٦) .. فهذه الاحتياجات هي « الرزق » ، وفيها ، بداهة ، يقع التفاوت والتفاضل بين الناس ، وهما التفاوت والتفاضل الطبيعيان ، ولا علاقة لذلك بالتفاوت الطبقي أو الظلم الاجتماعي ، كما يوهم أو يتوهم نفر ممن يشوهون أو يظلمون الفكر الاجتماعي للاسلام ..

هكذا ظهر الاسلام في حياة الانسان العربي ، وفي واقع شبه الجزيرة العربية ..

ثورة في الفكر السياسي جعلت الشورى فلسفة نظام الحكم - (في دولة الخلافة الراشدة) - وثورة لتحرير ذات الإنسان العربي من الجبر والقدر وظواهر الطبيعة والإطار الضيق للتعصب القبلي ..
وثورة لتحرير المرأة والارتقاء بها كي تلحق بالرجل ..

(١١٦) المقدمة : ص ٣٠٢ .

وثورة لتحرير الرقيق ، تدريجيًا ، ولدجهم ، « بالولاء » قوميًا
مع العنصر العربي ، في إطار العروبة بمضمون إنساني مستنير ..
وثورة لتحرير الإنسان ، اجتماعيًا ، من العوز والاستغلال
بالانحياز للمجموع ، وتقرير « الاشتراك العمومي » في ثروة الأمة
وجعل « العمل » معيارًا للكسب الحلال وللتفاوت في الأرزاق ..
ولقد ظل هذا المضمون الثوري لثورة الإسلام العربية محور الصراع
في المجتمع العربي بين تيار الثورة بفرقها وتياراتها وتنظيماتها وطبقاتها
وبين أعدائها ... فالذين انتكسوا بهذا المحتوى الثوري لثورة الإسلام
كانوا هم دائمًا أعداء « الثورة » ، - كوسيلة من وسائل التغيير -
والذين شرعوا « الثورة » سبيلًا للتغيير كان الهدف من ثوراتهم ، في
الأغلب الأعم ، محاولة العودة بالمجتمع إلى تبني المحتوى الثوري لثورة
الإسلام ، سواء في الفكر النظري أو الممارسة والتطبيق ...

* * *

لكن ... لا يحسن امرؤ أن هذا الموقف الإسلامي المنحاز كلية
للثورة ، كطريق لإقامة العدل ، قد وقف عند « النظرية » ...
ولم يوضع في « التطبيق » ... وحتى لا يسود هذا الوهم فإننا نقدم
صفحات عن [عدل عمر بن الخطاب] .. ذلك الذي وضع فكر
الإسلام عن العدل الاجتماعي في الممارسة والتطبيق ! ..

* * *

عبد عمر بن الخطاب

عدل الخليفة الراشد عمر بن الخطاب - وهو جوهر تشريعاته الاقتصادية وفكره الاجتماعي - من أشهر المأثورات التي تحدث عنها تاريخ الإسلام والمسلمين على عهد الخلفاء الراشدين .. حتى لقد أصبح عدل هذا الخليفة مضرب الأمثال ، وواحدة من القضايا المسلمة والمتفق عليها في هذا التاريخ .

وحول هذا العدل ، فكراً وتطبيقاً ، تناثرت الكلمات وتفرقت القصص وشاعت الحكم في مصادر تراثنا ، القديم منه والحديث .. ومع هذا فإن الباحث المتأمل في نهج عمر بن الخطاب بميدان العدل الاجتماعي يشعر أن المجال مازال مفتوحاً ، والحاجة لاتزال ماسةً لإلقاء المزيد من الضوء والتدقيق من التحديدات والتقييمات على قسمة العدل الاجتماعي عند هذا الخليفة العظيم ..

● ذلك أن العدل الاجتماعي عند عمر بن الخطاب ليس مجرد عدل صحابي زاهد من صحابة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وإنما هو عدل خليفة ورأس دولة وأمير للمؤمنين فهو ليس موقفاً

فردياً ، وفكرًا ذاتيًا ، واختيارًا خاصًا وإنما هو عدل دولة ، وقانون مجتمع ، وتجربة أمة ، وسياسة إمبراطورية كانت أوسع وأولى وأقوى إمبراطوريات العالم في ذلك التاريخ ..

● وعدل هذا الخليفة الراشد ليس كعدل غيره من الخلفاء - كأبي بكر الصديق مثلاً - يمكن لمخالف معاند أن يرده إلى فقر الدولة وضيق إمكانيات المجتمع ، الأمر الذي يدفع إلى اختيار المساواة في القليل بحكم الضرورات الحاكمة .. ذلك أن عهد عمر بن الخطاب هو الذي شهد فتح الفتوح ، فبلغت حدود الدولة من الجزيرة والشام شمالاً إلى اليمن في الجنوب ، ومن فارس في الشرق إلى الشمال الأفريقي غرباً فضمت أودية الزراعة حول الأنهار الكبرى ، واحتازت كنوز أكاسرة الفرس التي سجلت كتب التاريخ أوصافها في صفحات تشبه الأساطير .. وعندما يجتاز قوم ، عامتهم من البدو الفقراء ، بلاداً وكنوزاً وثروات كهذه ، ثم ينهض فيهم حاكم يجعل للعدل الاجتماعي في دولتهم مكاناً بارزاً ، بل ومثلاً ، فإننا ولا شك نكون بإزاء أمر غير مألوف ، وحقيقة تشد انتباه الباحثين ..

● ويزيد هذا الأمر أهمية وتميزاً أن سفينة العدل الاجتماعي ، تلك التي قادها عمر بن الخطاب ، قد اكتنفت مسيرتها العديد من الأعاصير والأنواء ..

فأغنياء قريش القدامى وسادة مجتمعها على عهد ما قبل الإسلام

أولئك الذين دخلوا الإسلام متأخرين بعد أن لم يكن هناك مفر من الانحراط في المجتمع الجديد .. هؤلاء الأغنياء بدأت تطلعاتهم للتملك والحيازة والاستثمار تبرز في عنف زاد منه إغراء الثروة التي امتلكها المجتمع بعد الفتوحات ..

ونفر من الذين سبقوا إلى الإسلام ، وفقدوا في سبيل دعوته ودولته ما كان لهم من مال و ثراء ، لم يجدوا بأساً ولا غصاصة في أن يجتهدوا كل الاجتهاد لتكوين ثروات جديدة تفوق كثيراً ما سبق أن امتلكوا وفقدوا من ثروات ..

وآخرون من المسلمين الذين شبوا فقراء ، أو حتى رقيقاً ثم أصبحوا بالاسلام والبلاء والجهاد في سبيله من أعلام المجتمع الجديد ، تطلعت نفوسهم إلى حياة الدعة والغنى والرفاهية التي تعوض لهم شظف العيش وعناء الجهاد في مجتمع ما قبل الغنى والفتوح ..

وكانت هذه التطلعات ، المشروع منها وغير المشروع ، تحديات تهدد نهج عمر بن الخطاب في العدل الاجتماعي .. بل لقد تحدث عنها عمر في العديد من المواقف - التي سيأتي حديثنا عنها في مكانها من هذا البحث - حتى لقد رآها معركة و قتالاً يدور بينه ، كحاكم ، وبين الطامعين في موقعه ، الطامحين في اختراق الحصار الذي حاصره هذه التطلعات .. فهو يتحدث ، محذراً ، عن صعوبة مهمة من سبيله في حكم المسلمين - وكأنه يتنبأ بما حدث في عهد عثمان بن عفان -

فيقول : « ... فليعلم من ولى هذا الأمر بعدى أنه سيريده عنه القريب
والبعيد .. وأيم الله ما كنت إلا أقاتل الناس عن نفسى قتالاً^(١) ! ؟ » .

● ومع كل هذه التطلعات ، وبالرغم منها ، ساد عدل عمر
وارتفعت أعلامه خفاقة ، حتى لقد أصبح منارة أضاءت عصره
ولا تزال مضيئة في صفحات التاريخ والتراث ، يغرى ضوءها الباحثين
والمصلحين والثوار بالاستلهام على مر العصور ! ..

● وعدل عمر بن الخطاب ، الذى تمثل فى فكره وتطبيقاته
التشريعية والتنفيذية وفى سلوكه ، قد تميز عن عدل خلفاء آخرين
حكموا فعدلوا هم أيضاً ، تميز باجتماع القلوب على السكينة إليه
والعقول على تأييده ، والتيارات الفكرية الأساسية فى تاريخنا وتراثنا
بالإجماع على سلامته من النقد والتجريح ..

فأبو بكر الصديق .. حكم فعدل .. ولكنه قال عن مساواته بين
الناس فى العطاء : إنها ضرورة تحتمها قلة المال كما أن حكمه وخلافته
- لا عدله - كانتا موطن نزاع .. فعلى بن أبى طالب وفريق من بنى
هاشم ومن الصحابة قد امتنعوا عن البيعة له نحواً من ستة أشهر ، أى
قراية ربع المدة التى حكم فيها .. وسعد بن عباد ، وهو من أكبر
زعماء الأنصار وأعظم بناء الدولة الاسلامية ، وأحد النقباء الأثني

(١) ابن سعد (الطبقات الكبرى) ج ٣ ق ١ ص ٢٠٦ . طبعة دار التحرير - القاهرة .
[تنبيه : لقد نشرنا حديثنا هذا عن عدل عمر - وكذلك عدل على بن أبى طالب -
فى كتابنا [مسلمون ثوار] لعلاقته بالموضوع ، واقتضاء المقام إياه .]

عشر الذين عقدوا مع الرسول عقد تأسيسها في بيعة العقبة .. سعد ابن عبادة هذا قد امتنع عن بيعة أبي بكر ، بل وعن الصلاة خلفه أو الاقتداء بلوائه في الحج ، لأنه كان يريد الخلافة لنفسه وللأنصار .. ومات أبو بكر وخلاف سعد له قائم لم يحدث حوله اتفاق .

وعثمان بن عفان بلغ اختلاف المسلمين من حول سياسته ومهجه الاجتماعي إلى حد الثورة عليه ، وهي الثورة التي حاصرت في منزله ومنعت عنه الزاد والماء ، حتى تسور الثوار داره فقتلوه ، رحمه الله وهو يقرأ القرآن ! ...

وعلى بن أبي طالب - وهو من قم العدل في تراثنا العربي وتاريخنا الاسلامي - انقسمت الأمة من حوله ، وحاربه الأكترون ، وصمد إلى جانب الدفاع عن نهجه الأقلون حتى لقي ربه شهيداً ! ..

أما عمر بن الخطاب .. فإنه يتفرد - مع عدله الاجتماعي - باجتماع الأمة من حوله ، والثناء الذي لقيته وتلقاه تجربته السياسية والاجتماعية من التيارات الأساسية في فكر المسلمين وتراثهم عبر تاريخهم الطويل ..

● وأكثر من هذا .. فإن عمر ليس بالمشرع العادي ، حتى تكون تشريعاته في العدل الاجتماعي تشريعات عادية .. فهو أكثر من صحابي .. وأكثر من واحد ممن سبقوا إلى الإسلام .. وأكثر من أحد الأربعة الذين مثلوا عهد الخلافة الراشدة .. أكثر من هذا كله يتميز عمر ويمتاز بعقريه ملهمة في التشريع ، تصفى على تشريعاته في العدل

الاجتماعى عبقرية تضعها فى مكان عالٍ بين تشريعات غيره من الخلفاء ..

وهذه العبقرية الملهمة فى التشريع قد برزت لدى عمر وعرفت عنه وشاعت بين المسلمين حتى على عهد الرسول - عليه الصلاة والسلام - .. بل لقد بلغت إلى الحد الذى جعل عمر يفكر ، فيدرك الضرورة التشريعية ، فيقترح على الرسول سنّ التشريع .. ثم لا يلبث الوحي أن ينزل بآيات القرآن الكريم مؤيدة ومزكية لما اقترح عمر ابن الخطاب من تشريعات ! حدث ذلك فى مواطن كثيرة، تحدثت كتب السنّة النبوية وتفسير القرآن الكريم عن ستة منها :

١ - فالرسول - عليه الصلاة والسلام - يأخذ بيد عمر فيريه مكاناً بالمسجد الحرام ، ويقول له : « هذا مقام إبراهيم ، فيجيبه عمر مقترحاً : « أفلا نتخذهُ مُصلّىً ؟ » فيقول الرسول : « لم أومر بذلك ! » .. فلم تغب شمس ذلك اليوم حتى نزل الوحي بالآية الكريمة : (واتخذوا من مقام إبراهيم مُصلّىً) (٢) .

٢ - وقبل أن ينزل القرآن بآية « الحجاب » لنبى - عليه الصلاة والسلام - اقترح عمر هذا التشريع على الرسول .. ثم ينزل

(٢) البقرة : ١٢٥ . (انظر : صحيح مسلم . ج ٤ ص ١٨٦٥ طبعة الحى . القاهرة سنة ١٩٥٥ م . وانظر كذلك : تفسير البضاوى ص ٤٦ طبعة القاهرة سنة ١٩٢٧ م .

القرآن مؤيداً اقتراحه فيقول للمسلمين : (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن إذا دُعيتهم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحي منكم ، والله لا يستحي من الحق ، وإذا سألتهم مَتَاعًا فاسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن (٣)) .

٣- وعقب انتصار المسلمين في غزوة بدر ، يقترح عمر قتل الأسرى من أئمة الشرك في قريش ، ولكن الرسول يختار الرأي الذي حَبَدَ إطلاق سراحهم لقاء فدية .. فينزل القرآن مؤيداً رأى عمر ومعاتباً رسول الله لاختياره رأى الآخرين ! (ما كان لني أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض ، تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة والله عزيز حكيم (٤)) ! .

٤- وفي الموقف من المنافقين ، والصلاة على موتاهم .. يذهب الرسول ليصلي على عبد الله بن أبي بن سلول ، فيقول له عمر : « يا رسول الله ، أتصلي عليه وقد نهاك الله أن تُصلي عليه ؟ ! » فيجيبه الرسول : « إنما خيَّرني الله فقال : (استغفر لهم أو لا تستغفر

(٣) الأحزاب : ٥٣ (انظر : صحيح مسلم . ج ٤ ص ١٨٦٥ وتفسير البيضاوي ص ٥٩٠ ، ٥٩١)

(٤) الأنفال : ٦٧ (انظر : صحيح مسلم . ج ٤ ص ١٨٦٥ . وتفسير البيضاوي ص ٢٧٢) .

لهم ، إن تستغفر لهم سبعين مرة^(٥)) .. وسأزيدك على سبعين ! « ..
فيتساءل عمر : « إنه مناقق؟! » ولكن الرسول يصلى على عبد الله
ابن أبي بن سلول .. فينزل قول الله - سبحانه - : (ولا تُصلّ على
أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره) !^(٦)

٥ - وعندما تجتمع نساء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عليه
في الغيرة ، يتحدث عمر عن أن موقفهن هذا يجعل الخير في طلاق
الرسول لهن ، فينزل القرآن الكريم بقول الله - سبحانه - : (عسى ربه
إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن مسلمات مؤمنات قانتات ثابتات
عابدات سائحات ثيبات وأبكاراً^(٧)) ! .

٦ - وقصة التشريع الاسلامي مع تحريم الخمر ، هي واحدة من
المواطن التي سبق فيها عمر باقتراح التشريع ثم نزلت الآية الكريمة :
(إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان
فاجتنبوه لعلكم تفلحون^(٨)) .

إذاً .. فنحن هنا بإزاء عبقرية تشريعية متفردة ومتميزة ، الأمر

(٥) التوبة : ٨٠ .

(٦) التوبة : ٨٤ . (انظر : صحيح مسلم . ج ٤ ص ١٨٦٥) .

(٧) التحريم : ٥ . (انظر : صحيح مسلم . ج ٤ ص ١٨٦٥ « هامش ») .

(٨) المائدة : ٩٠ . (انظر : تفسير البيضاوي . ص ٦٩ . وصحيح مسلم ج ٤

« هامش » ص ١٨٦٥) .

الذى يُعطى المزيد من الأهمية والحجية والثقل لتشريعات عمر وتطبيقاته في ساحة العدل الاجتماعى بين الناس .. ويكنى أن يكون هو المشرع الملهم الذى قال فيه الرسول - عليه الصلاة والسلام - : « قد كان يكون في الأمم قبلكم محدثون - (بضم الميم وفتح الحاء وتشديد الدال مفتوحة .. أى مُلهمون) - فإن يكن في أمتي منهم أحد فإن عمر ابن الخطاب منهم^(٩) » ! .

● وأخيراً .. فإن عمر بن الخطاب يتميز ويمتاز على كثيرين من أقرانه بعقلانية واقعية تجعل من نهجه نهجاً أكثر صلاحية للعطاء والاستلهام مها تخالفت العصور وتغايرت القرون .. قد يتغير الواقع وتتجدد التطبيقات ، ولكن عقلانية عمر وواقعيته تجعلانا نجد في منهجه وفكره عناصر خالدة أكثر من تلك التي نجدها عند الكثيرين .

فالرجل الذى يطوف بالكعبة ، ثم يقف أمام الحجر الأسود ليقول : والله إنى أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع .. ولولا أنى رأيت رسول الله يقبلك ما قبّلتك؟! .. الرجل الذى يتساءل هذا التساؤل ، يفك عقال العقل كى يتحرك ، بل ويتمرد .. لا بد أن تسترعى عقلانيته الأنظار .

والرجل الذى قدّم للمسلمين نهجاً فى السلوك أعطى مفاهيم جديدة « للنسك » و « النساك » .. مفاهيم نعرفها عندما نقرأ كلمات الشفاء بنه

(٩) صحيح مسلم . ج ٤ ص ١٨٦٤ .

عبد الله إذ رأت فتياناً يشبهون نساك عصرنا وصوفية زماننا ، « يقصدون في المشى ، ويتكلمون رويداً » ! . فسألت : ما هذا ؟! .. فقالوا : نساك ! فقالت : كان ، والله ، عمر إذا تكلم أسمع ، وإذا مشى أسرع ، وإذا ضرب أوجع .. هو ، والله ، الناسك حقاً^(١٠) » ! .
رجل كهذا .. لشخصيته وسلوكه تلك الميزات في العقلانية والواقعية ، لا بد وأن تكون حظوظ تشريعاته وتطبيقاته في العدل الاجتماعي من عناصر الثبات والخلود الصالحة للعطاء والاستلهام أكثر من حظوظ تشريعات الآخرين .

ومن هنا .. ولجميع ما قدمناه .. كانت الأهمية البالغة لتلك الصفحة من صفحات تراثنا وفكرنا الإسلامى .. صفحة الفكر الاجتماعي .. والعدل الاجتماعي عند عمر بن الخطاب .. سواء أكان ذلك في التشريع .. أم في الفكر والتعاليم .

(١٠) تاريخ الطبرى : ج ٤ ص ٢١٢ . طبعة دار المعارف - القاهرة .

1. The first part of the document discusses the importance of maintaining accurate records of all transactions and activities. It emphasizes that this is essential for ensuring transparency and accountability in the organization's operations.

2. The second part of the document outlines the various methods and tools used to collect and analyze data. It highlights the need for consistent and reliable data collection processes to support effective decision-making.

3. The third part of the document focuses on the role of technology in modern data management. It discusses how advanced software solutions can streamline data collection, storage, and analysis, thereby improving efficiency and accuracy.

4. The fourth part of the document addresses the challenges associated with data security and privacy. It provides guidelines for implementing robust security measures to protect sensitive information from unauthorized access and breaches.

5. The fifth part of the document concludes by summarizing the key findings and recommendations. It stresses the importance of ongoing monitoring and evaluation to ensure that data management practices remain effective and up-to-date.

6. The final part of the document provides a detailed overview of the project's outcomes and the impact of the implemented measures. It includes a list of key performance indicators (KPIs) that have been used to measure the success of the project.

7. The document also includes a list of references and a bibliography, providing a comprehensive list of sources used in the research and analysis.

8. Finally, the document includes a list of appendices, which contain additional information and data that support the main findings and conclusions of the report.

العطاء
بين المساواة والتفاوت

كانت الفتوحات الإسلامية على عهد أبي بكر الصديق تدور أساساً في نطاق شبه الجزيرة العربية ، ومن ثم كانت « الغنائم » محدودة لا تقارن بتلك التي تحصلت على عهد عمر من فتوحات فارس والشام ومصر.. وكان أبو بكر يوزع هذه « الغنائم » بالمساواة بين الناس ، بصرف النظر عن قربتهم من الرسول أو بعدهم عنه وبصرف النظر أيضاً عن سبقهم إلى الإسلام أو تأخرهم في اعتناق الدين الجديد . ولم تكن هناك نصوص دينية - لافي القرآن ولا في السنة - هي التي حددت لأبي بكر هذه التسوية بين الناس في العطاء ، وإنما كان اجتهاداً من أبي بكر في هذه القضية « المدنية » غير الدينية ، راعى فيها قلة هذه « الغنائم » ، ومن ثم فإن المقصود بالتسوية هنا إتاحة حد الكفاف الذي يحفظ للناس الوفاء بضرورات الحياة ، فكان العدل يعنى في هذا الموقف التسوية بين الناس في العطاء .

ولما جاء عمر بن الخطاب ، وفتحت في عهده الفتوح ، وجاءت الأموال الكثيرة ، و« دون » عمر « الديوان » ، ألغى نظام

« المساواة » الذى عمل به أبو بكر ، ووضع نظاماً للعتاء تتفاوت فيه
أنصبة الناس ، وجعل التدرج قائماً على دعامتین :
الأولى : مدى القرب أو البعد فى النسب ، بالنسبة للرسول
- عليه السلام - .

الثانية : السبق إلى الإسلام ، ومن ثم النضال المبكر فى سبيل
دولته ، أو التأخر فى اعتناق الدين الجديد ، ومن ثم المساهمة فى
النضال ضده .

وكان هذا الموقف الجديد اجتهاداً من عمر دفعه إليه وضع
اقتصادى ومالى جديد .. وتحكى لنا المصادر الاسلامية التى أرخت
لهذا الموقف كيف « كان أبو بكر الصديق قد سَوَّى بين الناس فى
القسم ، فقبل لعمر فى ذلك ، فقال : لا أجعل من قاتل رسول الله
- صلى الله عليه وسلم - كمن قاتل معه ^(١١) ! » وكيف قال عمر :
« إن أبابكر رأى فى هذا المال رأياً ولى فيه رأى آخر ^(١٢) » .

بل ونفهم من هذه المصادر صراحة ما يؤكد قولنا بأن هذه
المواقف إنما كانت من وحي الأوضاع الاقتصادية ، ومحكومة
بالمصلحة التى تقدّرها الدولة ، وإنه لم تكن لهذه المسائل علاقة

(١١) ابن سعد (الطبقات الكبرى). ج ٣ ق ١ ص ٢١٣ . طبعة دار التحرير.
القاهرة .

(١٢) كتاب الخراج ، لأبي يوسف . ص ٤٣ . طبعة المطبعة السلفية سنة ١٣٥٢ هـ .

عضوية بأمور الدين - إلا من حيث تحقيقها لمقاصد الشريعة في العدل المحقق لمصلحة مجموع الأمة - يشهد لذلك ويقطع به أن عمر الذى رفض نظام «التسوية» فى العطاء ، واستبدل به نظام التفاوت والتمايز ، عاد فى أخرىات حياته عندما كثرت الأموال - من جانب - وعندما برزت الفوارق الطبقيّة وهددت قيمة «العدل» التى استهدفها هذا الخليفة العظيم - من جانب آخر - عاد فعزم على الرجوع إلى نظام «التسوية» فى العطاء ، فيروى «أبو يوسف» عن عمر أنه «لما رأى المال قد كثر قال : لئن عشت إلى هذه الليلة من قابل ، (أى من العام القادم) لألحقن أخرى الناس بأولاهم حتى يكونوا فى العطاء سواء^(١٣)» ، وقوله : «لئن عشت إلى هذا العام المقبل لألحقن آخر الناس بأولهم حتى يكونوا بيّناً واحداً» ، أى شيئاً واحداً . وعلى حد قول أبي عبيد القاسم بن سلام فإن أبا بكر كان يسوى بين الناس فى العطاء ، ثم فاضل بينهم عمر ، ثم جاء عنه شىء شبيه «بالرجوع إلى رأى أبي بكر» . ويروى «زيد بن أسلم» عن أبيه فيقول : «سمعت عمر بن الخطاب يقول : والله لئن بقيت إلى الحول لألحقن آخر الناس بأولهم ، ولأجعلنهم رجلاً واحداً^(١٥)» .. «ولئن بقيت إلى الحول لألحقن أسفل الناس بأعلاهم» . ويؤكد

(١٣) المصدر السابق ص ٤٦ .

(١٤) (الأموال) ص ٣٧٥ . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٨ م .


(١٥) طبقات ابن سعد ج ٣ ق ١ ص ٢١٧ .

قولنا : إن السبب في هذه التغييرات في تلك التشريعات الاقتصادية والاجتماعية إنما كان الموقف المالى ، يؤكد ذلك رواية إسحاق ابن حارثة بن مضرب عن عمر قوله : « لئن عشت حتى يكثر المال لأجعلن عطاء الرجل المسلم ثلاثة آلاف^(١٦) » وقوله أيضاً الذى يرويه أبو وائل : « لو استقبلت من أمرى ما استدبرت لأخذت فضول أموال الأغنياء ، فقسمتها على الفقراء^(١٧) » .

فعمر قد خالف أبا بكر ، لأسباب مالية واقتصادية ، ثم عزم على العودة إلى موقف أبى بكر ، لأسباب مالية واقتصادية واجتماعية دون أن يحاول أى منها الربط بين أى موقف من هذه المواقف الدنيوية المدنية المتغيرة وبين ثواب الدين إلا من حيث تحقيقها لمقاصد الثواب الدينية وغاياتها .

(١٦) المصدر السابق ج ٣ ق ١ ص ٢١٧ .

(١٧) الطبرى . (التاريخ) ج ٤ ص ٢٢٦ (أحداث سنة ٢٣ هـ) طبعة دار المعارف - القاهرة .



نصيب الرسول
ونصيب قرابته من الغنائم

في القرآن الكريم آية حددت المصارف التي تصرف فيها أموال «الغنائم» التي «يغنمها» المسلمون ، يقول الله فيها : (واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمسه وللرسول ، ولذي القربى ، واليتامى والمساكين ، وابن السبيل ، إن كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان ، يوم التقى الجمعان ، والله على كل شيء قدير^(١٨)) .. فكان أربعة أخماس الغنائم يُوزع على الفاتحين ، والخمس الخامس يوزع في خمسة مصارف: الرسول ، وقربته ، واليتامى ، والمساكين والغرباء من أبناء السبيل .. فلما توفي الرسول اجتهد الخلفاء : أبو بكر وعمر وعثمان وعلي ، والتقى اجتهادهم على أن الموقف إزاء هذا النص القرآني ، بعد موت الرسول ، يختلف عنه وقت حياة الرسول فقسموا هذا الخمس إلى ثلاثة أقسام هي لليتامى ، والمساكين ، وابن السبيل ، وألغوا خمس الرسول وخمس قربته ، ورفضوا أن يحل الخليفة محل الرسول في أخذ خمسه ، مما يوحي بأن سلطان الرسول

(١٨) سورة الأنفال آية : ٤١ .

وسلطته ومن ثم حقوقه هي نوع خاص واستثنائي وغير قابل للميراث ، كما رفضوا أن يظل خمس قرابته لآل بيته ، أو أن يتحول هذا الخمس إلى آل بيت الخليفة ... ويروى «أبويوسف» عن عبد الله ابن عباس : « أن الخمس كان في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على خمسة أسهم : لله وللرسول سهم ، ولذو القربى سهم ، ولليتامي والمساكين وابن السبيل ثلاثة أسهم ، ثم قسّمه أبوبكر وعمر وعثمان على ثلاثة أسهم ، وسقط سهم الرسول وسهم ذوى القربى ، وقسّم على الثلاثة الباقي . ثم قسّمه على بن أبي طالب على ما قسّمه عليه أبوبكر وعمر وعثمان^(١٩) . »

كما يروى أبويوسف أيضاً عن «الحسن بن محمد بن الحنيفة» كيف كان هذا الأمر من مواطن الخلاف والاجتهاد فلقد «اختلف الناس بعد وفاة الرسول - صلى الله عليه وسلم - في هذين السهمين : سهم الرسول - عليه الصلاة والسلام - وسهم ذوى القربى . فقال قوم : سهم الرسول للخليفة من بعده وقال آخرون : سهم ذوى القربى لقرابة الرسول - عليه السلام - وقالت طائفة : سهم ذوى القربى لقرابة الخليفة من بعده . فأجمعوا على أن جعلوا هذين السهمين ، في الكراع^(٢٠) والسلاح^(٢١) .. أى أنه قد استقر

(١٩) كتاب الخراج . ص ١٩ .

(٢١) كتاب الخراج ص ٢١ .

(٢٠) الكراع هنا معناها : الخيل .

الرأى والاجتهاد على « تأميم » هذين القسمين ، وضمهما إلى الأموال
المخصصة للمصالح العامة فى الدولة ، وأكد هذا الاجتهاد على قسمة
« مدنية » السلطة بعد الرسول - عليه السلام - عندما أبعدت شبهة
وراثة الخليفة لما للرسول ، ومنع حلول قرابته محل قرابة الرسول وذلك
بعد أن نفى استحقاق قرابة الرسول من بعده لما كانت تستحقه فى
حياته ، بسبب ظروف اقتصادية تحملتها فى سبيل الدعوة الجديدة قبل
أن تستقر دولة هذه الدعوة .

الموقف من
تملك الأرض الزراعية

على أن أخطر المواقف التي واجهت عمر بن الخطاب ، وهو يرسى القواعد الاقتصادية والاجتماعية للإمبراطورية الجديدة ، كان الموقف حيال الأرض الزراعية ، الواسعة والغنية ، التي فتحتها جيوش العرب المسلمين في المشرق : العراق ، وفارس ، وفي المغرب : مصر ، وفي الشمال : الجزيرة والشام ... فلقد أدرك عمر بن الخطاب أن فتوحات دولته لن تمتد في المستقبل القريب إلى ما هو أبعد كثيراً من هذه الحدود التي امتدت إليها ، ومن ثم فإن هذه الأرض الخصبة التي تروىها أنهار « النيل » و « بردى » و « دجلة » و « الفرات » هي الثروة الرئيسية في هذه الإمبراطورية . حاضراً وفي المستقبل المنظور .

ثم نظر الرجل إلى نصوص القرآن ، وإلى تطبيقات الرسول ومن بعده أبو بكر ، فإذا النصوص والتطبيقات جميعها تعتبر هذه الأرض المفتوحة « فيئاً » أفاءه الله على الفاتحين ، ومن ثم فإن الحكم - حكم القرآن والسنة - هو قسمة هذه الأرض بما عليها ومن فيها من الفلاحين بين الجنود والفاتحين؟! أي أن القرآن والسنة يقضيان بتملك هذه الأرض للجنود الفاتحين ملكية خاصة ، وبتحويل

شعوب هذه البلاد المفتوحة - وبالذات الفلاحون - إلى عبيد أرقاء
هؤلاء الجند الفاتحين؟! .

ولقد رفض عمر بن الخطاب هذا الموقف رفضاً قاطعاً .. وقرّر أن
الوضع الجديد يطرح قضية جديدة ، وأنه لابد من الاجتهاد لاتخاذ
موقف جديد يستند إلى تشريع جديد .. وخاض هذا الخليفة العظيم
صراعاً فكرياً عنيفاً ضد أغلبية الصحابة وضد الجيوش التي فتحت
هذه البلاد حتى انتصر ، في النهاية ، على كل المعارضين .. وتحوّلت
إلى جانبه أغلبية هؤلاء المعارضين! .

وقبل أن نعرض لوقائع هذا الصراع «الاجتماعى
- الأقتصادى» ، يحسن أن ننبه إلى أن دوافع عمر بن الخطاب إلى
اتخاذ موقفه المتقدم هذا لم تكن كلها نابعة من إيمان الرجل بالعدالة
الاجتماعية كقيمة مثالية مجردة ، فعمر لم يكن الممثل الحقيقى لفقراء
القوم ، لا قبل إسلامه ولا بعد إسلامه ، وإنما كان ممثلاً للطبقة
الوسطى فى المجتمع القرشى المتميز فى شبه الجزيرة العربية .. وحتى
نقطع الطريق على الذين يحلوهم الجدل فى ذلك ، نقول : إن عمر
نفسه هو الذى يقرّر لنا هذه الحقيقة الاجتماعية والطبقية ، فهو
يتحدث عن حقوقه ، كأمر للمؤمنين ، فى بيت مال المسلمين
فيقول : إنها « حلتان : حلة فى الشتاء ، وحلة فى القيظ ، وما أحج
عليه وأعتمر من الظهر (الدواب) وقوتى وقوت أهلى كرجل من

قريش ليس بأغناهم ولا بأفقرهم ، ثم أنا بعد رجل من المسلمين يصيني ما أصابهم^(٢٢) ! .. فلا التعلق بقيمة العدالة الاجتماعية بمعناها الجرد والمثالي ، ولا كراهة أن تتحول هذه الشعوب الفارسية والشامية والمصرية إلى أرقاء ، هما كل الأسباب التي وقفت وراء « ثورة » عمر بن الخطاب على ما كان يراد بهذه الأرض وهؤلاء الناس من الاقتسام والاسترقاق .. وإنما كانت الضرورات الاقتصادية تلعب دوراً هاماً في مجموع الأسباب التي جعلت عمر يقرّر أن تصح هذه الأرض وأتهارها وفقاً على بيت المال ، للدولة « ملكية الرقبة » فيها - بحكم الاستخلاف عن المالك الحقيقي لها ، وهو الله - سبحانه وتعالى - وأن تظل بأيدي فلاحها ، لهم فيها « ملكية المنفعة » نظير « الخراج » الذي يدفعونه عن مساحتها .. وأن يظل هؤلاء الفلاحون أحراراً يدفعون « الجزية » التي تضيف مصدراً من مصادر تمويل بيت المال ، مع « الخراج » وذلك بدلاً من أن تتحول كل هذه الثروة الزراعية والبشرية إلى ملكية خاصة ينفرد بها وبالتمتع بشمراتها الجنود الفاتحون .. رأى عمر ذلك .. ورأى فيه المصدر الرئيسي للمالية للدولة ، ولقيامها بنفقاتها المدنية والعسكرية ، سواء في عهده أو فيما سبلى عهده من عهود ..

ولقد كان موقف عمر هذا ، الذي يمثل تغييرات جذرية في أمر

(٢٢) طبقات ابن سعد ج ٣ ق ١ ص ١٩٠ .

استقرت عليه الدولة الاسلامية واستندت فيه إلى نص قرآني .. كان هذا الموقف بمثابة « الثورة » في الاجتهاد والتشريع والتطبيق .. ويكفي أن نورد هنا بعض النصوص التي أرخت لهذا الحدث الكبير حتى نعلم ملبساته وما اعترض سبيله .. يقول « أبو يوسف » : « .. حدثني غير واحد من علماء أهل المدينة قالوا : لما قدم على عمر بن الخطاب جيش العراق ، من قبل سعد بن أبي وقاص وشاور أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - في قسمة الأرضين التي أفاء الله على المسلمين من أرض العراق والشام .. فرأى عامتهم (أى عامة الناس) أن يقسمه .. وسأل (بلال بن رباح ، الصحابي المشهور) وأصحابه عمر بن الخطاب قسمة ما أفاء الله عليهم من العراق والشام وقالوا : أقسم الأرضين بين الذين افتتحوها كما تقسم غنيمة العسكر .. وإن أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وجماعة من المسلمين أرادوا عمر بن الخطاب أن يقسم الشام كما قسم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خيبر وأنه كان أشد الناس عليه في ذلك الزبير بن العوام وبلال بن رباح .. وكان رأى عبد الرحمن بن عوف أن يقسمه . فما الأرض والعلوج (الفلاحون الفرس) إلا ما أفاء الله عليهم . ولما افتتحت أرض مصر بغير عهد ، قام الزبير فقال : يا عمرو بن العاص ، أقسمتها .. كما قسم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خيبر .. » .

وأمام هذه الجبهة العريضة التي ضمت الجند الفاتحين والراغبين

في امتلاك أرض مصر والشام والعراق وأنهارها وفلاحيها ، كما ضُمَّت الصحابة الذين أرادوا التطبيق الحرفي للنص القرآني الذي اعتبر مثل هذه الأرض وأنهارها « فيثًا » أفاءه الله على الفاتحين لهم أربعة أخماسه تقسم بينهم ، كما أرادوا التأسى بما صنع الرسول بأرض خيبر في شبه الجزيرة العربية - غير ملقين بالا إلى تغاير الواقع الجديد .

أمام هذه الجهة العريضة وقف عمر ومعه قلة من المهاجرين الأولين فيهم عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وطلحة وابن عمر .. وتصدى عمر لهذه الجهة العريضة ، وقال لهم : « ما هذا برأى .. ولست أرى ذلك .. والله لا يفتح بعدى بلد فيكون فيه كبير نيل (أى كبير نفع) ، بل عسى أن يكون كلاً (عبثاً) على المسلمين فإذا قسمت أرض العراق بعلوجها ، وأرض الشام بعلوجها ، فما يسد به الثغور؟ وما يكون للذرية والأرامل بهذا البلد وبغيره من أرض الشام والعراق؟؟ .. لقد أشرك الله الذين يأتون من بعدكم في هذا الفىء ، فلو قسمته لم يبق لمن بعدكم شيء ، ولئن بقيت ليلغن الراعى بصنعاء نصيبه من هذا الفىء ودمه في وجهه (أى دون أن يطلب) .. (ولو قسمته بينكم) إذن أترك من بعدكم من المسلمين لا شيء لهم .. فكيف أقسمه لكم ، وأدع من يأتي بغير قسم؟! .. » .

ولكن هذه الحجج المنطقية والاجتماعية والاقتصادية التي ساقها

عمر لم تقنع القوم ، فقالوا له : « أتقف ما أفاء الله علينا بأسيافنا على قوم لم يحضروا ولم يستشهدوا ولأبناء قوم ولأبناء أبنائهم ولم يحضروا !؟ » .

وكان واضحًا من هذا الجدل ، وتلك الحجج المتبادلة أن أنصار قسمة الأرض والأنهار والفلاحين يقفون إلى جانب « الفرد » الفاتح - مستمسكين بحرفية التطبيقات السابقة - بينما يقف عمر إلى جانب « مجموع » الأمة بأجيالها الحاضرة والمستقبلية - مبصرًا تغير الواقع المستدعى لتشريع جديد - .. « فالفرد » هو المنطلق والهدف عند هؤلاء ، و« الجماعة » و« الدولة » هما المنطلق والهدف عند المؤمنين ..

ولم تحسم هذه الحجج الموقف .. واعتبر عمر أن كل ما يقال في هذا الموضوع هو مجرد « رأى » .. فالقضية خلاف في « رأى » وإزاء هذا الخلاف طلب القوم من عمر أن يستشير ويحتكم إلى من يوثق في رأيهم من رعوس القوم بالمدينة .. « فاستشار المهاجرين الأولين ، فاختلفوا ... » فقرّر العدول عن استشارتهم إلى استشارة رؤساء الأنصار ، حيث أقام منهم ما يشبه لجنة التحكيم العليا وذلك أنه « أرسل إلى عشرة من الأنصار ، خمسة من الأوس وخمسة من الخزرج ، من كبارهم وأشرافهم ، فلما اجتمعوا .. قال لهم : إني لم أزعجكم إلا لأن تشركوا في أمانتي فيما حملت من

أمورك ، فإنى واحد كأحدكم ، وأنتم اليوم تقرّون بالحق .. خالفنى من خالفنى ووافقنى من وافقنى ، ولست أريد أن تتبعوا هذا الذى هوأى . معكم من الله كتاب ينطق بالحق ، فوالله لئن كنت نطقت بأمر أريده ما أريد به إلا الحق . قالوا : قل نسمع يا أمير المؤمنين . قال : قد سمعتم كلام هؤلاء القوم الذين زعموا أنى أظلمهم حقوقهم ، وإنى أعوذ بالله أن أركب ظلماً ، ولكن رأيت ان لم يبق شىء يفتح بعد أرض كسرى ، وقد غنمنا الله أموالهم وأرضهم وعلوجهم ، فقسمت ما غنموا من أموال بين أهله .. وقد رأيت أن أحبس (أى أوقف) الأرضين بعلوجها ، وأضع عليهم فيها الخراج وفى رقابهم الجزية يؤدونها فتكون فيئاً للمسلمين المقاتلة والذرية ولن يأتى من بعدهم . أرايتم هذه الثغور ، لابد لها من رجال يلزمونها ، أرايتم هذه المدن العظام ، كالشام والجزيرة والكوفة والبصرة ومصر ، لابد لها من أن تشحن بالجيوش وإدرار العطاء عليهم ، فمن أين يعطى هؤلاء إذا قسمت الأرضين والعلوج ؟! ..

عند ذلك حكمت هيئة التحكيم بصواب رأى عمر ، وقالوا له جميعاً : «الرأى رأيك ، فنعم ما قلت ورأيت !!» .. وبذلك حسم النزاع ، وانتصر موقف عمر ، فكتب إلى سعد بن أبى وقاص ، فاتح العراق : «أما بعد . فقد بلغنى كتابك ، تذكر فيه أن الناس سألوك أن تقسم بينهم مغانمهم ، وما أفاء الله عليهم ، فإذا أتاك كتابى هذا فانظر : ما أجلب الناس عليك به إلى المعسكر من كراع ومال فاقسمه

بين من حضر من المسلمين واترك الأرضين والأنتهار لعمالها ليكون ذلك في أعطيات المسلمين فإنك إن قسمتها بين من حضر لم يكن لمن بعدهم شيء» .

وكتب إلى عمرو بن العاص ، فاتح مصر . « .. أن دعها (أى الأرض دون قسم) حتى يغزو منها جبل الحبلبة » (أى الجنين فى بطن أمه) .. ويعلق أبو عبيد القاسم بن سلام على ذلك فيقول : « أراه أراد أن تكون فيئًا موقوفًا للمسلمين ما تناسلوا ، يرثه قرن عن قرن » ، (أى جيل عن جيل) ! (٢٣) .

ونحن نريد أن ننبه مرة ثانية إلى أن الدوافع الاقتصادية والاجتماعية هى التى كانت حاسمة فى اتخاذ عمر بن الخطاب لهذا الموقف الاجتماعى والاقتصادى المتقدم ، وليست النصوص الإسلامية الموقف نابعة من استجابته للمصالح الجديدة التى ولدها الواقع الجديد .. وإن كان يبدو لنا أن الرجل كان حريصًا على أن يقدم نصًا قرآنيًا لأولئك الذين تحصنوا فى معارضته بالقرآن ، فهو لم يقف مثلهم عند قول الله - سبحانه - (ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فله وللرسول ..) وإنما استمر يتلو حتى بلغ قول الله - سبحانه - « والذين جاءوا من بعدهم ..) إلى آخر الآية ، وقال : « قد

(٢٣) راجع فى كل هذه النصوص (كتاب الخوارج) لأبى يوسف ص ٢٣ . ٣٤ . ٢٥ .

٢٦ . ٢٧ . ٣٥ ولا لأموال) لأبى عبيد بن سلام ص ٥٧ ٥٨ طبعة القاهرة

١٣٥٣ هـ .

وجدت حجة في تركه ، وأن لا أقسمه !! » (٢٤) . نقول ذلك لأن قول الله - سبحانه - (والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم) .. نقول : إن هذه الآية يسهل على أنصار تقسيم الأرض بين فاتحيها أن يثبتوا عدم ارتباطها بهذا الموضوع ! .

والأمر الذي يقطع بأن العوامل الاقتصادية والاجتماعية هي التي كانت الأساس في موقف عمر هذا ، وفي تشريعه « الثورى » الذى « أمم » به « ملكية الرقبة » لهذه الأرض ، هو أن عمر ذاته كان قد فكر في تقسيم هذه الأرض بين فاتحيها ، ولكنه بعد دراسة مؤسسة على إحصاء عدد الجند ومساحة الأرض وعدد الفلاحين المعرضين للرق ، عدل عن التقسيم إلى « التأميم » .. ونحن نقل هذا الدليل القاطع عن أبى يوسف الذى يروى عن « محمد بن اسحق عن حارثة ابن مضرب عن عمر بن الخطاب أنه أراد أن يقسم السواد (أرض العراق) بين المسلمين ، فأمر بهم أن يحصوا ، فوجد الرجل يصيب الاثنتين والثلاثة من الفلاحين ، فشاور أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - فقال على بن أبى طالب : دعهم يكونوا مادة للمسلمين ! .. » (٢٥) .

(٢٤) كتاب الخراج ص ٢٥ .

(٢٥ ، ٢٦) كتاب الخراج ص ٢٧ . ٣٦ [و «مادة للمسلمين» أى زيادة

متصلة .] .

ودليل آخر يرويه أبو يوسف أيضاً عندما يقول : « بلغنا عن علي ابن أبي طالب أنه قال : لولا أن يضرب بعضكم وجوه بعض لقسمت السواد بينكم ! »^(٢٦) ، فعلى الذى أشار على عمر بعدم قسمة أرض السواد وناصر موقف عمر هذا ضد معارضيه ، لم يكن موقفه هذا نابعاً من الاستناد إلى نص قرآنى أو حجة دينية ، بل دليل انه عندما تولى الخلافة لم يمنعه من قسمة أرض السواد بين المسلمين إلا مخافته أن « يضرب بعضهم وجوه بعض » أى إلا الصراع الاجتماعى الذى أراد اجتناب تصعيده .. وهو سبب اجتماعى ، يؤكد أن الدوافع التى قادت إلى هذه المواقف كانت فى الأساس دوافع اجتماعية واقتصادية حكمت مواقف هؤلاء الرجال العظام فى هذه التحولات الاجتماعية التى سجلها لهم التاريخ .



[The page contains extremely faint and illegible text, likely bleed-through from the reverse side of the document. The text is too light to transcribe accurately.]



مصدر التشريع
لضريبة الأرض

وموقف آخر من المواقف الاقتصادية التي سجلتها التشريعات الاقتصادية العُمريّة في عهد بناء الامبراطورية العربية الإسلامية يسجل هو الآخر ذلك « الطابع المدني » الذي طبعت به أركان هذه الدولة الإسلامية .. ويتمثل في المصدر الذي استلهم منه عمر ابن الخطاب التشريعات والنظم الضرائبية التي قرّرها على الأرض المفتوحة .

فلقد كانت الضرائب على الأرض تعرف لنظمها يومئذ نظامان أساسيان يسمى أحدهما نظام « المقاسمة » ، ويعتمد على أخذ حصة ونسبة مقرّرة من المحصول بصرف النظر عن « المساحة » المنزرعة وبصرف النظر كذلك عن جودة الإثمار أو عدم جودتها .. ويعرف الثاني بنظام المساحة ويعتمد على تحصيل قدر معين على المساحة المعينة من المحصول المعين ..

وكانت الدولة الفارسية قبل عهد « كسرى بن قباد » (أنو شروان) (٥٣١ - ٥٧٨ م) تعتمد نظام المقاسمة ، ولما جاء « كسرى

انو شروان» أجرى إصلاحات اقتصادية حققت بعض العدالة النسبية ، وهي الإصلاحات التي جعلت العرب يصفون هذا الملك بصفة «العدل» ، وجعلت الرسول - عليه السلام - يقول عن نفسه : «ولدتُ في زمن الملك العادل كسرى !» وكان من أهم إصلاحات كسرى الاقتصادية استبدال نظام «المساحة» بنظام «المقاسمة» ..

وعندما فتحت الجيوش العربية هذه الأقطار ، ودخلت هذه الأرض في تبعية مال المسلمين ، كانت تشريعات كسرى أنو شروان ، وهي التي عرفت باسم «وضائع كسرى» ، هي المصدر الذي استلهم منه عمر بن الخطاب تشريعاته الضرائبية على الأرض الزراعية .. فأقر عمر «وضائع كسرى» المتعلقة باعتماد «المساحة» معياراً لتحديد الضريبة على هذه الأرض .. ويقول «الماوردي» في كتابه (الأحكام السلطانية) «وجرى (عمر بن الخطاب) في ذلك على ما أستوقفه من رأى كسرى قباذ»^(٢٧) .. وظل هذا النظام الذي استعاره عمر بن الخطاب من تشريعات الدولة الفارسية الجوسية معمولاً به زمن الخلفاء الراشدين ، وبنى أمية ، وحتى خلافة «المهدى» العباسي ، الذي عاد بالتشريع الضرائبي للأرض الزراعية إلى نظام المقاسمة^(٢٨) .

(٢٧) الماوردى (الأحكام السلطانية) ص ١٤٨) طبعة القاهرة سنة ١٩٧٣ .

(٢٨) الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية ، للدكتور محمد ضياء الدين الريس .

وهكذا تؤكد هذه القسمات التي عرضناها للحياة الاقتصادية
- وبخاصة في ميدان الأرض الزراعية - على عهد الفترة التأسيسية
للإمبراطورية العربية الإسلامية .. تؤكد هذه القسمات على الطابع
المدنى لهذا التنظيم الاقتصادى الذى قام فى هذه الإمبراطورية ، كما
تحدد طابع العلاقة بين حركة الاجتهاد والتشريع الإسلاميين وبين
الأسس العامة والمبادئ الكلية التى جاء بها القرآن الكريم فيما يتعلق
بحياة الناس وتنظيم دنياهم ... كما تبرز الدور المتميز وغير العادى
الذى لعبه الخليفة الثانى عمر بن الخطاب .. ذلك الرجل الذى
مازالت عقلانيته - وبخاصة فى أمور الدولة والحكم - فى حاجة إلى
من ينفذ عنها غبار التاريخ ! .

* * *

العدل بين الحاكم والمحكوم

لم يؤلف عمر بن الخطاب كتاباً يتحدث فيه عن نظريته ومذهبه في العدل الاجتماعي بين الناس .. ولكنه ترك لنا في صفحات التراث كلمات متناثرة ، عبّر بها عن آرائه في المواقف المختلفة والمناسبات المتعددة ، نستطيع أن نستخلص منها ، إذا نحن تأملناها وربطناها بملابساتها ومناسباتها ، مذهب هذا الخليفة العظيم في العدل بين الناس ..

فهو يكتب إلى أحد ولاته - أبو موسى الأشعري - كتاباً نعلم منه أنه قد حدّد لقيام العدل بين الناس وسيادته في مجتمعهم حلاً أدنى هو إنصافهم في أمرين :

الأول : الحكم .. أي القضاء وفصل المنازعات ..

والثاني : قسمة العطاء والمال ، وما يتعلق بهذا الجانب المادي من شؤون المعاش والاقتصاد .. يكتب عمر لأبي موسى الأشعري ، محدّداً الحد الأدنى والضروري ، الذي لا غنى للإنسان والمواطن عنه ، من العدل ، فيقول : « وبحسب المسلم الضعيف من العدل أن ينصف

في : الحكم ، والقسم» (٢٩) .

وهنا نعلم أن العدل عند عمر لا يقف عند الإنصاف المعنوي والقضائي والإداري ، مما تسميه كثير من الدساتير المعاصرة بالمساواة أمام القانون ، وتقف عنده لا تتجاوزه إلى ما عداه من صنوف العدل والمساواة .. وذلك أن عمر يمتد بهذا العدل - بل ويراه نطاق الحد الأدنى منه - إلى الإنصاف في قسمة الثروة والأموال ! .

ولذلك فهو يوصي عماله على الأقاليم بأن يوفروا للناس ما يشبع حاجاتهم المعاشية ، كباراً كان هؤلاء الناس أم صغاراً ، فيقول لهؤلاء العمال (الولاة) : « .. وأشبعوا الناس في بيوتهم ، واطعموا عيالهم » .. بل ويعتبر إشباع هذه الحاجيات المادية أساساً لا بد من توافره كي « تحسن أخلاق هؤلاء الناس .. » ! (٣٠)

ولقد كانت القدوة العادلة التي يقدمها الحاكم للمحكوم في ميدان العدل والمساواة ، كانت ولا تزال واحدة من أروع القيم التي ورثها لنا وللإنسانية عمر بن الخطاب - فالعدل ليس نصوفاً وقوانين وصياغات نظرية تصدر عن حاكم يحيا حياة تتميز وتمتاز عن حياة أوساط الناس . لأن تحلّف القدوة الطيبة المتمثلة في الحاكم ، ستفقد

(٢٩) تاريخ الطبرى . ج ٤ ص ٢٠٣ .

(٣٠) طبقات ابن سعد ج ٣ ق ١ ص ٢٠١ .

ولا شك كل هذه النصوص ما فيها من حرارة وما بها من قيمة وما لها من معنى مفيد وجميل ...

وأهمية هذه القيمة التي يقدمها لنا عدل عمر بن الخطاب تزداد أكثر وأكثر، خصوصاً إذا تأمل الإنسان في العديد من المجتمعات التي وإن تمايزت في النظم والصياغات الفكرية إلا أنها قد اتفقت على أمر جوهري هو أن يمتاز حكامها ويتميزون عن جماهير المحكومين .. ولم يعد هذا الامتياز أمراً يستخفى به أصحابه ، بل أصبح شريعاً مشروعاً ، تقدم لتبريره وتقديره الأسباب والأفكار التي تتحدث عن أهمية الحاكم ، وتوقف شؤون المحكومين على سلامته ، التي غدت تعنى أكثر مما تعنيه سلامة المواطن المحكوم ، ومن ثم فإن مشروعية امتيازه وتميزه هي بعض الضرورات التي يقتضها «الصالح العام» ! .. وهي أفكار قد فنتت الواقع ، وبررت الأثر الاستثنائي حتى لقد غدت تلك الميزات التي تتمتع بها القلة الحاكمة في هذه النظم المختلفة سنةً طبيعية ومقررة من سنن الحياة ! ..

ولكن عدل عمر بن الخطاب ينقض هذا الواقع السائد ، وينكر ذلك الفكر الذي يبرره ، عندما يؤكد على ضرورة تساوى الحاكم في القانون والاقتصاد ، بجمهور المحكومين .

فعنده نجد أن نقطة البدء في قيام العدل أو اختلاله إنما هي الحاكم .. ففي استقامته وعدله ، أى في استقامة النظام وعدالته

استقامة المحكومين وسيادة العدل في المجتمع الذي يعيشون فيه والعكس صحيح ! .. وبعبارة عمر : « فإن الناس لم يزالوا مستقيمين ما استقامت لهم أئمتهم وهدايتهم .. والرعية مؤدية إلى الإمام ما أدى الإمام إلى الله . فإذا رتع الإمام رتعوا .. ! » (٣١) .. فعلى الحاكم أى على نظام الحكم ، تتوقف قيمة العدل ، حضوراً أو غياباً ، فى أى مجتمع من المجتمعات .. وما تلك « المشاجب » التى يعلّق عليها البعض فساد المجتمع ، من مثل : تغير النفوس ، وفساد الأخلاق وحب الشهوات .. الخ .. الخ .. إلا نتائج ومسيبات وثمرات أفرزها فساد النظام الذى يسود المجتمع الذى انتشرت فيه هذه الأعراض .

وانطلاقاً من هذا التحديد لمسئولية الحاكم والنظام فى فكر عمر ابن الخطاب يمتد هذا الخليفة العظيم بهذه المسئولية لتشمل مختلف الأنشطة والأماكن والميادين فى المجتمع .. فعمر يحكم فى « المدينة » ولكنه يتحدث عن ضميره اليقظ بمسئوليتة عن رعاة اليمن وعن أرامل العراق اللاتي لا بد وأن تتوافر لهن الاحتياجات ! .. بل وعن الجمل الذى يتعثّر على شاطئ الفرات لأن الدولة لم تمهّد وتعبد له الطريق .. ! ففى أى بقعة من بقاع الدولة يقف ضمير الحاكم الأعلى ويقف النظام مسئولين عن الظلم ، بل وعن القصور والتقصير ، الواقع على الإنسان ، بل وعلى الحيوان .. ! (٣٢) .

(٣١) المصدر السابق ج ٣ ق ١ ص ٢١٠ .

(٣٢) المصدر السابق : ج ٣ ق ١ ص ٢٤٤ ، ٢٢٠ .

والمساواة القانونية ، التي قررها عمر بين الحاكم والمحكوم ، تتبع في فكره ، من طبيعة مهمة الحاكم في المجتمع الذي يحكم فيه .. فهو ليس « سيداً » للمحكومين .. ولقد سنَّ عمر سنَّة حسنة عندما جعل من موسم الحج إلى بيت الله الحرام مؤتمراً سياسياً يحاسب فيه الناس ولاتهم وحكامهم بحضرة أمير المؤمنين .. فلقد كان يستدعى الولاة حتى إذا اجتمعوا أمام الناس قام خطيباً فقال : « أيها الناس ، اني لم أبعث على عليكم ليصيبوا من أبشاركم ولا من أموالكم ، وإنما بعثتهم ليحجزوا بينكم ويقسموا فيكم بينكم » (أى إن مهمة الولاة هى توفير الحد الأدنى من العدل للمحكومين : العدل فى الحكم والقضاء .. والعدل فى قسمة الأموال) .. ثم استطرد عمر قائلاً للناس : « .. فمن فعل به غير ذلك فليقم ! .. » ولما استكثر عامل مصر ، عمرو بن العاص ، أن يُنفذ القصاص على الولى إذا هو « أدب رجلاً من رعيته » .. استنكر عمر هذا المنطق ، وقال : « .. ومالى لا أقصه منه وقد رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقص من نفسه ؟ » ثم كتب بياناً عاماً وأمرًا شاملاً إلى ولاته على الأقاليم يقول فيه : « .. لا تضربوا الناس فتذلُّوهم ، ولا تحرموهم فتكفروهم ! » (٣٣) فالحرمان فى رأى هذا الخليفة العظيم ، هو سبب شيوع الكفر - والعياذ بالله - بين الناس ! .. بل ويقرّر عمر أن ظلم

(٣٣) المصدر السابق ج ٣ ق ١ ص ٢١١ ، ٢٠١ .

الحاكم يلغى عقد حكمه ، ويحل الناس من طاعته « فمن ظلمه عامله فلا إمرة عليه دوني ! » (٣٤) .

وحتى يكون هناك عدل حقاً وحتى تكون هناك مساواة حقيقية بين الحاكم والمحكوم ، فلا بد وأن تتعدى الفعالية نطاق النظريات والصياغات إلى الواقع والتطبيق .. بل ولا بد أن يحيا الحاكم حياة المحكوم ، حتى يعلم ، بالحق والصدق ، حقيقة هذه الحياة ، وحتى تصبح طموحاته في العدل العام عميقة وصادقة وجادة لتعبرها في ذات الوقت عن طموحاته للعدل الخاص الذي يتوق إليه هو كفرد وإنسان .. وعمر يتساءل ذلك التساؤل الذي لا يزال يدوى ، رغم القرون : « كيف يعينني شأن الرعية إذا لم يمسنني ما مسهم !؟ ... » ويستنكر أن تكون له منزلة خاصة يعجز عن بلوغها المحكومون ، ويأبى إلا أن تكون حياته أسوة بحياة سائر الناس .. « إذا كنت في منزلة تسعني وتعجز عن الناس فوالله ما تلك لي بمنزلة حتى أكون أسوة للناس ! ... » (٣٥) .

ولقد كان عمر بن الخطاب أميناً كل الأمانة في تطبيق نهجه هذا على ذاته وأسرته وخاصته .. نهجه هذا في المساواة بين الحاكم والمحكوم ، وفي أن يحيا الحاكم حياة المحكومين .. وفي هذا الميدان

(٣٤) تاريخ الطبرى . ج ٤ ص ٢٠٣ .

(٣٥) المصدر السابق . ج ٤ ص ٩٨ ، ٢٠١ .

حفلت كتب التراث والتاريخ بالعديد من القصص والوقائع
والمأثورات :

● فعمريهى خادمه « يسار بن نميل » عن نخل دقيق خبزه ، حتى
يظل عيشه فى خشونته على نحو عيش الناس .. ويقسم « يسار » بالله :
« ما نخلت لعمر الدقيق قط إلا وأنا له عاص ! » (٣٦) .

● و « حفص بن العاص » يمتنع عن تناول طعام عمر معه ، لأنه
طعام خشن ، ويدور بينه وبين عمر هذا الحوار الذى بدأه عمر
بالسؤال :

- ما يمنعك من طعامنا ؟! ..

- إن طعامك جشِب غليظ ، وإنى راجع إلى طعام لين قد صنع لى
فأصيب منه ! .

- أترانى أعجز أن أمر بشاة قيلقى عنها شعرها ، وأمر بدقيق
فينخل ، ثم يخبز خبزاً رفاقاً ، وأمر بصاع من زبيب فيقذف فى سعن
- (قربة صغيرة يصنع فيها النبيذ) - ثم يصب عليه من الماء فيصبح
كأنه دم غزال ؟! ! .

- إنى لأراك عالمًا بطيب العيش ! ..

- أجل ! ! .. والذى نفسى بيده لولا أن تتقضى حسناتى

(٣٦) طبقات ابن سعد . ج٣ ق ١ ص ٢٣١ .

لشاركتكم في لين العيش ! .. (٣٧) .

فعمركان عالمًا بطيب العيش ، خبيرًا بالأطعمة الرقيقة والأشربة التي تشبه دم الغزال ! .. ومعاشرًا لأولئك الذين جعلتهم تطلعاتهم يعافون عيشه الحشن وطعامه الغليظ .. ولكنه الحاكم الذي حمل الأمانة : « كيف يعينني شأن الرعية إذا لم يمسنى ما مسهم ؟ ! » .

● وعمر لا يأخذ بذلك نفسه فقط ، بل وأسرته أيضًا .. بل لقد سنَّ سنةً تشريعية تجعل العقوبة مضاعفة إذا كان مرتكب الذنب من أسرة أمير المؤمنين ! .. وأعلن ذلك في أهله قائلاً : « .. قد سمعتم ما نهيت عنه ، وإنى لأعرف أن أحداً منكم يأتي شيئاً مما نهيت عنه إلا ضاعفت له العذاب ضعفين ! » (٣٨) .

لكن .. كيف يعرف عمر حياة الناس كي يحياها كواحد منهم وهو الحاكم الأعلى الذي يعيش في العاصمة ؟ بديهى أن بساطة المجتمع وسلوك عمر قد أعاناه على بلوغ ذلك المراد ، خصوصاً وأنه قد سنَّ سنةً التجوال ليلاً - العسس - واستطلاع أحوال الفقراء وعامة الناس .. وسنَّ سنةً استطلاع أحوال الآفاق في مؤتمر الحج الذي يعقده كل عام ..

لكن هذا الخليفة العظيم لم يقف عند هذه الحدود ، فعزم على

(٣٧) المصدر السابق . ج ٣ ق ١ ص ٢٠١ .

(٣٨) المصدر السابق . ج ٣ ق ١ ص ٢٠٧ .

النزول إلى أقاليم الامبراطورية وولاياتها ، لدراسة واقعها على الطبيعة
ومعايشة عامة المسلمين في المواطن والظروف التي فيها يعيشون ، وقرر أن
يخصص لمشروعه هذا عامًا كاملاً يعطى فيه لكل إقليم من الأقاليم الستة
شهرين .. بل واعتبر هذا العام من أفضل أعوام حياته .. فخير أوقات
الحاكم وأكثر الأيام بركة في نظر أمير المؤمنين تلك التي يقضيها في
دراسة حال الرعية ومشاركة الناس ظروف هذه الحياة ! .. يقول عمر
عن مشروعه هذا : « لئن عشت ، إن شاء الله ، لأسيرن في الرعية
حولاً - عاماً - فإني أعلم أن للناس حوائج تقطع دوني ، أما عمّاهم فلا
يرفعونها إليّ ، وأما هم فلا يصلون إليّ ! .. فأسير إلى الشام فأقيم بها
شهرين ، ثم أسير إلى الجزيرة ، وأقيم بها شهرين ثم أسير إلى مصر
وأقيم بها شهرين ، ثم أسير إلى البحرين ، فأقيم بها شهرين ، ثم أسير إلى
الكوفة ، فأقيم بها شهرين ، ثم أسير إلى البصرة ، فأقيم بها شهرين ..
والله لنعم الحول هذا ؟ ! .. » (٣٩) .

هكذا فكّر .. وشرّع .. ونفّذ - في ميدان العدل - عمر
ابن الخطاب ..

فالعدل قيمة اجتماعية ، لا بد أن تتعدّى حدود النظر والفكر كي
توضع في الممارسة والتطبيق .

والعدل ، بالنسبة للناس ، يعني حدًا أدنى لا بد وأن يتحقق

(٣٩) تاريخ الطبري . ج ٤ ص ٢٠١ ، ٢٠٢ .


متمثلاً في الإنصاف القانوني والمالي ..

وفي هذا الإنصاف وفي تلك المساواة لا بد وأن يتساوى الحاكم بالمحكوم .

وأمر هذه المساواة ليس بالصعب ولا هو بالمستحيل ، فقط يجب أن تصح عقيدة الحاكم في العدل ، ويصدق عزمه في التطبيق ويعايش المحكومين ، لأنه لن يعنيه شأنهم إذا لم يمسه ما يمسه .. كما قال عمر بن الخطاب ..

إن عمر لم يصعب طريق العدل على الحكام ، كما قال كثيرون .. ولكنه صعب ويصعب على الكثيرين الصديق في الحديث عن الاسلام وباسمه ، طالما لم ينهجوا ، في العدل ، نهج هذا الخليفة العظيم ، الذي كان عدله الصورة الأمانة لما دعا إليه الاسلام في هذا الميدان !

* * *



المال للأمة

وهذا العدل الذى يشترط عمر بن الخطاب لتحقيق حده الأدنى أن يقوم الأنصاف للناس جميعاً فى قسمة الثروة وتوزيع الأموال لا ينبع عند هذا الخليفة العظيم من دوافع الإحسان أو التفضل أو الشفقة على جمهور الأمة وفقرائها ، ولكنه مؤسس على عقيدة اجتماعية - اقتصادية « ترى أن المال - الذى هو ملك لله مالك كل شىء - إنما هو مال الناس جميعاً ، فجمهور الأمة تتمثل فيهم ذاتية الإنسان وشخصيته العامة والجمعية ، ذلك الإنسان الذى هو خليفة الله فى أرضه ومن ثم فإن ملكية الله - سبحانه - للمال وحقه فيه إنما تعنيان ، فى الواقع والتطبيق ، أن يكون هذا المال ملكاً لمجموع الأمة وحقاً من حقوقها ، يتم توزيعه وفق المعايير العادلة أو الأقرب إلى العدل ، حسب ما تقرره هذه الأمة وتختار من تلك المعايير .. فالحاكم الذى يعدل - فى رأى عمر - لا يتفضل على الناس ، وإنما يقوم بواجبه ، كحامل للامانة ، فى رد الحق إلى أصحابه الأصليين ..

وهذه العقيدة « الاجتماعية - الاقتصادية » يعبر عنها عمر عندما يقسم بالله - ثلاثاً - فيقول : « والذى نفسى بيده ما من أحد إلا له فى

هذا المال حق ، أعطيه أو منعه ، وما أحد أحق به من أحد .. وما أنا فيهم إلا كأحدهم .. فالرجل وبلاؤه .. والرجل وقدمه .. والرجل وغناؤه .. والرجل وحاجته .. هو ما لهم يأخذونه .. إنه فيؤهم الذى أفاء الله عليهم ، ليس هو لعمر ولا لآل عمر ! ... » (٤٠) .

ولقد وضع عمر هذه العقيدة « الاجتماعية - الاقتصادية » فى التطبيق ، وامتألت صفحات تاريخه بالتماذج والوقائع التى تؤكد التزامه التام والخالق بهذا الفكر المالى الذى عبّر عنه فى تلك الكلمات ..

● فهو يقرر أن يكون لكل مواطن فى الدولة حدّ أدنى للمعيشة .. ويستشير المسلمين فى مقدار هذا الحد الأدنى .. ويجرى التجارب المعاشية ليصل إلى تحديد هذا المقدار .. ويروى « الحارثة بن مضرب » أن عمر طلب احضار مقدار من الطعام - (جريب) - (٤١) فعمجن وخبز ثم عمل « ثريدًا » ثم دعا ثلاثين رجلاً لأكله فى الغداء ، ثم أمر بتكرار ذلك فى رجة العشاء ، فوجد هذا المقدار كافيًا لهذا العدد ومن ثم تقرر لكل مواطن « جريبان » فى الشهر حدًا أدنى للطعام ! .. (٤٢) .

(٤٠) طبقات ابن سعد ج ٣ ق ١ ص ٢١٥ ، ٢١٦ ، ٢١٩ .

(٤١) والجريب مكيال قديم مقداره أربعة أفضة ، والقفيز مكيال مقداره ثمانية مكيال . والجريب يطلق أيضًا على مساحة الأرض التى تبذر بحب هذا المكيال . وهو يوازي ٦٤ كيلو جرامًا .

(٤٢) طبقات ابن سعد . ج ٣ ق ١ ص ٢١٩ ، ٢٢٠ .

● وحتى الأطفال الرضع كان لهم نصيب في بيت مال المسلمين على عهد عمر، أى نصيب في مال الأمة .. وفي البداية كان استحقاقهم له يبدأ مع بداية « الفطام » .. ثم أدرك عمر من تجواله بين أحياء المدينة ، ومراقبته مواطن مييت الرحّل والمسافرين أن الأمهات المرضعات يتعجلن وقت فطام الأطفال استعجالاً لنصيبيهم في العطاء ففزع لما يسيبه ذلك من بكاء الأطفال وضعف لبنيتهم قد تودى بحياتهم ، فخطب في الناس ، يلوم نفسه ، ويتقد تشريعه ، ويعلن عن أن استحقاق الطفل في المال يبدأ مع لحظة الميلاد .. قال : « يا بؤسا لعمر ! كم قتل من أولاد المسلمين !؟ .. الا لا تعجلوا صبيانكم عن الفطام ، فإننا نفرض لكل مولود في الاسلام ! .. » وأمر المنادى فنادى بذلك في العاصمة ، وكتب به كتاباً إلى الآفاق ! .. (٤٣) .

وكان عطاء الطفولة هذا الذى قرره عمر ، وكفالة الدولة لهم يزداد مقداره مع تزايد عمرهم في السنين .. فالطفل عند الميلاد مائة درهم « فإذا ترعرع بلغ به مائتى درهم ، فإذا بلغ زاده .. ! .. » . ولم يكن حق الطفولة وفقاً على من له أب أو أبوان ، بل كان أيضاً حقاً قرره عمر للأطفال اللقطاء ! .. للقيط مائة درهم ثم يزداد عطاؤه الذى تعطيه الدولة لمن يتولى تربيته .. « وكان يوصى بهم خيراً ، ويجعل

(٤٣) المصدر السابق . ج ٣ ق ١ ص ٢١٧ .

رضاعهم ونفقتهم من بيت المال ! .. » .

هكذا قرر عمر وطبق المبدأ الذى جعل المال للأمة ، لكل مواطن - مسلماً كان أو غير مسلم - فيه حق ونصيب ، يبدأ بالحد الأدنى للمعاش ، ثم يتدرج صعوداً وفقاً لبلاء الإنسان وعمله وحاجته ودوره فى بناء المجتمع الجديد .. وعمر ، فى تطبيقه هذه العقيدة « الاجتماعية .. الاقتصادية » ، أمر بتدوين أسماء القبائل ، وأسماء كل الأفراد فى هذه القبائل ، فجعل لكل قبيلة « ديواناً » .. أى انه لم يدون فقط ديوان الجيش والجنود ، كما هو الشهير فى كتب التاريخ وإنما دون دواوين للأمة جمعاء ، كباراً وصغاراً ، رجالاً ونساء .. ! .. ونحن نقرأ مثلاً : أنه أمر « فكتب له عيال أهل العوالى ، فكان يجرى عليهم القوت .. » وأنه « كان يحمل ديوان قبيلة خزاعة حتى ينزل « قديداً » ، فتأتيه القبيلة « بقديد » ، فلا يغيب عنه امرأة ، بكر ولا ثيب ، فيعطيهم فى أيديهم .. ثم يروح فيتزل « عسفان » فيفعل مثل ذلك أيضاً ! .. (٤٤) .

وكان عمر يعطى الناس عطاءهم ويقدر لهم نصيبهم من مال الأمة ، حتى ولو زاد هذا العطاء عن احتياجاتهم الضرورية فى النفقات .. ولما تحدث إليه « خالد بن عرفطة » عن أن العطاء يشمل الأطفال ، وهم لا يأكلون ، وإن ذلك يؤدى إلى توفير أموال قد

(٤٤) المصدر السابق . ج ٣ ق ١ ص ٢١٤ .

لا تنفق فتعطل ، وقد تنفق فيما لا ينبغي أن تنفق فيه .. سلّم له عمر
بحدوث مثل هذه النتيجة ، ولكنه أصر على بقاء هذا النظام واستمرار
تطبيق هذه الفلسفة المالية .. فقط اقترح لمعالجة هذه الثمرة السلبية
الجانبية أن يحث الولاة والعمال الناس على توجيه الفوائض المالية
لأغراض الانتاج وميادينه ، بدلاً من الاغراق فقط في الاستهلاك ! ..
فالزمن لن يضمن لهم - بعد عمر - عدلاً يفيض عليهم به المال
وليس سوى الانتاج والعمل في تنمية المال سبيلاً للأمن عندما تتغير
الظروف وتبديل الفلسفات ! .. قال عمر لخالد بن عرفطة ، عن المال
والعطاء : « إنما هو حقهم أعطوه ، وأنا أسعد بإدائه إليهم منهم
بأخذه ! .. فلا تحمدني عليه ، فإنه لو كان من مال الخطاب
ما أعطيتموه ! .. ولكني قد علمت أن فيه فضلاً - (زيادة عن
حاجات النفقات) - ولا ينبغي أن أحبسه عنهم ، فلو أنه إذا خرج
عطاء أحد هؤلاء الأعراب ابتاع منه غنماً فجعلها بسوادهم ، ثم إذا
خرج العطاء الثانية ابتاع الرأس فجعلها فيها ؟؟ .. فإني أخاف عليكم
أن يليكم بعدى ولاة لا يعد العطاء في زمانهم مالا ! .. فإن بقي أحد
منهم أو أحد من ولده كان لهم شيء قد اعتقدوه - (ادخروه) -
فيتكثرون عليه .. تلك نصيحتي لك يا خالد بن عرفطة ، وهي
نصيحتي لمن هو بأقصى نعر من نغور المسلمين ، وذلك لما طوقني الله من
أمرهم .. ولقد قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من مات غاشياً

لرعيته لم يرح رائحة الجنة ! .. » (٤٥) .

* * *

ولقد كان « للعمل » في فلسفة عمر الاجتماعية مكان بارز ووزن كبير.. فالعروة لن يغني الانتساب لها والافتخار بمجدها عن الإنسان ، إن لم يعمل ، شيئاً .. بل إن الانتساب إلى الرسول - عليه الصلاة والسلام - لن يغني عن غير العاملين شيئاً .. ويقسم عمر فيقول : « والله ، لئن جاءت الأعاجم بالأعمال وجئنا بغير عمل فهم أولى بمحمد منا يوم القيامة ! .. فلا ينظر رجل إلى القرابة .. فإن من قصر به عمله لا يسرع به نسبه ! .. » (٤٦) .

وانطلاقاً من هذا التقدير لقيمة العمل ودوره في التنمية وفي إعطاء الأشياء قيمتها أعاد عمر النظر في أوضاع كثيرة أدت إلى أن يجوز نفر من المسلمين مصادر للثروة ثم يعجزون عن تنميتها وتطوير إنتاجيتها ، فلا هم ينهضون باستثمارها ، ولا هم يدعونها للآخرين ، وإنما «يحجزونها» ويحتجزونها .. فهم بدعوى تملكهم لها وإقطاع الرسول إياهم هذه المصادر - وبخاصة الأرض - زعموا لأنفسهم الحق والحرية في إبقائها في حوزتهم وإحتجارهم .. أعاد عمر النظر في هذه الأوضاع حتى ما كان منها إقطاعاً أقطع الرسول - عليه الصلاة والسلام - وحتى

(٤٥) المصدر السابق . ج ٣ ق ١ ص ٢١٥ .

(٤٦) المصدر السابق . ج ٣ ق ١ ص ٢١٣ .

ما كان منها لصحابة أجلاء « كبلال بن الحارث » ! .. فيروى مؤرخو الأموال والخراج في تراثنا أن الرسول - عليه الصلاة والسلام - قد أقطع بلالاً أرضاً طويلة عريضة هي أرض العقيق .. ولم يستطع بلال أن يستثمرها ، فطلب إليه عمر أن يكتفي منها بما يطيقه عمله ، ويترك ما بقى للمسلمين .. فحدث بينها خلاف جسده هذا الحوار الذي بدأه عمر بقوله :

- إنك استقطعت رسول الله أرضاً طويلة عريضة ، فقطعها لك وإن رسول الله لم يكن يمنع شيئاً يسأله ، وأنت لا تطيق ما في يدك ! ..

- أجل ! ..

- فانظر ما قويت عليه فأمسكه ، وما لم تقدر عليه فادفعه إلينا نقسمه بين المسلمين .

- لا ..! لا أفعل ! .. هذا شيء أقطعنيه رسول الله ! ..

- إن رسول الله لم يقطعك لتحتجزه عن الناس ، وإنما أقطعك لتعمل ، فخذ منها ما قدرت على عمارته ورد الباقي ! ..

- لا أفعل ! ..

- والله لتفعلن !! ..

ثم أخذ عمر من بلال ما عجز عن عمارته فقسمه بين المسلمين .. ثم

خطب في المسلمين فأعلن أن من حاز أرضاً ليعمّرها ، فأهمل أو عجز
وجب أن يتركها لمن يقدر على إحيائها ، لأن الأرض لمن يعمرها
ويفلحها ويحييها « فمن أحميا أرضاً ميتة فهي له .. ومن عطّل أرضاً
ثلاث سنين لم يعمرها فجاء غيره فعمرها فهي له ! » .. (٤٧)

فالأرض لمن يعمرها ويحييها ، لأن العمل هو الذي يعطى الأشياء
قيمتها ، ويضيف للمجتمع والناس جديداً وليست الحيازة والاحتجاز
والاحتجار ! ..

* * *

وفي نظام عمر الاقتصادى برز نصيب الدولة - (الأمة) - في
الثروة ، أى برز حجم المال العام ، لاتساع مجالات الإنفاق على
المصالح العامة ، تلك المجالات التى زاد العدل الاجتماعى من
حجمها ، وأضاف اتساع الدولة وازدياد مهامها هذه المجالات
اتساعاً ..

● فكانت ملكية الرقبة فى الأرض المفتوحة - وهى أودية الأنهار
بمصر والشام والعراق ، التى أصبحت الثروة الأساسية فى المجتمع -
كانت هذه الملكية للأمة ..

(٤٧) يحيى بن آدم (الخراج) ص ٩٣ ، ٩١ . طبعة القاهرة سنة ١٣٧٤ هـ و :
أبو عبيد القاسم بن سلام (الأموال) ٤٠٨ ، ٤٠٩ طبعة القاهرة سنة
١٩٦٨ م .

● وكانت « الصوافى » - أى الأموال والأرض المصادرة - من الأعداء وأجهزة الدولة والحرب فى البلاد المفتوحة ملكية خالصة للأمة ..

● وكانت هناك من قبل : الملكية العامة لما كان بمثابة المصادر الأساسية للثروة فى الدولة ، على عهد بساطتها وفقرها قبل عمر وهى : الماء والنار والكأ .. التى حددها حديث الرسول عليه - الصلاة والسلام - الذى قال فيه : « ثلاث لا ملكية فيها : الماء والنار والكأ .. » .. وفى رواية أخرى : « المسلمون شركاء فى ثلاث : الماء والكأ والنار » (٤٨) .

وكانت هناك مراع للدولة خصصت ، على عهد عمر ، للخيل والابل المخصصة للقتال ، أو لشئون الدولة ، أو لمساعدة الفقراء على أداء فريضة الحج .. ومن هذه المراعى : النقيع ، والربذة والشرف ..

ولكن عمر أصدر أوامره للمشرفين على مراعى الدولة هذه بأن يبيحوها للفقراء ، كى ترعى فيها أغنامهم وإبلهم ، ريمنعوها عن الأغنياء ، حتى ولو كان هؤلاء الأغنياء من كبار الصحابة الذين سبقوا إلى الإسلام وهاجروا مع الرسول ، مثل عثمان بن عفان وعبد الرحمن

(٤٨) هذا الحديث رواه ابن ماجة فى سننه ، ورواه الداريمى فى سننه ، ورواه أحمد ابن حنبل فى مسنده .

ابن عوف ! .. إنه مال عام فهو للدولة .. ولكنه أيضًا للفقراء ، دون الأغنياء ! .. ويروى « زيد بن أسلم ، عن أبيه » ، فيقول :

« سمعت عمر ، وهو يقول « لهني » - حين استعمله على حمى الربذة - : يا هني ، أضمم جناحك عن الناس ، واتق دعوة المظلوم فإنها مجابة ، وادخل رب - (صاحب) - الصُّرَيْمَةَ - (تصغير صِرْمَة ، بكسر الصاد وسكون الراء) وهى القطيع الصغير من الأبل - والغنَّيْمَة - (تصغير : غنمة .. وهى القطيع الصغير من الغنم) - .. وإيأى - (دعنى) - ونعم - (بفتح النون والعين : ماشية) - ابن عفان وابن عوف فإنهما إن هلكت ماشيتهما رجعا إلى نخل وزرع ، وإن هذا المسكين إن هلكت ماشيته جاء يصرخ : يا أمير المؤمنين ! .. فالكأ أهون علىّ ؟ ! أم غرم الذهب والورق - (الفضة) - ؟ ! إنها لأرضهم ، قاتلوا عليها فى الجاهلية ، وأسلموا عليها فى الاسلام .. والمال مال الله ، والبلاد بلاد الله ! » .. (٤٩) .

فالمال مال الله ، والبلاد بلاد الله ، والدولة تختص بما تختص به للمصالح العامة ومن هذه المصالح رعاية شئون غير القادرين ، أما القادرون فلا حق لهم فى هذا المال العام لأن لديهم ما يكفيهم ، فلا عدل فى مشاركتهم الفقراء فيما يسدون به الحاجات ويلبون به الاحتياجات ! .

(٤٩) (الأموال) . ص ٤١٨ ، ٤١٩ .

تلك كانت نقطة الارتكاز والانطلاق في فلسفة العدل والفكر
الاجتماعى عند عمر بن الخطاب .

وعلى حين كان موقف عمر وعدله منحازين الانحياز كله لمجموع
الامة ، وبالذات لفقراؤها ومحتاجيها ، كان عدله هذا بالمرصاد لذلك
النفر من اشراف قريش وقدامى اثريائها وقادتها وملئها الذين وقفوا من
الاسلام موقف المناهضة والعداء دفاعاً عن المظالم الاجتماعية التي كانوا
منها يستفيدون ولاآلامها يستثمرون ..

وبعد فتح مكة ، في السنة الثامنة من الهجرة ، أسلم كل هؤلاء
وسُموا بمسلمة الفتح ، وكان العطاء والمال وتأليف القلوب بهما من
وسائل اجتذاب العديد منهم إلى النظام الجديد .. وظل الكثير من
المسلمين على حذر من الكثير من هؤلاء .. وفي عهد عمر ، وبعد
الفتوحات وما جلبت للدولة من ثروة وثراء ظهرت تطلعات الكثيرين من
هؤلاء الأشراف والسادة ، ورأوا الفرصة سانحة لحيازة الأرض في
البلاد المفتوحة ، بل والقفز إلى جهاز الدولة وقيادتها ، كما كان حالهم
بمكة قبل الإسلام ! ..

وسجّل التاريخ أن عمر بن الخطاب كان شديد الوعي بهذه المخاطر
الجديدة ، شديد الحذر من هؤلاء القوم ، شديداً عليهم الشدة كلها
كى يحول بينهم وبين تحقيق ما يريدون .. ! .

فهو يحذّر هذا نفر من سادة قريش عندما رأهم يجتمعون معاً

ويأترون من دون المسلمين .. حذّرهم من إحياء عصبيتهم القديمة وتميزهم الذي قضى عليه ظهور الإسلام ، وقال لهم - كما يروى ابن عباس - : « بلغني أنكم تتخذون مجالس ، لا يجلس اثنان معاً حتى يقال : من صحابة فلان ؟ من جلساء فلان ؟ حتى تحوميت المجالس ! ... فيضوا مجالسكم بينكم ، وتجالسوا معاً - (أى اندمجوا في عامة الناس) - فإنه أدوم لألفتكم ، وأهيب لكم في الناس ! » .. ثم يتوجه عمر إلى الله شاكياً هذا الملاء من قريش ، الذين كرههم وكرهوه ، فيقول : « اللهم ملؤني ومللتهم ! وأحسست من نفسي وأحسوا مني ، ولا أدري بأينا يكون الكون ، وقد أعلم أن لهم قبلاً منهم ، فاقبضني إليك !! » .. (٥٠) .

وهذا واحد من أشرف قريش وأثريائها : عبد الله بن أبي ربيعة ابن المغيرة المخزومي يسعى لأن تكون له بالعاصمة مرابط خيل كثيرة ويرى عمر أن في ذلك ما يحدث أزمة في أعلاف الخيل بالمدينة فيمنعه من ذلك ! .. فلما كلم الناس عمر في ذلك اشترط أن يجلب ابن أبي ربيعة خيله أعلافها من أملاكه خارج المدينة ، وقال : « لا آذن له إلا أن يجيء بعلفها من غير المدينة » .. فنفذ أمر عمر « وارزب » عبد الله بن أبي ربيعة أفراساً ، وكان يحمل إليها علفاً من أرض له باليمن (٥١) ..

(٥٠) تاريخ الطبري . ج ٤ ص ٢١٣ ، ٢١٤ .

(٥١) المصدر السابق . ج ٤ ص ٢١٤ .

وهند بنت عتبة تقترض قرضاً من بيت مال المسلمين لتتاجر فيه ،
ولكن أبا سفيان ينصحها بأن تتلكأ في رد هذا القرض لبيت المال ! ..
ويعلم بذلك عمر بن الخطاب ، فلا يتردد في حبس أبي سفيان ، وهو
من هو في ملاً قریش ، وهو قائد حربها الطويلة ضد الاسلام ! ..
ويستمر حبسه حتى ترد هند قرضها إلى بيت مال المسلمين^(٥٢) ..

ولقد بلغ موقف عمر بن الخطاب ضد ملاً قریش ذروته عندما
حجر عليهم في العاصمة ، ومنعهم من مغادرتها إلا بإذن منه ، ولمدة
محددة وأجل معلوم ! .. فقرر عليهم ما نسميه بلغة عصرنا بالتوقيف أو
تحديد محل الإقامة ! وذلك حتى يمنعهم من تحقيق مطامعهم المالية
ومطامعهم في الثراء بالبلاد الغنية المفتوحة .. ولقد كان بعض هؤلاء
السادة يريد أن يتحايل على مغادرة العاصمة باسم الغزو في سبيل الله ،
فكان عمر يتسم له ، ويقول : « حسبك غزوك مع رسول الله !؟ .. »
والطبرى يحدثنا عن هذا الموقف الذى أتخذه عمر من أشرف قریش
هؤلاء ، ويضع يدنا على أهميته الاجتماعية ، فيقول : « وكان عمر بن
الخطاب قد حجر على أعلام قریش من المهاجرين الخروج في البلدان
إلا بإذنٍ وأجل .. » .. ثم يستطرد فيضع يدنا على الآثار السيئة التى
ترتبت على إهمال حظر عمر بعد أن تولى الخلافة عثمان بن عفان
فيقول : « فلما ولي عثمان لم يأخذهم بالذى كان عمر يأخذهم به

(٥٢) المصدر السابق . ج ٤ ص ٢٢١ .

فخرجوا إلى البلاد ، فلما نزلوها ورأوا الدنيا ؟! ، ورأهم الناس ...
وتقربوا إليهم ، وقالوا : يملكون فيكون لنا في ملكهم حظوة ؟! .
فكان ذلك أول وهن على الإسلام وأول فتنة كانت في العامة !! ..
ولذلك كان عثمان أحبّ إلى قريش من عمر ؟! » . (٥٣) .

فعمرو .. بوعيه الاجتماعي ، وعدله بين الناس .. رأى المال مال
الأمة ، ومال جمهورها وعامتها بالدرجة الأولى .. ورأى الحجر واجباً
ضد أشرف قريش ، حتى ولو كانوا مسلمين ومهاجرين أولين .. فكان
في ذلك صلاح الإسلام والمسلمين .. فما إن تبدلت السلطة .. وتغيرت
المواقف ، وانطلق الخاصة ، فلكوا وملك بواسطتهم وفي حماهم الأتباع
والأذنان ، حدث - كما يقول الطبري - «أول وهن على الإسلام
وأول فتنة في المسلمين ! » .. حدث ذلك عندما غاب عدل عمر
ابن الخطاب عن ساحة المجتمع والسلطة في ديار الإسلام ! ..

(٥٣) ابن أبي الحديد : شرح نهج البلاغة : ج ١١ ص ١٢ ، ١٣ طبعة الحلبي .
القاهرة .



Vertical text on the right edge of the page, possibly a page number or margin note, which is mostly illegible due to the scan quality.

وماذا للحاكم
في المال العام؟

المال مال الله ، والبلاد بلاد الله ، وحق الله هو حق المجتمع ، أى
مجموع الأمة وجمهورها العامل ، الذى يحبى الأرض الميته ويمنحها
العمران والزينة .. تلك هى الفكرة والحقيقة الجوهرية والمحورية فى
الفكر والتطبيق الاجتماعى لعمر بن الخطاب ، وللدولة الإسلامية التى
قادها هذا الخليفة العظيم ..

وإذا كان الأمر هكذا .. فما هو مكان الحاكم الأعلى للدولة
– وتعبير عصرنا : الحكومة – من مال الدولة العام ؟؟ .. وما هو حقه
ونصيبه ، كحاكم ، فى هذا المال ؟؟ .

إن موقف عمر من هذه القضية ، هو الآخر ، صفحة من
صفحات عدله الاجتماعى التى مازالت تتألق بالضوء المشع والساطع فى
تراثنا وتاريخنا منذ عصره وحتى هذا العصر الذى نعيش فيه ..

لقد كان عمر – كما كان أبو بكر الصديق – تاجرًا من تجار القرشيين
بمكة ، قبل إسلامه وبعده ، ومن تجار المهاجرين الأولين بالمدينة بعد
أن هاجر إليها .. وظل كذلك حتى تولى الخلافة والسلطة العليا كأمر

للمؤمنين، فشغلته مهام الدولة عن تحصيل رزقه ورزق أهله من التجارة ، فتوقف عن مزاوله مهام تجارته ، ومع ذلك ظل لا يتناول من مال الدولة شيئاً ، حتى أصابه جهد وحلت به الشدة .. وبعبارة « سهل بن حنيف » فى روايته عن أبيه : « مكث عمر زماناً لا يأكل من المال شيئاً حتى دخلت عليه فى ذلك خصاصة ! .. » .

ولم يكن نظام دولة الخلافة يعرف « الرواتب والمخصصات » لقاء تولى المناصب ، وإنما كان يعرف الرواتب والمخصصات - (العتاء) - لقاء الحاجة والاحتياج ، فالمحتاج يأخذ ، بقدر حاجته ودوره ، عطاءه بصرف النظر عن موقعه فى النظام ، حاكماً كان أو محكوماً .. والمستغنى لا يأخذ من المال العام شيئاً ، حاكماً كان هذا المستغنى أو محكوماً ! .. اللهم إلا ما له من « عطاء » .

فلما احتاج عمر لما يتعيش به هو وأهله دعا إلى مؤتمر حضره كبار الصحابة ، وفى مقدمتهم الهيئة الشورية التى حملت مسئولية الحكم فى الدولة بعد وفاة الرسول - عليه الصلاة والسلام - هيئة (المهاجرين الأولين) .. وحدثهم أن أمر الخلافة قد شغله عن تحصيل أسباب معاشه ، ثم سأهم عن القدر الذى يحق له أن يتناوله من مال الأمة العام .. وبعبارته : « لقد شغلت نفسى فى هذا الأمر .. فما يصلح لى منه ؟ » .. فتعددت الآراء .. ففريق عبّر عنهم عثمان بن عفان كان رأيه أن يتوسع الخليفة ما شاء له التوسع فى الانفاق على نفسه وأهله ، بل

وغير أهله ، من المال العام .. فله أن يأكل هو ، وأن يُطعم من يشاء .. قال عثمان لعمر : « كل وأطعم ! ... » . ومع عثمان في هذا الرأي كان سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ، قريب عمر ، وأحد (المهاجرين الأولين) .. ولكن عمر نفر من هذا النهج ورفض هذا الرأي ، وطلب رأى علي بن أبي طالب ، الذي أشار بأن للخليفة من مال الأمة العام ما يسد حاجاته وحاجات أهله فقط ، لأن ذلك إنما يحل له بحكم الحاجة ، كواحدٍ من المسلمين ، لا بحكم امتياز يرتبه له كونه حاكماً للمسلمين ! .. فلما سأل عمر علياً : « ما تقول أنت في ذلك ؟ » أوجز علي الجواب فقال : « غداً وعشاء ! ! » .. فاستراح عمر ، واستقر الرأي على هذه الفلسفة وعلى ذلك التحديد^(٥٤) ... فتقرر أن يكون لعمر من مال الأمة ما يسد حاجاته وحاجات أهله ، في حدودٍ وسط كموطن قرشي من أوساط الناس : « قوته وقوت عياله ، لا وكس ولا شطط - (مع التوسط ، لا بنحس ولا زيادة) - وكسوتهم وكسوته للشتاء والصيف - (حلة للصيف وأخرى للشتاء) - ودابتان لجهاده وحوالجه وحجته وعمرته » وبعد ذلك له عطاؤه ، كواحد من أقرانه في الإسلام ، عندما يقسم ما أفاء الله على المسلمين « والقسم بالسوية ! »^(٥٥) .

(٥٤) طبقات ابن سعد . ج ٣ ق ١ ص ٢٢١ .

(٥٥) تاريخ الطبري ج ٣ ص ٦١٦ .

ولقد أكد عمر هذه الفلسفة وهذا النهج وهذا التحديد في الكثير من المواقف والعديد من المناسبات .. وعندما اشتبه على البعض تحديد الفواصل بين ما للحاكم وما للأمة في المال العام ، وظنوا أن ما للدولة هو لأمير المؤمنين ، استنكر عمر ذلك ، وأوضح لهم الأمر قائلاً : « أنا أُخبركم بما استحل من مال الله .. يحل لي : حلتان ، حلة في الشتاء وحلة في القيظ ، وما أحج وأعتمر عليه من الظهر - (الدواب) - وقوتي وقوت أهلي كقوت رجل من قريش ، ليس بأغناهم ولا بأفقرهم ، ثم أنا بعدُ رجل من المسلمين يصيبني ما أصابهم ! » .. (٥٦) .

استراح عمر لهذا النهج ، والتزم هذا التحديد ، وأخذ نفسه بهذا المنطق الصعب .. فكان ينفق درهمين في اليوم ، هو وعياله ! .. ويذهب من المدينة إلى مكة حاجاً فلا يتخذ لنفسه بناءً ولا فسطاطاً - (خيمة) - يتقى بها الشمس ، وإنما ينشر كساءً على شجرة فيستظل تحته ! .. ويستكثر على غلامه أن تبلغ نفقات رحلتهم للحج خمسة عشر ديناراً .. ! ويمرض فيوصف له العسل علاجاً ، فلا يتناوله من بيت المال إلا بعد أن يصعد المنبر خطيباً ، فيعرض أمره على المسلمين ويأخذ منهم الإذن في قرية صغيرة من العسل ، قائلاً : « إن أذنتم لي فيها أخذتها ، وإلا فإنها علي حرام ! .. » (٥٧) .

(٥٦) طبقات ابن سعد . ج ٣ ق ١ ص ١٩٧ .

(٥٧) المصدر السابق . ج ٣ ق ١ ص ٢٢٢ ، ٢٠٠ ، ١٩٨ .

ويزيد من روعة موقف عمر هذا ويُعلى من قدر نهجه هذا في العدل الاجتماعي ووضع الضوابط التي تضبط ما للحاكم في مال الدولة ، أن هذا النهج وذلك السلوك قد قام واستمر وبرزت معالمه ورسخ في أرض التجربة السياسية لدولة الخلافة الراشدة وسط معارضاة كثيرة من أناس كثيرين .. فلقد كانت هناك تطلعات قوية تريد أن يصبح أمير المؤمنين قدوة في العيش الهني والإِنفاق السخي والحياة الباذخة ، كي يحل للآخرين هذا النمط من أنماط الحياة دون لومٍ أو عتاب ، خصوصاً وأن الخيرات قد زادت ، والأموال قد وفرت ، والفتوحات قد غمرت العاصمة بكنوزٍ ما كان ليحلم بها العرب الأولون ! ..

كان تيار التطلعات قوياً ، وحملة هذه الرغبات كثيرون وكان رفض عمر شديداً ، وصموده عنيداً .. ! ..

● فهذا تحرك جماعي يمثله وفد من جماعة المسلمين يسعي إلى منزل عمر يطلبون منه أن ينفق بسخاء ، ويوسع على الآخرين في الإنفاق لأن المال كثير. ولكنهم يهابون الحديث إلى عمر فيما جاءوا من أجله فيتحدثون إلى ابنته حفصة فيقولون : « أبي عمر إلا الشدة على نفسه وحصراً ، وقد بسط الله في الرزق ، فليسط في هذا الفء فيما شاء الله ، وهو في حل من جماعة المسلمين ! » .

فهم يطلبون له تغيير نهجه ، ويحملون له موافقة جماعتهم على هذا التغيير ! ..

ولقد مالت حفصة إلى رأيهم .. أى أن هذه التطلعات قد وجدت لنفسها موقعاً في بيت عمر ، وعند من ؟ عند حفصة ، إحدى زوجات الرسول - عليه الصلاة والسلام - ! .. ولكن عمر يصد هذا التيار في قوة إنسانية محلقة .. في قوة القديسين ، بل نقول : في قوة أمير المؤمنين !؟ .. ويعتب على حفصة ، بل يعنفها ، فيقول : « يا حفصة بنت عمر ! نصحت قومك وغششت أباك ! .. إنما حق أهلي في نفسى ومالى ، أما في دينى وأمانتى فلا ؟! » (٥٨) ... أبلغهم عنى : إن رسول الله قدر فوضع الفضول - (زيادات الأموال وفوائضها) - في مواضعها ، وتبَّغ بالترجية - (استعان بما يكفيه) - وإني قدرت .. فوالله لاضعن الفضول في مواضعها ، وأتبَّغن بالترجية !! .. » (٥٩) .

● وهذا عم الرسول - عليه الصلاة والسلام - العباس بن عبد المطلب - رضى الله عنه - يتحدث إلى عمر طالباً منه العدول عن عيشه الخشن ، وإقامة الولائم الطيبة والمآكل اللينة ، ودعوة الصحابة إليها ، يأكلون ويتحدثون ! .. فيرفض عمر ، ويحدِّث العباس عن أن الرسول وأبا بكر قد « عملاً عملاً وسلكا طريقاً .. وإني إن عملت بغير عملها سلك بي طريق غير طريقها » ! (٦٠) .

(٥٨) المصدر السابق . ج ٣ ق ١ ص ١٩٩ .

(٥٩) تاريخ الطبرى . ج ٣ ص ٦١٧ .

(٦٠) طبقات ابن سعد . ج ٣ ق ١ ص ٢٠٧ .

● وهذا عبد الله بن عمر بن الخطاب يحاول اختراق حصن التقشف عند أبيه ، فيحدثه عن أن هذا التقشف قد أصاب ابنته بالهزال ! .. ولكن عمر يحسم الأمر ، وينهى إليه أن تلك مسئوليته هو ، وليست مسئوليّة بيت مال المسلمين ! (٦١) .

● وابن آخر من أبناء عمر ، هو عاصم .. استشعر عمر منه الركون إلى عطاء أبيه ونفقاته التي ينفقها من مال المسلمين فنهاء عمر عن ذلك الركون ، وقال له : كيفيك انى قد أنفقت عليك شهراً .. فاذهب واستعن بمال لى ، بعه وشارك أحداً من تجار قومك فى تجارته ، واكسب ما تنفقه على نفسك وأهلك .. وإياك أن تمد بصرك فتطمع فى شىء من مال المسلمين « فإكان هذا المال يحل لى قبل أن الية - (قبل خلافتى) - إلا بحقه .. وهو الآن أشد حرمة على ، لأنه قد أصبح أمانتى !! » (٦٢) .

● وهذا واحد من أصهار عمر ، يأتيه طامعاً فى عطاء من بيت مال المسلمين ، فيغضب عمر ، وينهره قائلاً : « أردت أن ألقى الله ملكاً خائئاً ! ؟ (٦٣) » فهو إذا وضع مال الناس فى غير موضعه خرج عن معنى الخلافة ونهج الإسلام وخلق الأمانة ، وأصبح ملكاً جباراً ، بل وملكاً خائئاً ! ..

(٦١) المصدر السابق . ج ٣ ق ١ ص ١٩٨ .

(٦٢) المصدر السابق . ج ٣ ق ١ ص ١٩٨ .

(٦٣) المصدر السابق . ج ٣ ق ١ ص ٢١٩ .

يصمد عمر أمام أصحاب هذه الرغبات والتطلعات .. ويرسخ بناء العدل الذى رعاة فى أرض التجربة الإسلامية .. ويؤكد للناس ما يجب عليه وعليهم رعاية لهذا النهج العادل فى الفكر والتطبيق الاجتماعى ، فيحدث الربيع بن زياد عن مكانه الحق ، الذى يجب ألا يتعداه ، من مال الأمة والدولة فيقول : « .. إن مثلى وهؤلاء ، مثل قوم سافروا ، فدفعوا نفقاتهم إلى رجلٍ منهم ، فقالوا : أنفق علينا ، فهل يحل له أن يستأثر منها بشيء ؟ » .. فلما أجاب الربيع بالنبي قال عمر : « فكذلك مثلى ومثلهم .. » (٦٤) .. وفى موطنٍ آخر تتكرر عنده الفكرة ويتغير التمثيل فيقول : « إني أنزلت نفسى من مال الله منزلة مال اليتيم ، إن استغنيت استعفت ، وإن افتقرت أكلت بالمعروف .. فإن أيسرت قضيت !! .. ولا يحل لى من هذا المال إلا ما كنت آكلاً من صلب مالى ! (٦٥) .. والله لوددت أنى خرجت منه كفافاً ، لا على ولا لى ! » (٦٦) .

وأكثر من هذا الصمود وأروع ، تلك الحقيقة التى تلفتنا إليها عبارة عمر : « فإن أيسرت قضيت ! » .. فما يتقاضاه أمير المؤمنين ، ليس به حاجته ، من بيت المال إنما هو نفقة علَّتْها الحاجة ، فإذا ما استغنى فلا حق له فيها ، بل إن عليه القضاء والرد لما أخذ وأنفق إذا تيسر له الغنى

(٦٤) المصدر السابق . ج ٣ ق ١ ص ٢٠١ .

(٦٥) المصدر السابق . ج ٣ ق ١ ص ١٩٧ ، ١٩٨ .

(٦٦) المصدر السابق . ج ٣ ق ١ ص ٢٠٧ .

والإستغناء حتى بعد الإنفاق ! .. فهو إذن قرض ودين قضاؤه مرهون
بتحقق الوفر والقدرة على السداد والوفاء !!

ويؤكد هذه الحقيقة ، ذات الدلالة الهامة ، ما حدث عندما
حضرت الوفاة عمر بن الخطاب فلقد أحصى ما في ذمته لبيت المال
فوجده ستة وثمانين ألف درهم ، وأوصى ابنه عبد الله بوفائه من ماله
فإن لم يكف فن مال « عدى » - (البطن الذى ينتسب له عمر من
بطون قبيلة قريش) - فإن لم يكف فن مال قريش ! .. قال عمر
لابنه : « يا عبد الله ، أنظر كم على من الدين - فحسبه فوجده ستة
وثمانين ألف درهم - .. إن وقي لها مال آل عمر فأدها عني من
أموالهم ، وإن لم تف أموالهم فاسأل فيها بنى عدى بن كعب ، فإن
لم تف من أموالهم فاسأل فيها قريشاً ، ولا تعدهم إلى غيرهم ! » (٦٧) .

وقبل أن يُدفن عمر كان ابنه عبد الله قد أحضر هيئة (المهاجرين
الأوليين) وعدداً من الأنصار ، وأشهدهم على نفسه بتحملة دين أبيه
قبل بيت مال المسلمين .. ولم تمض على دفن عمر « جمعة حتى حمل
عبد الله المال إلى الخليفة عثمان بن عفان ، وأحضر الشهود على البراءة
بدفع المال ! .. » (٦٨) .

صنع عمر هذا الصنيع .. وأقام تلك الحدود التي فصلت بين

(٦٧) المصدر السابق . ج ٣ ق ١ ص ٢٤٤ .

(٦٨) المصدر السابق . ج ٣ ق ١ ص ٢٦٠ .

ما للأمة وما للحاكم في المال العام .. وأرسى قواعد تلك الفلسفة الاجتماعية التي جعلت المال للأمة ، والمعيار الذي يحكم إنفاق الحاكم منه هو معيار الحاجة ، وما يتقرر له منه هو بمثابة الدين يجب الوفاء به والرد له عند الغنى والاستغناء ! .

ولقد سنَّ هذا الخليفة العظيم هذه السَّنة العادلة في مواجهة تيار من التطلعات قوى وعظيم ، فزاد ذلك من عظمته ، حتى لقد غدا عدله الاجتماعي منارةً يجتذب سنا ضوئها عقول الباحثين وقلوب المستضعفين منذ عصره حتى الآن ! ..

* * *

ولم يكن عمر وحده هو جهاز الدولة على عهد خلافته ، فلقد كان هناك « العمال » - (الولاية) - على الأقاليم .. ولقد اجتهد عمر في أخذهم بهذا المنهج العادل والشديد .. فاستنَّ سنةً إحصاء أموالهم الخاصة وقت تعيينهم في مناصبهم ، ثم إحصائها وتقديرها حيناً بعد حين ، وعندما وجدها قد تضاعفت ، لدى بعضهم ، شاطرهم هذه الأموال ، أى قاسمهم إياها مناصفةً ، أى انه ترك أصل ما كانوا يملكون قبل توليهم ولاياتهم وصادر منهم كل ما زاد عليها وقت توليهم هذه الولايات ! .. وهو صنع ذلك مع صحابة أجلاء .. بل وعزل بسبب ذلك عددًا من هؤلاء الصحابة الأجلاء ، من أمثال سعد

ابن أبي وقاص ، وأبي هريرة - عليهم رضوان الله .. (٦٩)

وكان عمر يشجع المسلمين على مراقبة ثروات الولاة ، فراقبهم ..
وكتب شعراؤهم إلى عمر شعراً يشكو ويصف نمو ثروات الحكام ..
فعندما «رأى عمرو بن الصعق أموال العمال - (الولاة) - تكثر
استنكر ذلك ، وكتب إلى عمر بن الخطاب بأبيات شعر ، فبعث إلى
عمّاله ، وفيهم سعد بن أبي وقاص وأبو هريرة ، فشاطرهم
أموالهم ! » .

ويروى ابن سيرين قصة مصادرة عمر لنصف ثروة أبي هريرة
- وكان والياً على البحرين - وتعنيفه إياه فيقول : لما قدم أبو هريرة من
البحرين دار بينه وبين عمر هذا الحوار ، الذي بدأه عمر بقوله :
- يا عدو الله وعدو كتابه ، أسرقت مال الله ؟ ! ..

- لست بعدو الله ولا عدو كتابه ، ولكني عدو من عاداهما ولم أسرق
مال الله ! ..

- فمن أين اجتمعت لك - عشرة آلاف درهم ؟ ! ..

- خيلي تناسلت ، وعطائي تلاحق ، وسهامي تلاحقت ! ..

ولكن عمر رفض منطق أبي هريرة ، وصادر المال .. وبعبارة ابن
سيرين : « فقبضها منه » - أي العشرة آلاف درهم - وحزن

(٦٩) المصدر السابق . ج ٣ ق ١ ص ٢٠٣ ، ٢٢١ .

أبو هريرة ، ولكنه لم يستطع أن يصنع شيئاً . اللهم إلا كما قال : « فلما صليت الصبح استغفرت لأمير المؤمنين؟! » .. ولكنه رفض أن يتولى الإمارة في عهد عمر ولما سأله عمر :

- ألا تعمل ؟ - (أى ألا تتولى العمل : الولاية) ؟ - .. قال :

- لا .. أخشى ثلاثاً ، أن يُضرب ظهري ، ويُشتم عرضي ، ويُتزع

مالي !! .. (٧٠)

أى أنه رفض الولاية ، لمصادرة المال ، ولافتقار ما نسميه في عصرنا بالحافز المادى ! .. ولكن عمر أهمل أمر توليته ، لأنه رفض منطقته من الأساس ! ..

ولقد كان وراء موقف عمر هذا من تنمية الولاية والحكام لثرواتهم أثناء توليهم مناصبهم قاعدة إدارية واقتصادية واجتماعية حددها وطبّقها ، ومنع بها اشتغال هؤلاء الحكام بجمع الثروة وتنميتها طالما كانوا حكاماً يستطيعون تحصيل الميزات والامتيازات .. فقال الأمة العام تتولاه الدولة .. ولكن الفرق كبير والبون شاسع بين ملكية الدولة العامة والملكوية الخاصة للولاية والحكام .. وقصة عمر مع الوالى « عتبة بن أبى سفيان » شاهدٌ على هذا الذى نقول - فلقد تولى عتبة حكم « كنانة » فاشتغل بالتجارة فيها وهو وال عليها ، ثم رجع إلى المدينة بثروته التى حصّلها ، فسأله عمر :

(٧٠) (الأموال) . ص ٣٨١ ، ٣٨٢ .

- ما هذا يا عتبة !؟ ..
- ما خرجت به معي ، تاجرت فيه ! ..
- ومالك تخرج المال معك في هذا الوجه !؟ ..
- ثم أمر بمصادرته « فصيّره في بيت المال » !

واشتهرت تلك القصة يومئذٍ .. بل لقد ظلت حية في الأذهان حتى بعد وفاة عمر ، ووفاة عتبة ، فعندما تولى الخلافة عثمان بن عفان وهو أموي مثل عتبة بن أبي سفيان ، عرض على أبي سفيان ، أن يرد إليه ما صادره عمر من ابنه قائلاً : « إن طلبت ما أخذ عمر من عتبة رددته عليك ! .. » (٧١) فلقد كان لعثمان - رحمه الله - في الأموال نهج خالف فيه نهج عمر .. وهو القائل : إن عمر كان يمنع أهله وأقرباءه ابتغاء وجه الله ، وإني أعطى أهلي وأقربائي ابتغاء وجه الله ! » (٧٢) .

إذن .. فنهج عمر في العدل لم يكن استثناء ذاتياً اقتصر عليه ووقف عنده وعند منصبه كأمر للمؤمنين ، وإنما كان نهج دولة وفكر أمة وقانون مجتمع ، بدأ به الأمين الأكبر على أمر الأمة ، فالتزم به هو وأهله وذووه ، ثم اجتهد ليعممه على الذين وضعت بين أيديهم مقاليد الحكم وأمانة السياسة لهذه الأمة ، في العاصمة كانوا أم في الأقاليم ..

(٧١) تاريخ الطبرى . ج ٤ ص ٢٢٠ .

(٧٢) المصدر السابق . ج ٤ ص ٢٢٦ .

عام الرمادة

- وإنه لمن خطئ الرأي وخطأ القول أن يحسب البعض أن عدل عمر ابن الخطاب كان استثناء من المألوف وشدوذاً عن القاعدة ، وضرورة ارتبطت بظروفٍ من الشدة طرأت على حياة المسلمين ..

ففي بعض الأحيان يلمح القارئ إشارات البعض إلى أن شدة عمر في العدل والمساواة كانت ضرورةً اقتضتها الضائقة التي مرّت بالمسلمين على عهده ، وضائقة عام الرمادة بالذات .. وتلك محاولة لإطفاء نور هذه المنارة من منارات العدل الاجتماعي ، حتى تتيح الظلمات السبل للفكر الذي يبرر المظالم والاستغلال ! ..

● فنحن نعرف أن ثروة الدولة الإسلامية لم تكثر كما كثرت على عهد عمر بن الخطاب .. فبعد أن كانت ثروتها آبار مياه قليلة وأعشاب كلاً متناثرة في الصحراء ، وتجارة محدودة ، ضمت أودية الزراعة في العراق وفارس ومصر والشام ، وأصبحت لها خيرات النيل وبردى ودجلة والفرات .. مع ما ضمت الأمبراطورية من صناعات وحرف وتجارات ، وزخرت به من فنون .. ومع ما صادرت من كنوز سال لها لعاب قوم ، وبكى لرؤيتها ، ولخوف آثارها ، عمر

ابن الخطاب عندما سطعت عليها الشمس في ساحة مسجد الرسول
- عليه الصلاة والسلام - ..

● ونحن نعلم أنَّ خلافة عمر وإمارته للمؤمنين قد دامت عشر
سنوات وستة أشهر وأربعة أيام - (من ٢٢ جمادى الآخرة سنة ١٣ هـ
٢٣ أغسطس سنة ٦٣٤ م حتى ٢٦ ذى الحجة سنة ٢٣ هـ ٣ نوفمبر سنة
٦٤٤ م) - .. بينما عام الرمادة والمجاعة لم يدم أكثر من تسعة أشهر من
شهور السنة الثامنة عشرة من الهجرة ! .. فعُدل عمر هو القاعدة في
طول خلافته ، وتشريعات هذا العدل كانت فكر الدولة الاجتماعي
طوال عهده ، ولم تكن خاصة اختصت بها الشهور التسعة التي سُميت
في التاريخ : عام الرمادة ...

ثم إن مجاعة الرمادة هذه لم تكن عامة في الامبراطورية الإسلامية
كلها ، وإنما كانت شدةً أصابت بادية شبه الجزيرة وحدها لانعدام
المطر ، الذي أدّى إلى انعدام الكلاً والمرعى ، فبلغت الحياة بأهل
البادية حافة الهلاك ..

ولقد كان الجديد الذي أحدثه عمر في عام الرمادة ، هو أنه
أضاف إلى تشريعات عدله الاجتماعي تشريعات إضافية ، اقتضتها
ضرورات طارئة .. ومن هذه التشريعات - غير إيقافه حد قطع يد
السارق - :

١ - أنه أكد ، أكثر فأكثر ، على وحدة ثروة الأمة وعمومها في

كل أبنائها.. فالمأثورة الاسلامية الشهيرة تقول : « إذا جاع مسلم فلا مال لأحد ! » .. ففي الظروف العادية لكل إنسان عطاء يكفي حاجياته .. أما في وقت الضرورة هذا ، وعندما يجوع مسلم واحد فإن المال ، جميع المال ، هو للجميع يسدون الرمق أولاً ، ويحفظون الحياة قبل أى شىء آخر.. ولذلك أرسل عمر بن الخطاب إلى والى العراق سعد بن أبي وقاص .. وإلى والى الشام معاوية بن أبي سفيان .. وإلى والى مصر عمرو بن العاص .. وطلب منهم وضع ما لديهم من ثروة بين يدي جوعى شبه الجزيرة ، فوراً ودون إبطاء .. وليس مثل كلماته لعمر بن العاص فى التعبير ، فهو يقول له : « بسم الله الرحمن الرحيم . من عبد الله عمر ، أمير المؤمنين ، إلى العاصى بن العاص ! . سلام عليك ، أما بعد ، أفترانى هالكاً ومن قبلى ، وتعيش أنت ومن قبلك ؟ ! .. فياغوثاه ! .. يا غوثاه ! .. يا غوثاه ! ! » .

فلما جاءت قوافل الطعام من الاقاليم خرج عمر وقادة الدولة من العاصمة بها إلى البادية ، يطعمون الجياع ، ويحفظون عليهم حياتهم ، وفق نظامٍ من المساواة الصارمة التى بدأت برأس الدولة عمر .. مساواة فى الفقر والشدة حتى يجتاز الجميع المحنة .. وامتلأت كتب التراث والتاريخ بقصص الايثار التى تشمخ بذكرها وتعلو إنسانية الإنسان ! فعمر يحرم على نفسه السمن والدهن واللبن - وكانت أطعمة مألوفة له كرجل من أوساط قريش - ويلتزم الأكل بالزيت حتى اسودَّ لونه بعد أن كان شديد البياض ! .. ويتملكه الحزن حتى يمضى شهر الرمادة

لا يقرب النساء ! .. ويلبس ثوبًا مرقعًا ، به ست عشرة رقعة ! ..
ويخرج عندما يرى ولدًا من آل بيته يأكل فاكهة ، وينهره قائلاً : « بخ
بخ يا بن أمير المؤمنين ، تأكل الفاكهة وأمة محمد هزلى !؟ » .. ويقسم
الذين عايشوه : والله ، لو لم يرفع الله شدة عام الرمادة لظننا أن عمر
يموت همًّا بأمر المسلمين !؟ ..

٢ - ويقنن عمر اشتراك الناس وتساويهم في الموجود ، قلَّ ذلك
الموجود أو أكثر ، ويعزم على أن يعيد نظام المؤاخاة الذي أقامه الرسول
بالمدينة بعد الهجرة ، بين المهاجرين ، وبين المهاجرين والأنصار
وذلك عندما يعزم على أن يعهد لكل أهل بيت عندهم قوتهم
الضروري أن يشركوا معهم في قوتهم هذا عددًا مثل عددهم من الذين
لا قوت لهم .. فيقول : « نطمع ما وجدنا أن نطمع ، فإن أعوزنا جعلنا
على أهل كل بيت ، ممن يجد ، عدَّتْهم ، ممن لا يجد ، إلى أن يأتي الله
بالحيا - (المطر) - .. وإنى لو لم أجد للناس ما يسعهم إلا أن أدخل
على أهل بيت عدَّتْهم ، فيقاسموهم أنصاف بطونهم ، حتى يأتي الله
بالحيا ، فعلت ، فإنهم لن يهلكوا على أنصاف بطونهم ! » .. (٧٣) .

(٧٣) طبقات ابن سعد . ج ٣ ق ١ ص ٢٠٣ ، ٢٢٣ - ٢٢٥ ، ٢٢٧ - ٢٢٩ ،
٢٣١ . [يذكر المؤرخون - الطبرى وابن سعد والنويرى ما يفيد أن عمرو
ابن العاص كان واليا على مصر عام الرمادة سنة ١٨ هـ .. والمعروف - الذى
يجمع عليه هؤلاء المؤرخون وغيرهم - أن فتح مصر قد حدث بعد هذا التاريخ
- سنة ٢٠ هـ - ١٩] .

فعدل عمر ، إذن ، لم يكن استثناء ارتهن بعام المجاعة . وإنما كان
قسيمة أصيلة استلهمت روح الإسلام ، قرآناً وسنة ، وعالجت
ضرورات الواقع ولبت احتياجاته ، واستهدفت كرامة الإنسان الذي
استخلفه الله على ما أودع في هذا الكون من ثرواتٍ وخيراتٍ ..
فالعدل الاجتماعي ليس ترفاً فكرياً ، ولا هوزينة سياسية ، كما أنه
ليس تفضلاً واحساناً من فريق حاكم وقادر على آخر محكوم ومحتاج ..
وإنما هو ضرورة من ضرورات الحياة تقتضيها تنمية طاقات البشر
وزيادة قدراتها على الخلق والتنمية والإبداع ، بنفس القدر الذي
تقتضيها تنمية انسانية الإنسان وكرامته ، كأكرم مخلوقات الله في هذا
الكون الفسيح ..

ولقد كان عدل عمر الاجتماعي يعالج هذه القضية على هذا
النحو ، ومن هذا المنطلق .. فالمال مال الأمة ، وأنصبة الناس فيه
محكومة ، بعد اجتهاد الحاكم ، بعبء كل منهم واسهامه
وباحتياجاته .. وبقدر الضرورات يكون تقدير الأنصبة في هذا المال
الذي هو « ما الله » والذي - كما قال عمر بن الخطاب - :

« ما من أحدٍ من الناس إلا له في هذا المال حق .. وما أحدٌ أحق
به من أحد .. هو ما لهم يأخذونه .. وما أنا فيهم إلا كأحدكم .. ولأننا
أسعد بأدائه إليهم منهم بأخذه .. فالرجل وبلاؤه .. والرجل وحاجته ..
ووالله لو ددت أني خرجت من هذا المال كفافاً ، لا على
ولا لي !! .. » .

الثورة على حكم
عثمان بن عفان

في عهد عمر بن الخطاب (٤٠ ق . هـ ٢٣ هـ ٥٨٤ - ٦٤٤ م)
اكتملت للدولة العربية الإسلامية فتوحاتها الكبرى، وعند ذلك بدأ
طور جديد في حياة هذه الدولة وذلك المجتمع ، فلقد دخلت في هذا
الاطار شعوب ذات ثروات وحضارات وموارث ، الأمر الذي
استدعى قيام بناء إدارى وسياسى وتشريعى يلبي احتياجات هذا الواقع
الجديد ، ويتخذ مادته ويستلهم مواده من موارد هذه الشعوب
وتراث تلك الحضارات ، بعد عرضها على موازين العدل وفلسفة
الشورى التى أوصى بها الدين الجديد ..

لكن الاختلاف الذى طرأ على طبيعة المجتمع وفى بنيته ، ثراء
وحضارة ، وفى النظم الطبقيه ذات العراقة والتقاليد .. الخ .. الخ ..
قد أوجد فجوة بين الواقع المادى الجديد ، الذى دخل فى إطار الدولة
بعد الفتح ، وبين الفكر الاجتماعى الثورى والتنظيم الاجتماعى شبه
الجماعى الذى أقامه المسلمون الأوائل فى مجتمع شبه الجزيرة
البيسط ، والملائم إلى حد كبير ..

لقد نشأ ، فى إطار الدولة ، واقع جديد ، يثير مشكلات

جديدة ، ويستدعى جديداً في الحلول والاجتهادات ..

ولم يكن الأمر سهلاً ، ولا كانت الحلول جميعها ميسرة أمام السلطة الإسلامية وهي تعالج مشكلات ذلك الواقع الجديد.. وفي مقدمة تلك المشكلات جاءت مشكلة الثراء العريض الذى وضعته الفتوحات الكبرى بين أيدي المسلمين الفاتحين.. فالوقوف من أرض العراق والشام ومصر كان مشكلةً اختلف المسلمون من حولها حتى حُسمت بالتحكيم .. وزيادة الثروة جعلت عمر بن الخطاب يعدل عن سنة النبي وأبي بكر في التسوية بين الناس في العطاء فقرّر التمييز والمفاضلة مُتخذاً معياره: السبق إلى الإسلام.. كما أن هذا الثراء الجديد والعريض قد حرّك في نفوس أشرف قريش والسادة القدماء لمجتمعها القديم تطلعاتٍ وتطلعات .. والصورة التى تعبر عن المخاطر التى نشأت بذلك المجتمع نتيجة لذلك الثراء الجديد ، هى صورة عمر بن الخطاب عندما حُمِلت إليه كنوز أكاسرة الفرس ، ووضعت في فناء المسجد وانعكست عليها أشعة الشمس فلمعت وحميت ! وتشاور المسلمون أيوزعونها بالعد؟ أم بالمكاييل؟! .. وكانت المفاجأة عندما نظر عمر لهذه الكنوز وبكى ! .. ولما سئل ذلك السؤال الاستنكارى : كيف تبكى يا أمير المؤمنين في موطن الرضى والشكر؟! أنبأهم أنه يدرك المخاطر التى تحملها هذه الكنوز إلى النفوس !!

ومنذ ذلك التاريخ اجتهد عمر وجاهد كى يحاصر هذه المخاطر

ويطاردها إذا هي أطلت برأسها في المجتمع الجديد ..

● فالأرض الزراعية تقرر أن تكون ملكية رقبها لبيت المال ، وأن يكون خراجها مصدراً لمصارف الأمة وجهاز دولتها .. فنع ذلك التشريع حيازة الجند الفاتح لأودية الأنهار في مصر والشام والعراق وأنقذ الفلاحين في هذه الأرض من وضع الرقيق .

● وأشرف قريش ، أصحاب التطلعات الطموحة للثراء العريض ، حجر عليهم عمر مغادرة العاصمة ، فكان الواحد منهم لا يغادرها إلا بإذن من الخليفة ، ولأجل محدد ! وقال في ذلك عمر قولته الشهيرة : « لا آخذن بحلأقيم قريش لأمنعهم من أن يتجاوزوا الحرتين ! » .. حتى لقد كان الرجل من هؤلاء الأشراف يطلب إلى عمر أن يغادر المدينة غازياً في سبيل الله ، فيقول له عمر : حسبك ثواب غزواتك مع الرسول - عليه الصلاة والسلام - ؟! ..

● ومن بين ولايات الدولة الاحدى عشرة في الأقاليم ، على عهد عمر ، لم يكن لقريش إلا ثلاثة ولاة ، ولم يكن لبنى أمية - الذين تركز فيهم عصبية قريش - سوى والٍ واحد^(٧٤) ..

● وعندما أدرك عمر ، أواخر عهده ، أن التمييز بين الناس في العطاء قد أحدث - رغم عدله وشدته في الحق ويقظة ضميره كحاكم

(٧٤) د . طه حسين (الفننة الكبرى) ج ١ ص ٧٣ ، ٧٤ ، ١٣٥ طبعة القاهرة سنة ١٩٧٠ م .

تورقه شئون العدل بين رعيته - تفاوتاً في الثراء ، عزم على التغيير وأعلن أنه سيعود من العام المالى المقبل إلى سِنَّة الرسول وأبي بكر فى التسوية بين الناس فى العطاء ، وقال فى ذلك كلماته الشهيرة : « لو عشت من قابل لسوّيت بين الناس فى العطاء » .. بل لقد عزم على جعل هذه التسوية « بأثر رجعى » - كما يقول تعبيرنا المعاصر - فقال : « لو عشت من قابل لأخذت فضول - (زيادات) - أموال الأغنياء فرددتها على الفقراء » ، وفى رواية أخرى : « والله لئن بقيت إلى الحول لألحقن آخر الناس بأولهم ، ولأجعلهم رجلاً واحداً^(٧٥) » .. ولكن عمر اغتيل قبل حلول الموعد الذى ضربه لتنفيذ هذا التغيير !

وبموت عمر ، افتقد المجتمع الإسلامى ذلك الحذر وتلك الشدة وهذه الحيلة التى تميز بها ذلك العادل المتفرد .. فاقتحم سادة قريش وأشرفها ، خلف بنى أمية ، الأسوار التى حجزهم عمر وراءها سالكين إلى مطاعمهم ثغراتٍ وجدوها فى أسلوب الخليفة الجديد عثمان ابن عفان ..

● فلقد استأثرت قريش بمعظم الولايات الاقليمية وأهمها ..
وتعاقب الولاة منها على الأمصار ، حتى قال الشاعر :

يلينا من قريش كل عام
أمير يحدث أو مستشار

(٧٥) (طبقات ابن سعد) ج ٣ ق ١ ص ٢١٧ طبعة القاهرة .

لنا نار تحرقنا فنخشى

وليس لهم ، ولا ينجشون ناراً ! (٧٦)

● والحجر الذى فرضه عمر على سادة قريش وأشرفها قد زال ، فخرجوا إلى البلاد المفتوحة ذات الثراء فكُونوا العصبية واحتازوا واحتاز الناس باسمهم الثروات ، وأدرك الطبرى ، على قلة تحليلاته - خطورة ذلك التطور وآثاره المدمرة فى مجتمع الإسلام ، فكتب يقول فى تاريخه : إن عمر بن الخطاب كان « قد حجر على أعلام قريش من المهاجرين الخرج فى البلدان الا ياذن وأجل .. فلما ولى عثمان لم يأخذهم بالذى كان عمر يأخذهم به فخرجوا إلى البلاد ، فلما نزلوها ورأوا الدنيا ، ورآهم الناس ، فانقطع إليهم الناس .. وتقرَّبوا إليهم ، وقالوا : يملكون فيكون لنا فى ملكهم حظوة ؟ ! فكان ذلك أول وهن على الإسلام ، وأول فتنة كانت فى العامة !! ولذلك كان عثمان أحب إلى قريش من عمر ! » (٧٧)

● وبعد التقشف الذى تميز به عمر ، والتخرج الذى تميز به إزاء مال المسلمين العام - والذى أصبح مضرب الأمثال - وجدنا الواقع الجديد يفرز أفكاراً جديدة تزيل الحدود والحواجز بين مال الحاكم الخاص وما تحت ولايته من مال عام .. فمعاوية بن أبى سفيان ، والى

(٧٦) ابن أبى الحديد (شرح نهج البلاغة) ج ٢ ص ١٢٩ ، ج ١٧ ص ٢٤٢ :
طبعة القاهرة سنة ١٩٥٩ م .

(٧٧) المصدر السابق ج ١١ ص ١٢ ، ١٣ .

الشام ، يعترض على قول أبي ذر الغفارى : إن المال مال الناس ويقول : إنه مال الله ، وإن التصرف فيه من حقه ، كحاكم ، منعاً ومنعاً .. وعثمان لا يرى فارقاً بين أن يكون « الخازن » خازناً لبيت مال المسلمين أو خازناً لخليفتهم ، الأمر الذى أدّى إلى غضب خازن بيت المال ، وقوله : خازنك هو غلامك ، أما أنا فخازن بيت مال المسلمين .. ولقد استقال الرجل بأن حمل مفاتيح بيت المال ووضعها على منبر المسجد عندما رفض عثمان أن يوقّع صكاً يثبت أن عطاياه لبعض المقربين إنما هى قرض فى ذمته الوفاء به لبيت المال !

وعندما لغط الناس بأن الخليفة يأخذ من فضول أموالهم ما ينفقه فى شئونه الخاصة خطب فيهم فقال : « .. هبوني بنيت منزلاً من بيت المال ، أليس هولى ولكم ؟! .. فلم لا أصنع فى الفضل (أى الزيادة عن حاجات الناس وعطائهم) ما أحببت ؟! فلم كنت إماماً إذا ؟! .. فمالى لا أفعل فى فضول الأموال ما أشاء ؟! » .. (٧٨) .

فهو فكر جديد أمثره واقع جديد ..

● والتفاوت فى الثروة والثراء الذى بدت بوادره أواخر عهد عمر فعزم على محوه ، استشرى على عهد عثمان ، فلم يعد الولاة يُحاسبون كما كان الحال أيام عمر .. ونموذج الخليفة الفقير - كقدوة - لم يعد مألوفاً .. فأبو بكر - وكان من أغنياء القوم - مات معدماً ، وعمر

(٧٨) (شرح نهج البلاغة) - ج ٩ ص ٦ ، ٢٣ .

- وكان من أوسطهم مالاً - مات مدينًا .. أما عثمان فكان أول خليفة يخلف ثروة طائلة ، فلقد وجدوا ، يوم مقتله ، عند خازنه ١٥٠٠٠٠٠٠ دينار و ١٠٠٠٠٠٠٠ درهم ، وقُدِّرَت ضياعه بوادى القرى وحنين بـ ١٠٠٠٠٠٠٠ دينار ، إلى غير ذلك من الخيل والإبل والمقتنيات والممتلكات .. ! (٧٩)

وعلى هذا النحو من الثراء تتحدث مصادر التاريخ ، فتحصى ثروات طائلة لعديدٍ من أشرف المهاجرين ، من مثل الزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله ، وعبد الرحمن بن عوف ، وسعد بن أبي وقاص ، وكذلك لزيد بن ثابت ، ويعلى بن منية .. وغيرهم كثيرون .. (٨٠)

وأمام هذه التغييرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والفكرية التي بدَّلت واقع المجتمع ومثل قياداته ، لم يجد الرافضون لهذه التغييرات صعوبةً أو حرجًا في الدعوة إلى سلوك سبيل الثورة لتغيير هذا الواقع الجديد .. لم يجدوا صعوبةً ولا حرجًا ، لأن تراث الاسلام وتعاليمه - التي ألحنا إلى طرفٍ منها - تنفي هذا الحرج ، وتزكى اللجوء إلى الثورة وتبارك سعى الثوار ..

(٧٩) المسعودى (مروج الذهب) ج ٢ ص ٣٤١ ، ٣٤٢ طبعة القاهرة سنة ١٩٥٨ م .
(٨٠) المصدر السابق . ج ٢ ص ٣٤٢ ، ٣٤٣ ، ٣٤٩ .

وغير الجماهير التي هَمَّت بالثورة خلف أبي ذر الغفارى ، بالشام
والمدينة ، قبل نفيه إلى الربذة .. والتي تملكت من استئثار بنى أمية
بالسلطة والسلطان ، كانت هناك (هيئة المهاجرين الأولين) التي كانت
بمثابة حكومة دولة المدينة منذ الهجرة إليها ، والتي ضُمَّت : أبا بكر
وعمر ، وعثمان ، وعلياً ، وأبا عبيدة ، وطلحة ، والزبير
وعبد الرحمن بن عوف ، وسعد بن أبي وقاص ، وسعيد بن زيد ..
وهي الهيئة التي تكونت من أشراف المهاجرين السابقين إلى الإسلام
وفي عهد الرسول كانت لبيوتهم ، التي تحيط بالمسجد - دار الحكومة -
أبواب تُفصى إلى المسجد ، من دون الناس .. كما كان لهم مكان خاص
مع الرسول ، فهم خلفه فى الصلاة وهم أمامه فى القتال ! (٨١) .

ولقد استأثرت هذه الهيئة بالخلافة ، دون الأنصار ، منذ اجتماع
السقيفة عقب وفاة الرسول - عليه الصلاة والسلام - فعقد اثنان منها
- عمر وأبو عبيدة - لثالث منها - أبو بكر - .. وعندما حضرت الوفاة أبا
بكر استشار بقيتهم فى العهد بها لعمر ، وعندما حضر الموت عمر كان
الباقون منها ستة ، فكون منهم مجلس الشورى الذى اختار لها عثمان
ابن عفان ..

فلما حدثت الأحداث التى أشرنا إليها فى السنوات الأخيرة من
حكم عثمان ، وجدت هذه الهيئة الدستورية أن سلطاتها قد اغتصبت

(٨١) ابن الأثير (أسد الغابة) ج ٢ ص ٣٨٩ ، طبعة دار الشعب ، القاهرة .

منها ، وأن بنى أُمية قد استأثروا بحقها الذى استقر لها منذ اجتماع السقيفة عقب وفاة الرسول - عليه الصلاة والسلام - فشارك أعضاء (هيئة المهاجرين الأولين) فى التحريض على الثورة ، بل لقد نهضت هذه الهيئة بالمهمة التى كانت العامل الحاسم فى إنها عهد عثمان ، بالثورة عندما أصدرت بياناً دعت فيه ثوار الأمصار والأقاليم إلى الزحف على العاصمة ، لاحتلالها ، وتغيير ما طرأ فيها وعليها ، وإعادة سلطاتها الدستورية والشرعية إليها .. ولقد أورد ابن قتيبة نص هذا البيان الذى يقول فيه (المهاجرون الأولون) لأهل مصر :

« بسم الله الرحمن الرحيم .. من المهاجرين الأولين وبقية الشورى إلى مَنْ بِمصر من الصحابة والتابعين .. أما بعد ، أن تعالوا إلينا وتداركوا خلافة رسول الله قبل أن يسلبها أهلها ، فإن كتاب الله قد بُدِّل ، وسُنَّة رسوله قد غيِّرت ، وأحكام الخليفين قد بُدلت . فننشُد الله مَنْ قرأ كتابنا من بقية أصحاب رسول الله والتابعين بإحسان إلا أقبل إلينا وأخذ الحق لنا وأعطاناه ، فأقبلوا إلينا إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، وأقيموا الحق على المنهاج الواضح الذى فارقتم عليه الخلفاء . غلبنا على حقنا : واستولى على فيثنا ، وحيل بيننا وبين أمرنا ، وكانت الخلافة بعد نبينا خلافة نبوة ورحمة ، وهى اليوم ملكاً عضوداً ، من غلب على شىء أكله ! » (٨٢) .


(٨٢) (الأمامة والسياسة) ج ١ ص ٣٢ . طبعة القاهرة سنة ١٣٣١ هـ .

ولقد استجاب ثوار الأمصار والأقاليم لهذا النداء ، فزحفوا إلى العاصمة ، وأرسلوا على بن أبي طالب بمطالبتهم إلى الخليفة : أن يعزل الولاة ، ويرد المظالم ، ويعيد النهج الذي كان عليه عمر بن الخطاب .. ولما لم يستجب عثمان ، اقتحم المدينة ثوار الكوفة يقودهم مالك بن الحارث النخعي ، وثوار البصرة يقودهم حكيم بن جبلة العبدي ، وثوار مصر يقودهم عبد الرحمن بن عديس البلوي ..

ثم تطورت أحداث الثورة ، حتى بلغت حد احتلال المدينة ومحاصرة الخليفة في بيته ، ثم تسوروا عليه منزله فقتلوه ، يرحمه الله وهو يقرأ القرآن ! .

فكانت تلك أول ثورة شهدتها واقع المجتمع الإسلامي على عهد صدر الإسلام ..

* * *



عدل
علي بن أبي طالب

ثم إن الثوار لم يقفوا بعمليتهم الثورية عند قتل عثمان .. بل مضوا
فاختاروا علي بن أبي طالب للخلافة ، وبادر علي في اليوم التالي لبيعته
فأعلن في أول خطبة له التغييرات الثورية التي ألغت ما طرأ على المجتمع
الإسلامي في عهد عثمان :

١ - في السياسة والادارة : أعلن عزل عمال عثمان وولاته على
الأمصار والأقاليم .

٢ - وفي الاقتصاد الزراعى : كانت هناك الأرض التي جعلها عمر
ملكاً خالصاً لبيت المال ، ثم جاء عثمان فأقطعها لأوليائه وأعوانه وولاته
وأهل بيته .. فأعلن على رد هذه الأرض إلى ملكية الدولة وحوزة بيت
المال ، ورفض أن يعترف بالتغييرات التي حدثت فيها ، وقال في ذلك
كلماته الحاسمة : «والله لو وجدته - (أى المال) - قد تزوج به النساء
وملك به الاماء ، لرددته .. فإن في العدل سعة ، ومن ضاق عليه
العدل فالجور عليه أضيق ! » .

كما أعلن أن التمايز الطبقي الذى رفع من لا يستحق وخفض من

لا يستحق قد حان الحين لتصفيته ، فقال : « والذى بعث محمداً بالحق إنه « لا بد أن يعود أسفلكم أعلاكم ، وأعلاكم أسفلكم وليسبقن سابقون كانوا قَصْرُوا ، وليقصرن سابقون كانوا سبقوا » !؟ (٨٣) .

٣- وفي ميدان العطاء : أعاد نظام التسوية بين الناس ، فنفذ بذلك عزم عمر الذى لم يتمكن من تنفيذه ، وعاد بالأمر إلى سنة النبي وأبي بكر. وقال فى هذا الصدد: «ألا لا يقولن رجالٌ منكم غداً قد غمرتهم الدنيا فاتخذوا العقار ، وفجروا الأنهار ، وركبوا الخيول الفارهة ، واتخذوا الوصائف الروقة - (الحسان) - فصار ذلك عليهم عاراً وشناراً ، وإذا ما منعهم ما كانوا يخوضون فيه ، وأصرتهم - (قيدتهم) - إلى حقوقهم التى يعلمون ، فينقمون ذلك ويستنكرون ويقولون : حرما ابن أبى طالب حقوقنا ! .. فأنتم عباد الله ، والمال مال الله ، يُقسم بينكم بالسوية ، لا فضل فيه لأحدٍ على أحد ! » .

ولما احتج نفر من الأشراف وبعض من الذين سبقوا إلى الإسلام بأن عمر قد ميّزهم فى العطاء قال على : « .. قديماً سبق إلى الإسلام قوم ونصروه بسيوفهم ورماحهم ، فلم يفضلهم رسول الله فى القسم .. فالله لم يجعل الدنيا للمتقين أجراً ولا ثواباً ! » (٨٤) .

(٨٣) (نهج البلاغة) ص ٤١ ، ٤٢ . طبعة دار الشعب ، القاهرة .

(٨٤) (شرح نهج البلاغة) ج ٧ ص ٣٧ ، ٤١ ، ٤٢ .

وكان ، بهذه التغييرات ، يطبّق ويضع في الواقع الإسلامى مطالب الثوار ، ويقنن عملية التغيير الثورى .. كما كان يشرّع لفلسفته الثورية فى الأموال ، تلك التى نظرت إلى الأمة ككلّ متحد ومتكافل ، والتى أودعها كلماته التى تقول : « إن الله - سبحانه - فرض فى أموال الأغنياء أقوات الفقراء ، فما جاع فقير إلا بما مُتّع به غنى والله تعالى سائلهم عن ذلك ! » (٨٥)

فهو يؤمن باشتراك الأمة فى الثروة ، ويقرر أن جوع الفقير مصدره وسببه احتجاز الغنى الثروة التى خلقها الله كى يشبع بها هذا الفقير؟! ..

ولقد كان قرار على التسوية بين الناس فى العطاء من القرارات الأولى التى أصدرها عقب بيعته وجاء حديثه عنه فى الخطبة التى خطبها فى اليوم التالى لبيعته مباشرة ، وهى الخطبة التى جاء فيها « .. ألا لا يقولن رجال منكم غداً قد غمرتهم الدنيا فاتخذوا العقار ، وفجروا الأنهار ، وركبوا الخيول الفارهة ، واتخذوا الوصائف الروقة - (الحسان) - ، فصار ذلك عليهم عاراً وشناراً ، إذا ما منعتم ما كانوا يخوضون فيه ، وأصرتهم - (قيدتهم) - إلى حقوقهم التى يعلمون ، فينقمون ذلك ويستنكرون ويقولون : حرمننا ابن أبى طالب حقوقنا ! إلا وأياما رجل من المهاجرين والأنصار من أصحاب رسول

(٨٥) (نهج البلاغة ص ٤٠٨ .)

الله يرى أن الفضل له على من سواه لصحبته ، فإن الفضل النير غداً عند الله ، وثوابه وأجره على الله ، وأما رجل استجاب لله وللرسول فصدق ملتنا ودخل في ديننا واستقبل قبلتنا ، فقد استوجب حقوق الإسلام وحدوده . فأنتم عباد الله ، والمال مال الله ، يقسم بينكم بالسوية ، لا فضل فيه لأحد على أحد ، وللمتقين عند الله غداً أحسن الجزاء وأفضل الثواب . لم يجعل الله الدنيا للمتقين أجراً ولا ثواباً وما عند الله خير للأبرار ، وإذا كان غداً - إن شاء الله - فاغدوا علينا ، فإن عندنا مالاً نقسمه فيكم ، ولا يتخلفن أحد منكم ، عربى ولا عجمى ، كان من أهل العطاء أو لم يكن ، إلا حضر..» (٨٦)

فنحن هنا بازاء موقف ثورى ، اجتهد فيه على لنفسه وللمسلمين ، وبما أن الاسلام - ديناً وتشريعاً - لم يكن له موقف واضح ومقرر بالنصوص في هذا الموضوع - فلقد اتخذ فيه أبو بكر موقفاً .. ثم جاء عمر فاتخذ موقفاً آخر .. ثم جاء على فانتخذ هذا الموقف الجديد - وهو الموقف الذى يعلن المساواة التامة بين الناس في العطاء ، سواء أكانوا عرباً أم غير عرب ، وسواء أكانوا من السابقين إلى الإسلام أم من الذين تأخروا في الدخول فيه..والذى يلغى اتخاذ السبق إلى الإسلام والفضل في الدين ستاراً أو سبيلاً لاحتياز الثروات والأموال ، والذى يدخل في ديوان العطاء من لم يكن قد دخل من قبل فيه ..

(٨٦) (شرح نهج البلاغة) ج ٧ ص ٣٧ .

وكما كان هذا الموقف الثورى أول قرارات على عندما ولى الخلافة كانت معارضة الأغنياء لهذا القرار أول معارضة حدثت لعلى فى ذلك التاريخ .. وكما يقول أحد شيوخ المعتزلة ومؤرخيهم - أبو جعفر الاسكافى - : فلقد « كان هذا - (الأمر) - أول ما أنكروه من كلامه .. وأورثهم الضغن عليه ، وكرهوا إعطائه وقسمه بالتسوية » .. (٨٧) .. بل وثار بين المعارضين وبين على المناقشات والمجادلات حول هذا الموضوع إذ استنكر الأغنياء والأشراف أن يتساوا بالموالى وبمن كانوا غلماناً وأرقاء عندهم بالأمس القريب !؟ « فقال سهيل بن حنيف : يا أمير المؤمنين ، هذا غلامى بالأمس ، وقد أعتقته اليوم !؟ فقال (على) : نعطيه كما نعطيك !؟ فأعطى كل واحد منها ثلاثة دنانير ، ولم يفضل أحداً على أحد » (٨٨) .

ولقد كان فى مقدمة الذين اعترضوا على موقف على هذا : طلحة ابن عبيد الله ، والزبير بن العوام ، وعبد الله بن عمر وسعيد بن العاص ، ومروان بن الحكم « ورجال من قریش وغيرها » .. بل لقد بلغوا فى معارضتهم لقرار التسوية هذا حد نقض بيعتهم لعلى وإعلان الحرب عليه ، تحت ستار الطلب بدم عثمان ، على حين كانوا هم الذين تقدموا الناس فى الثورة على عثمان ! ..

(٨٧) المصدر السابق ج ٧ ص ٣٧ .

(٨٨) المصدر السابق ج ٧ ص ٣٨ .

ولإزاء هذه المعارضة شنّ علي بن أبي طالب حملة ضد هذا الفريق ، والتي عدة خطب أوضح فيها موقفه الفكري والأسس التي بنى عليها اجتهاده هذا .. فقال مثلاً : « .. أما هذا الفيء فليس لأحد على أحد فيه أثره ، وقد فرغ الله من قسمته ، فهو مال الله وأنتم عباد الله المسلمون ، وهذا كتاب الله به أقررنا وله أسلمنا ، وعهد نبينا بين أظهرنا ، فمن لم يرض به فليتول كيف شاء ، فإن العامل بطاعة الله والحاكم بحكم الله لا وحشة عليه .. » (٨٩) .

بل لقد دارت مناقشة مباشرة في مواجهة جرت بين علي وبين طلحة ابن عبيد الله والزبير بن العوام - وهما اللذان قادا الحرب ضده - حول هذا الموضوع .. فقال لهما علي : « ما الذي كرهتما من أمرى حتى رأيتا خلافي ؟ .. »

قالا : خلافك عمر بن الخطاب في القسم ، إنك جعلت حقنا في القسم كحقوق غيرنا ، وسويت بيننا وبين من لا يماثلنا فيما أفاء الله علينا بأسيافنا ورماحنا وأوقفنا عليه بخيلنا ورجلنا ، وظهرت عليه دعوتنا وأخذناه قسراً قهراً ممن لا يرى الإسلام إلا كرهاً .

فقال علي : أما القسم والأسوة ، فإن ذلك أمر لم أحكم فيه بادية بدء ! فقد وجدت أنا وأنتم رسول الله يحكم بذلك ، وكتاب الله ناطق به ، وهو الكتاب الذي «لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من

(٨٩) المصدر السابق ج ٧ ص ٤٠ .

خلفه تنزيلٌ من حكيمٍ حميدٍ» .. وأما قولكما : جعلت فيئنا وما أفاءته
سيوفنا ورماحنا سواء بيننا وبين غيرنا فقد يماً سبق إلى الإسلام قوم ونصروه
بسيوفهم ورماحهم ، فلم يفضلهم رسول الله في القسم ولا آثرهم في
السبق ، والله - سبحانه - مؤف السابق والمجاهد يوم القيامة أعمالهم ،
وليس لكما ، والله ، عندي ولا لغيركما إلا هذا ! .

فقال الزبير : - في ملأ من الناس - : هذا جزاؤنا من على ! قمنا
له في أمر عثمان حتى قتل فلما بلغ بنا ما أراد جعل فوقنا من كنا
فوقه !! « (٩٠) .

فقال على : - لما عاتبه بعض أصحابه على التسوية في العطاء
وطلب تمييز البعض إرضاء للخصوم - : « أتأمروني أن أطلب النصر
بالجور فيمن وُليت عليه ؟ ! والله لا أطور - (أمر) - به . لو كان المال
لى لسويت بينهم ، فكيف وإنما المال مال الله ؟ ! « (٩١) .

كانت هذه وقفة - بل ثورة - على ضد التمايز الطبقي الذي استشرى
ورسخ على عهد عثمان .. وهو الاستشراء والرسوخ الذي يتحدث عنه
شارح (نهج البلاغة) « ابن أبي الحديد » ، فيقول : « فإن قلت : إن
أبا بكر قسم بالسواء ، كما قسمه أمير المؤمنين على ، ولم ينكروا ذلك كما
أنكروه أيام أمير المؤمنين على ، فما الفرق بين الحالتين ؟؟ » .. ثم يجب

(٩٠) المصدر السابق ج ٧ ص ٤١ ، ٤٢ .

(٩١) (نهج البلاغة) ص ١٥١ .

ابن أبي الحديد فيقول : « إن أبا بكر قسمٌ محتدياً لقسم رسول الله ، فلما ولى عمر الخلافة ، وفضل قومًا على قوم ، ألقوا ذلك ونسوا تلك القسمة الأولى ، وطالت أيام عمر ، وأشرت قلوبهم حب المال وكثرة العطاء . وأما الذين اهتضموا ففنعوا ومرنوا على القناعة ، ولم يخطر لأحد من الفريقين ان هذه الحال تنتقض أو تتغير بوجه ما ، فلما ولى عثمان أجرى الأمر على ما كان عمر يجريه ، فازداد وثوق القوم بذلك ، ومن أُلّف أمرًا شق عليه فراقه وتغيير العادة فيه ، فلما ولى أمير المؤمنين عليّ أراد أن يرد الأمر إلى ما كان في أيام رسول الله وأبي بكر ، وقد نسي ذلك ، ورُفِض ، وتخلل بين الزمانين اثنتان وعشرون سنة ، فسق ذلك عليهم ، وأنكروه وأكبروه ، حتى حدث ما حدث من نقض البيعة ومفارقة الطاعة .. » (٩٢) .

نعم .. كان هذا هو موقف علي - بل كانت هذه ثورة من الثورات التي فجرها في المجتمع العربي الإسلامي عندما ولى أمره - ولم تكن عزمه عن موقفه هذا تلك المخاطر التي لاحت أمامه في الشقاق الذي بدأه طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام ، ثم في الحرب التي أشعلها ضده بعد أن نقضا بيعتهما إياه .. كما لم تثنه عن موقفه هذا الحرب التي أعلنتها قريش - خلف الفرع الأموي بزعامة معاوية - ضده وضد سياسته الاجتماعية ، بل لقد ازداد استمسكًا بفكره الاجتماعي هذا ، وإصرارًا

(٩٢) (شرح نهج البلاغة) ج ٧ ص ٤٢ ، ٤٣ .

على تطبيق روح الإسلام الداعية إلى المساواة.. وحتى عندما جاءته الأخبار بأن الأغنياء والأشراف الذين بايعوه في المدينة وفي الأقاليم قد أخذوا يتسللون إلى الشام وينضمون إلى جيش معاوية ، ظل مستمسكاً بموقفه هذا المنحاز إلى المساواة .. وفي هذا الصدد نجده يكتب إلى « سهل بن الأحنف » الانصاري - عامله على المدينة - يقول : « .. أما بعد فقد بلغني أن رجالاً ممن قبلك يتسللون إلى معاوية ، فلا تأسف على ما يفوتك من عددهم ، ويذهب عنك من مددهم .. فإنما هم أهل دنيا مقبلون عليها .. قد عرفوا العدل ورأوه .. وعلموا أن الناس عندنا في الحق أسوة ، فهربوا إلى الأثرة ، فبعلاً لهم وسُحْقاً !! » . (٩٣)

وعندما بلغه أن عامله على « أردشير خرة » - مصقلة بن هبيرة الشيباني - يفضل أهله على غيرهم في العطاء كتب إليه : « .. بلغني عنك أمر إن كنت فعلته فقد أسخطت إهلك وأغضبت إمامك .. إن حق من قبلك وقبلنا من المسلمين في قسمة هذا الفيء سواء .. » (٩٤)

كما يكتب إلى الأسود بن قطيبة - صاحب جند « حلوان » : أما بعد ، فإن الوالي إذا اختلف هواه منعه ذلك كثيراً من العدل فليكن أمر

(٩٣) المصدر السابق ج ١٨ ص ٥٢ .

(٩٤) (نهج البلاغة) ص ٣٢٤ ، ٣٢٥ .

الناس عندك في الحق سواء ، فإنه ليس في الجور عوض من العدل .. » (٩٥)

وعندما يُولى أمر مصر إلى « الأشر النخعي » يكتب له في عهده فيقول : « .. وإياك والاستئثار بما الناس فيه أسوة فَمَا قَلِيل تَنكشِف عَنْكَ أَغْطِيَةَ الْأُمُور ، وَيَنْتَصِف مِنْكَ لِلْمَظْلُومِ » . (٩٦)

نعم .. كانت هذه سياسة علي بن أبي طالب ، موقفاً أصيلاً تمسك به ، ولم يرهب المخاطر الحقيقية التي تهددت سلطته بسببها ، وهي المخاطر التي أودت بسياسته ، بل وبجياته ، وهو الأمر الذي عبّر عنه عبد الله بن العباس ، عندما كتب إلى الحسن بن علي ، بعد موت علي والبيعة للحسن فقال : « .. واعلم أنّ علياً أبك إنما رغب الناس عنه إلى معاوية لانه آسى - (ساوى) - بينهم في الفياء ، وسوى بينهم في العطاء فنقل عليهم ذلك .. » (٩٧)

على أن هناك حقيقة هامة في الفكر الاجتماعي الثوري لعلى بن أبي طالب لا بد من التنبيه إليها ، وهي أن الرجل لم يتخذ موقفه الثوري هذا ضد جمع الثروة واحتيازها تحت تأثير الزهد في الدنيا والرغبة عن نعيمها - كما قد يظن البعض - فالرجل كان من أنصار أن يجعل الإنسان

(٩٥) المصدر السابق ص ٣٥١ .

(٩٦) المصدر السابق ص ٣٤٧ .


(٩٧) (شرح نهج البلاغة) ج ١٦ ص ٢٣ .

لنفسه حظاً طيباً من طيبات هذه الحياة ، بل وأن تظهر آثار نعم الحياة على الناس ، فهو القائل : « .. ولير عليك أثر ما أنعم الله به عليك .. »^(٩٨) كما كان عدواً للفقر كارهاً له مدركاً للأخطار التي يتهدد بها حياة الناس .. وذلك الأمر يتجلى في كلماته التي يقول فيها : « إن الفقر (هو) الموت الأكبر .. الفقر يخرس الفطن عن حاجته » . وعن الفقر تحدث إلى ابنه محمد بن الحنيفة فقال : « يا بني ، إنى أخاف عليك الفقر ، فاستعد بالله منه ، فإن الفقر منقصة للدين ، مدهشة للعقل ، داعية للمقت .. » وعن موقفه هو من الفقر كان دعاؤه إلى الله : « .. اللهم صن وجهي باليسار - (الغنى) - ولا تبذل جاهي بالاقتار ، فاسترزق طالبي رزقك ، واستعطف شرار خلقك ، وأبلى بحمد من أعطاني ، وأفتن بدم من منعني ! » بل لقد بلغت عبقرية الامام في هذا المقام إلى الحد الذي أدرك فيه العلاقة الوثيقة بين حب الإنسان لوطنه وبين ما يكفله هذا الوطن لأهله من حقوق مادية تيسر لهم فيه أمور الحياة .. وهو ما نسميه الآن - بلغة عصرنا - « المضمون الاجتماعي والاقتصادي للوطنية » .. وعن هذا المعنى العميق تعبر كلمات الامام عليّ الجامعة التي تقول : « الغنى في الغربية وطن ، والفقر في الوطن غربة » !!^(٩٩) وإن « المقل غريب في بلده .. » !!^(٩٩)

(٩٨) (نهج البلاغة) ص ٣٥٩ .. من كلماته إلى « الحارث الهمداني » ..

(٩٩) المصدر السابق ص ٣٦٦ ، ٣٧٣ ، ٣٨٩ ، ٤٠٧ ، ٢٧٥ ، ٣٥٩ .

فهو موقف اجتماعي إذن .. وفكر يستند إلى فلسفة تؤمن بالمتساواة
بين الناس .. وليس بموقف الزاهد المحب للفقراء الهارب من زينة الحياة
الدنيا وزخرفها ، كما يتصور بعض الناس شخصية أمير المؤمنين ...



طبقات المجتمع ومكانها

بل إن هذا الموقف الاجتماعي الذي أَلحنا من خلال الحديث عنه إلى فكر الامام على المتعلق بالثروة والمساواة بين الناس إزاءها ، ليس سوى جزئية من الجزئيات التي ينتظمها موقف عام وتصور كلي كان لدى الرجل إزاء المجتمع الذي حاول أن يقيم دعائمه في ذلك التاريخ .. وهو تصور نستطيع أن نستشف قسامته وملامحه إذا نحن أمعنا النظر في تلك الوثيقة الهامة التي كتبها إلى الاشر النخعي عندما ولّاه على مصر ففهيها نجد ، ضمن ما نجد :

- (أ) اعترافه بالواقع الذي يقسم المجتمع إلى طبقات .
- (ب) وحديثه عن العاملين بالأرض ، والموقف إزاءهم .
- (ج) ثم حديثه عن طبقة التجار والصناع .
- (د) ثم حديثه عن المساكين .
- (هـ) وأخيراً .. الحديث عن « الخاصة » ، والموقف الذي يجب على الوالي عندما يتعامل معهم .

وفي كل ذلك نطالع ملامح واضحة لفكر اجتماعي متقدم تحلى به الامام على في ذلك الوقت الموهل في التاريخ ..

انقسام المجتمع إلى طبقات

وهو انقسام تحدث عنه الامام على وأوضح معلمه بالتفصيل .. كما ذكر في ثناياه ما يرتبط ويتعلق بهذه الطبقات و « الفئات » .. فعنده ان من طبقات المجتمع وفئاته : الجنود والكتّاب .. والقضاة .. والعمال على الأقاليم والقائمين على شئون جهاز الدولة .. والفلاحين الذين يدفعون الخراج عن الأرض ، مسلمين كانوا أم معاهدين .. والتجار وأهل الصناعات .. ثم أهل الحاجة من المساكين ، الذين يسميهم : الطبقة السفلى ...

وعنده كذلك أن هناك ارتباطاً بين هذه الطبقات والفئات يجعل من جميعها كلاً متكاملًا وجسمًا واحدًا ، وأن الرباط الذي يربطها ويحفظ توازنها هو العدل الذي يجب أن يتوافر لها من قبل الحكام .. أما كلماته التي تحكى ذلك فهي التي يخاطب بها « الأشر النخعي » فيقول : « .. واعلم أن الرعية طبقات ، لا يصلح بعضها إلا ببعض ولا غنى ببعضها عن بعض ، فمنها : جنود الله ، ومنها : كُتاب العامة والخاصة ، ومنها : قضاة العدل ، ومنها عمال الانصاف والرفق ، ومنها

أهل الجزية والحراج من أهل الذمة ومسلمة الناس ، ومنها : التجار
وأهل الصناعات ، ومنها : الطبقة السفلى من ذوى الحاجة والمسكنة ..
فالجنود حصون الرعية .. وسبل الأمن .. ثم لا قوام للجنود إلا بما
يخرج الله لهم من الحراج .. ثم لا قوام لهذين الصنفين إلا بالصنف
الثالث من القضاة والعمال والكتّاب ... ولا قوام لهم جميعاً إلا بالتجار
وذوى الصناعات .. » (١٠٠).

(١٠٠) المصدر السابق ص ٣٣٧ .

الذين يفلحون الأرض

ولقد احتلت مكانة الطبقة التي تفلح الأرض وتستزرعها مكاناً بارزاً وهاماً في الفكر الاجتماعي لعلي بن أبي طالب بل إن حديثه عنها ووصاياه بشأنها تجعلنا نقول : إن فكره الاجتماعي قد جعل مكان هذه الطبقة أبرز مكان وأهمه بالقياس إلى باقي الطبقات . فلقد كانت المجتمعات التي فتحت - في العراق والشام ومصر - مجتمعات زراعية بالدرجة الأولى ، وكان الخراج - ضريبة الأرض الزراعية - أهم مصدر من مصادر ثروة الدولة ، وكان المرتبطون بالأرض يمثلون الأغلبية العددية للسكان ، ومن هنا - مع فكر الرجل الاجتماعي المتقدم - كان المكان الهام والبارز لهذه الطبقة في فكره الاجتماعي .

فهو يطلب من واليه على مصر أن يرعاهم ويتفقد أمرهم ، لأن أمر سائر طبقات المجتمع متوقف على أمرهم .. ويرسم له فلسفة تدعو إلى التعمير كوسيلة تثمر بالتبعية تحصيل ضريبة الخراج ، فالتعمير والاستصلاح أولاً ، ثم التفكير بعد ذلك في تحصيل الخراج .. فيقول له : « وتفقد أمر الخراج بما يصلح أهله ، فإن في صلاحه وصلاحهم صلاحاً لمن سواهم ، ولا صلاح لمن سواهم إلا بهم ، لأن الناس

كلهم عيال على الخراج وأهله .. وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ
من نظرك في استجلاب الخراج ، لأن ذلك لا يدرك إلا بالعمارة ، ومن
طلب الخراج بغير عمارة أخرج البلاد وأهلك العباد ، ولم يستقم أمره
إلا قليلاً .. فإن شكوا ثقلاً أو علة .. خففت عنهم بما ترجوا أن يصلح
به أمرهم .. فلا يتقلن عليك أى شىء خففت به المثونة عنهم .. وإنما
يؤتى خراب الأرض من إعواز أهلها ، وإنما يعوز أهلها لاشراف أنفسهم
الولاية على الجمع ، وسوء ظنهم بالبقاء ، وقلة انتفاعهم
بالعبر!! « (١٠١) .

ثم يحدّد لعمال الخراج وجباة الضرائب وظائفهم ، فهم ليسوا
بمستغلطين ، وإنما هم القائمون على خزائن الأموال ، وهذه الخزائن إنما
هى للرعية أصلاً ، ومن ثم فإنهم « وكلاء الأمة » كما هم « سفراء
الأئمة » ، ولذلك فهو يدعوهم للانصاف ويقول لهم : « .. فانصفوا
الناس من أنفسكم ، واصبروا لحوائجهم إذا حل أجل خراجهم
ولم يتيسر لهم الأداء .. » (١٠٢)

وفيما يتعلق بسلوك الجهاز الحكومى القائم على جمع الضرائب
وجباية الخراج ، يزرخ الفكر الاجتماعى للامام على مجموعة من
القواعد والوصايا التى ترسم العلاقة بين هذا الجهاز وبين الفلاحين

(١٠١) المصدر السابق ص ٣٤٠ ، ٣٤١ .

(١٠٢) المصدر السابق ص ٣٣٢ .

وتحدد الحدود التي يجب ألا يتعداها أهل هذا الجهاز ..

فهو يطلب من عامل الخراج ألا يفرغ الناس ولا يروعهم ولا يظهر لهم الكراهة .. وإذا دخل مكاناً لجباية ضرائبه فليترنل بعيداً عن موضع أموال الناس ، ولا يذهب إلى مكان ثروتهم إلا بإذنتهم ودعوتهم .. ولا يطلب خراجاً إلا ممن يعترف راضياً بأن لديه النصاب الذى يجب فيه الخراج .. وعند القسمة وتحديد نصيب بيت المال يقسم عامل الخراج ويدع الاختيار لصاحب المال ..

وفوق ذلك كله يقرّ الامام على بأن هناك حداً أدنى لمستوى المعيشة يلزم توفيره للإنسان ، فلا يجوز الاستيلاء على شىء منه وفاءً بدين أو خراج مستحق للدولة عند المواطنين ، وهذا الحد الأدنى يتمثل فى : كسوة الإنسان ، صيفاً وشتاء ، وأدوات عمله فى الأرض ، بما فيها الدواب والعييد ..

ثم يعلن تحريم العقوبات البدنية ويمنع استخدامها كوسيلة للكشف عن الأموال التى يعتقد عمال الخراج أنها مخبأة ومستورة لدى الناس .. ويقرر منع المصادرات على الاطلاق ، سواء أكان المواطن مسلماً أم غير مسلم ، اللهم إلا إذا تعلق الأمر بأدوات قتال يستخدمها البعض فى الاعتداء على الإسلام والمسلمين !؟ ..

وعن هذه المبادئ والقواعد والوصايا والقوانين يتحدث الامام على إلى عماله على الخراج فيقول : « .. فانصفوا الناس من أنفسكم

واصبروا لحوائجهم ، فإنكم خزّان الرعية ووكلاء الأمة وسفراء الامة .
ولا تحسموا - (تقطعوا) - أحدًا عن حاجته ، ولا تجسوه عن طلبته
ولا تبغض الناس في الخراج كسوة شتاء ولا صيف ولا دابة يعتملون
عليها ولا عبيدًا ، ولا تضربن أحدًا سوطًا لمكان درهم ، ولا تمسن مال
أحدٍ من الناس ، مصلًّا ولا معاهد ، إلا أن تجدوا فرسًا أو سلاحًا
يُعدى به على أهل الإسلام ..» (١٠٣) .

وفي « بيان عام » كتبه وصيةً لمن كان يتولى أمر الخراج تحدث إلى
عامل الخراج يقول : « .. ولا تروعن مسلمًا ، ولا تجتارن عليه
كارهًا ، ولا تأخذ منه أكثر من حق الله في ماله ، فإذا قدمت على
الحى فانزل بمائهم ، من غير أن تحالط أبياتهم ، ثم امض إليهم
بالسكينة والوقار .. فتسلم عليهم .. ثم تقول : عباد الله ، أرسلني
إليكم ولى الله وخليفته لآخذ منكم حق الله في أموالكم ، فهل لله في
أموالكم من حق فتؤدوه إلى وليه ؟ فإن قال قائل : لا ، فلا تراجع
وإن أنعم لك منعم - (أى قال لك : نعم) - فانطلق معه من غير أن
تخيفه أو توعده أو تعسفه أو ترهقه ، فخذ ما أعطاك من ذهب أو
فضة ، فإن كان له ماشية أو إبل فلا تدخلها إلا بإذنه ، فإن أكثرها له ،
فإذا أتيتها فلا تدخل عليها دخول متسلطٍ عليه ولا عنيف به . ولا تنفرن
بهيمة ولا تفرغنها ! ولا تسوئن صاحبها فيها ..» (١٠٤)

(١٠٣) المصدر السابق ص ٣٣٢ . (١٠٤) المصدر السابق ص ٢٩٨ ، ٢٩٩ .

ثم يستطرد الامام على - في موطن آخر - فيحذّر عمال الخراج من ظلم الرعية وخيانة الأمانة ، قائلاً لهم إن « مَنْ استهان بالأمانة ، ورتع في الخيانة ، ولم ينزّه نفسه ودينه عنها ، فقد أحلّ نفسه الذل والخزى في الدنيا ، وهو في الآخرة أذل وأخزى ، وإن أعظم الخيانة خيانة الأمة ، وأفظع الغش غش الأئمة .. » (١٠٥) .

هذا عن الذين يفلحون الأرض من طبقات المجتمع .

طبقة التجار والصناع

أما أصحاب التجارات وأرباب الصناعات فلقد نبّه الامام علىّ عامله في مصر إلى أهمية دورهم ومكانهم في المجتمع ، فهم الذين يجلبون احتياجات الناس من مصادرها إلى حيث يسرونها لمحتاجيها وهم الذين تقوم بهم وعليهم مرافق البلاد ، ومن ثم فإن على الوالى أن يتفقد شئونهم ويرعى أحوالهم .. ولكنه يلفت نظر واليه إلى ما في هذه الطبقة من سلبيات وعيوب اجتماعية واقتصادية ، ففهم يتفشى البخل والشح ، والرغبة في الاحتكار والاستغلال ، فعلى الوالى أن يتصدى لمنع كل ذلك ومطاردة أصحابه ، بل والتكيل بهم ، في غير إسراف؟! .. فيقول للاشتر النخعي: «.. ثم استوص بالتجار وذوى الصناعات ، وأوص بهم خيراً ، المقيم منهم والمضطرب بماله - (أى المتجول في البلدان) - والمترفق بيدنه - (أى المتكسب بعمله اليدوى) - فإنهم مواد المنافع . وأسباب المرافق ، وجلّابها من المباعده والمطارح ، في برّك وبحرك ، وسهلك وجبلك ، حيث لا يلتئم الناس لمواضعها ولا يجترئون عليها .. فتفقد أمورهم بحضرتك ، وفي حواشى بلادك .. واعلم - مع ذلك - أن في كثير منهم ضيقاً فاحشاً ، وشحاً

قبيحًا ، واحتكارًا للمنافع ، وتحكمًا في البياعات ، وذلك باب مضرة
للعمامة ، وعيبٌ على الولاية ، فامنع من الاحتكار ، فإن رسول الله منع
منه ، وليكن البيع بيعًا سمحًا ، بموازين عدل ، وأسعار لا تجحف
بالفريقين : من البائع والمبتاع ، فن قارف حكرة - (احتكارًا) - بعد
نهيك إياه فنكّل به وعاقبه ، في غير إسراف ..» (١٠٦) .

(١٠٦) المصدر السابق ص ٣٤٢ .

الطبقة السفلى

ثم يُوصى عامله على مصر خيراً بالطبقة السفلى من طبقات المجتمع ، وهم الذين لا قدرة لهم على الكسب والتكسب ومن ثم فإن لهم - في فكر الإمام على الاجتماعي - حقوقاً مقررّة ومقدسة في بيت المال .. وفي هذه الطبقة يعدّ الإمام على : العاجزين عن العمل « من الذين لا حيلة لهم من المساكين والمحتاجين وأهل البؤس والزمنى » - أى أصحاب الأمراض والعاهات المزمنة - ، وكذلك اليتامى وكبار السن ، من «أهل اليتيم وذوى الرقة في السن ممن لا حيلة لهم .. وكذلك الذين يمنعون الحياء عن سؤال الناس رغم حاجتهم » .. ولكل هؤلاء يطلب الإمام على تخصيص قسم من أموال « صوافى الإسلام في كل بلد » .. - أى من الأموال العامة الخاصة بالدولة - ، وأن يتفرغ لرعاية أمرهم وبحث أحوالهم ، وعرض شأنهم على الوالى قوم أهل ثقة .. « ففرّغ لأولئك ثقتك من أهل الحشية والتواضع ، فليرفع إليك أمورهم .. » .. بل ، وأكثر من ذلك ، فإن على الوالى أن ينحصر من وقته قسمًا يتفرغ فيه لأمر هذه الطبقة بعد أن يبعد عنهم جنوده وحراسه وأعوانه ، حتى يتحدثوا إليه في قضاياهم واحتياجاتهم

ومظالمهم دون رهبة ، وفي طلاقة لا تحجب ألسنتهم دونها « تعتعة »
مصدرها الخوف والإرهاب ، فيقول له : « ... وتجلس لهم مجلساً
عاماً ، فتتواضع فيه .. وتقعدهم جنك وأعوانك .. حتى يكلمك
متكلمهم غير متعنع فأني سمعت رسول الله يقول في غير موطن : « لن
تقدس أمة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه من القوى غير متعنع .. » (١٠٧)

(١٠٧) المصدر السابق ص ٣٤٢ ، ٣٤٣ .

طبقة « الخاصة »

ونحن نعتقد أن كلمات الإمام على التي تحدث بها إلى عامله على مصر - الأشر النخعي - عن « الخاصة » هي من أكثر الكلمات حسماً ووضوحاً في الدلالة على الموقف الاجتماعي المتقدم والفكر الثورى الذى كان لدى هذا الامام العظيم .. فهو يطلب من واليه أن يكون اعتماده دائماً وأبداً على « العامة » دون « الخاصة » ، لأن « العامة » هم « عماد الدين ، وجماع المسلمين ، والعدة للأعداء » .. بينما « الخاصة » لآهم لهم إلا مصالحهم الذاتية الضيقة ، ومطالبهم الأنانية الفردية ، ثم هم يضعون أنفسهم فى خدمة كل ظالم بصرف النظر عن الدول والعهود !! .. ثم يطلب إليه أن يكون يقظاً إلى أطاع طبقة « الخاصة » ، فهم يريدون « الاستثارة » بالأموال والاحتكار للمزايا و« التطاول » على الرعية ، وهم يحنون دائماً إلى « قلة الانصاف » .. ثم ينهاه عن أن يهبهم الهبات أو يقطعهم الاقطاعات أو يسمح لهم بتسخير الناس لديهم أو الغفلة عن محاولاتهم الاستثارة بالمنافع العامة ، مما يجلب لهم المنفعة ، ويسبب النقد والسخط على الدولة والولاية؟! .. وعن كل ذلك يقول الإمام على للأشر النخعي :

« ثم إن للوالى خاصةً وبطانة ، فيهم استشار وتداول ، وقلة إنصاف في
معاملة ، فاحسم مادة أولئك بقطع أسباب تلك الأحوال ١؟ .
ولا تقطن لأحدٍ من حاشيتك وحميتك - (خاصتك وقرابتك) -
قطيعة - (اقطاعاً ومنحة من الأرض) - ، ولا يطمعن منك في اعتقاد
عقدة تضر بمن يليها من الناس في شرب أو عمل مشترك ، يحملون
مثونته على غيرهم ، فيكون مهناً ذلك - (أى منفعتة الهنيئة) - لهم
دونك ، وعيبه عليك في الدنيا والآخرة.. وليكن أحب الأمور إليك
أوسطها في الحق وأعمها في العدل وأجمعها لرضا الرعية ، فإن سخط
العامه يمحف برضا الخاصة ، وإن سخط الخاصة يغتفر مع رضا
العامه.. وليس أحد من الرعية أثقل على الوالى مثونة في الرخاء
وأقل معونة في البلاء ، وأكره للإنصاف ، وأسأل بالإلحاف ، وأقل
شكراً عند الإعطاء ، وأبطأ عذراً عند المنع ، وأضعف صبراً عند
ملات الدهر ، من أهل الخاصة ، وإنما عماد الدين ، وجماع المسلمين
والعدة للأعداء ، العامه من الأمة ، فليكن صفوك لهم وميلك
معهم !! » (١٠٨)

ثم ينصح واليه ألا يتخذ له وزيراً قد شارك في خدمة سلطة ظالمة
من قبل فيقول له : « .. إن شرّ وزرائك من كان للاشرار قبلك
وزيراً ، ومن شركهم في الآثام ، فلا يكوننّ لك بطانة .. وأنت واجد

(١٠٨) المصدر السابق ص ٣٣٦ .

منهم خير الخلف ، ممن له مثل آرائهم ونفادهم ، وليس عليه مثل
آصارهم - (ذنوبهم) - وأوزارهم ، ممن لم يعاون ظالمًا على ظلمه
ولا آثمًا على إثمه .. » . (١٠٩)

هذا عن الطبقات والفئات الاجتماعية التي أبصر فكر الإمام على
الاجتماعى انقسام المجتمع إليها ، ودور كل منها في الحياة العامة
وموقفه هو شخصيًا وتقديره لكل طبقة من هذه الطبقات .. ولقد رأينا
كيف انحاز فكره وموقفه إلى « العامة » ضد « الخاصة » ، لأن العامة
هم « عماد الدين ، وجاع المسلمين ، والعدة للاعداء » بينما « الخاصة »
أثقل مئونة في الرخاء ، وأقل معونة في البلاء ، وأكره للانصاف وأسأل
بالاحفاف ، وأقل شكرًا عند الإعطاء ، وأبطأ عذرًا عند المنع
وأضعف صبرًا عند ملات الدهر .. !؟ .

* * *

المال العام

وقسمة أخرى من قسّمات الفكر الاجتماعي المتقدم للإمام علي تطالعنا في موقفه من حق الحاكم وحرّيته إزاء المال العام فنحن قد أشرنا من قبل إلى تلك الفلسفة التي وجدت طريقها إلى فكر عثمان ابن عفان - رضي الله عنه - والتي تبيح للإمام أن يتصرف لحسابه الخاص في بعض « فضول الأموال » ، أي ما زاد عن أعطيات الناس ، وإلا فإلّم كان إماماً إذاً؟! غير أننا نلتقي في الفكر الاجتماعي لعل بن أبي طالب بفلسفة هي على النقيض من تلك تماماً ..

فهو الذي رفض أن يعطى أخاه « عقيلاً » شيئاً من بيت المال رغم حالة الفقر الشديد التي كان عليها ، عندما أصبح « صبيانه شعث الشعور غير الألوان من فقرهم ، رفض على أن يعطيه « صاعاً » من قح بيت المال ، لانه رأى أنه بذلك سيكون « ظالماً لبعض العباد وغاصباً لشيء من الحطام؟! » . (١١٠)

وهو الذي رفض أن يعطى أحد شيعته - عبد الله بن زمعة - شيئاً

(١١٠) المصدر السابق ص ٢٧٤ .

من بيت المال ، وقال له : « .. إن هذا المال ليس لى ولا لك ، وإنما هو فىء المسلمين » وإنه ثمرة لجنى أيديهم وقتالهم وما تجنيه الأيدى يكون لأفواه أصحاب هذه الأيدى لا للذين لم يشاركوهم العمل والجهاد !! (١١١) .

فنحن هنا بإزاء فلسفة متميزة ونظرة خاصة للمال العام لا تستحل التصرف فيه إلا لأهله ، حتى ولو كان مصدر هذا التصرف هو أمير المؤمنين ...

وذلك .. مع ما تقدم من التصدى لمأقريش وأغنيائها .. وعزل عمال عثمان الذين حولوا ثروة المسلمين العامة إلى « بستان » خاص لقريش ، وجعلوا مال الناس العام « طعمة » خاصة لأفواه قلة قليلة .. والتغيرات الاجتماعية لنظام التمايز والتمييز الطبقي الذى ساد واستشرى زمن عثمان بن عفان - رضى الله عنه - .. والانحياز إلى طبقة « العامة » ضد « الخاصة » عند التقييم لطبقات الأمة الاجتماعية .. إن ذلك كله ، وكثير مثله ، يضيدنا ويفتح عقولنا . على صفحة مشرقة من صفحات تراثنا الفكرى تتمثل فى الفكر الاجتماعى الثورى والمتقدم لعلى ابن أبى طالب ، وهى صفحة تبعث فىنا الفخر والإعتزاز ، وتستحق منا التأمل والدرس والإعتبار والإستلهام .

(١١١) المصدر السابق ص ٢٧٩ .

...the first of these is the fact that the ...

...the second of these is the fact that the ...

...the third of these is the fact that the ...

...the fourth of these is the fact that the ...

...the fifth of these is the fact that the ...

...the sixth of these is the fact that the ...

...the seventh of these is the fact that the ...

ثورة الخوارج المستمرة

استمر الفكر الإسلامى ، طوال عهد الخلفاء الراشدين ، على ولائه لمشروعية الثورة ، وكان الخلاف فقط محصوراً فى دائرة : وجود أسبابها ؟ أو انعدام هذه الأسباب ؟ ..

وعندما احتدم الصراع بين على بن أبى طالب وبين خصومه وخاصة بنى أمية ومن خلفهم أشراف قريش وأهل الشام ، وحدث التحكيم ، ثم ظهرت ثماره ، حدث فى جبهة على ذلك الانشقاق الذى تولدت عنه فرقة الخوارج (المحكمة) التى أعلنت الثورة ضد كل من على ومعاوية على السواء .. ولم ينكر عليهم أحد ثورتهم على معاوية وإنما كان الإنكار منصباً على ثورتهم ضد على .. لا لأن حق الثورة موضع إنكار ، وإنما لأن مبرراتها هنا موطن خلاف .. فالخوارج برأيهم ثاروا على على لأنه ضعف عن قتال فئة معاوية الباغية ، وهو - لهذا الضعف - قد قبل تحكيم البشر فى أمر قد حسمته نصوص القرآن « فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء إلى أمر الله » (١١٢) .. أما على فكان يرى

أن مرجع الضعف ليس تردده هو ، ولا شبهات حول بغى أهل الشام ، وإنما أنصاره ، والأشراف منهم بخاصة ، كانوا هم مصدر الضعف .. فلقد كانت معه سيوفهم ، وهي في أعقادها ، بينما كانت مع معاوية قلوبهم وأهواؤهم ففعلت ما لم تفعله السيوف !

ونحن نستطيع أن نقول : إنه إذا كانت الخوارج أول فرقة إسلامية منظمة ولدت في إطار مبدأ : مشروعية الثورة في الفكر الإسلامي . فإن الأسس النظرية التي استندت إليها هذه الفرقة ، كى تبرر انشقاقها وثورتها قد تبلورت في المجتمع الإسلامي منذ الثورة على عثمان ابن عفان ، فلقد استخلص مفكرو التيارات الثورية المسلمة من أحداث تلك الثورة أن مشروعيتها تستدعى ظهور : الفسق ، أو الجور ، أو الضعف على الإمام صاحب السلطة العليا في البلاد .. والثوار قد اتهموا عثمان بالضعف والجور ، فكانت مشروعية ثورتهم ، حتى لقد حماهم على بن أبي طالب عندما طلب القصاص منهم معاوية ابن أبي سفيان .. وكذلك الخوارج ثاروا ، ورأوا أن ثورتهم مشروعية لأنها موجهة ضد إمام ضَعْف عن قتال البغاة ، وضد البغاة اللذين جمعوا إلى البغى الفسقَ والجور ! .

ولقد ظلت هذه الفرقة تحمل علم الثورة المستمرة لعدة قرون .. وكانوا في كل ثوراتهم وهباتهم وانتفاضاتهم أوفياء للمبادئ الأساسية التي جمعتهم رغم ما طرأ على حركتهم من انقسامات .. فهم :

١ - مع إمامة الإمام الصالح .. بصرف النظر عن النسب والجنس واللون .

٢ - وهم مع الاختيار والبيعة سبيلاً لتنصيب الامام ، وضد فكر الشيعة فى الوصية والنص عليه من السماء ..

٣ - وهم يرون أن الإمامة - (الخلافة ونظام الحكم) - من الفروع ، وليست من أصول الدين ، فصدرها ليس الكتاب ولا السنة ، بل «الرأى» ..

٤ - وهم يقولون بالعدل والتوحيد ، والوعد والوعيد ، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ..

٥ - ورأيهم أن مرتكبى الذنوب الكبائر - وكان المثل المطروح : حكام بنى أمية وعلمهم - هم كافرون مخلدون فى النار ..

٦ - وهم ، فى تقويم التاريخ ، مع إمامة أبى بكر وعمر ، ومع عثمان قبل أن يحدث الأحداث التى نشأت فى سنوات حكمه الست الأخيرة ، ومع إمامة على بن أبى طالب قبل التحكيم ..

٧ - وهم مع الثورة المستمرة والخروج الدائم وتجريد السيف ضد أئمة الجور .. فعندهم أن الخروج - (الثورة المسلحة) - يجب إذا بلغ عدد المنكرين على أئمة الجور أربعين رجلاً ، وهذا - عندهم - هو حد (الشرأة) - الذين اشتروا الجنة عندما باعوا أرواحهم - وعليهم الخروج

« حتى يموتوا أو يظهر دين الله ويخمد الكفر والجور » .. ولا يحل لهم
المقام غير ثائرين إلا إذا نقص عددهم عن ثلاثة رجال .. فإن نقصوا
عن الثلاثة قعدوا ، وكنتموا عقيدتهم ، وكانوا على مسلك
(الكتان) .. فلقد جعلوا المسالك عندهم أربعة وهي - بعد (الشرارة)
و(الكتان) - : (الظهور) عند قيام دولتهم ونظامهم تحت قيادة
إمام الظهور.. و(الدفاع) وهو التصدى لهجوم الأعداء تحت قيادة
إمام الدفاع^(١١٣) .. وهم متفوقون على وجوب «إزالة أئمة الجور
ومنعهم أن يكونوا أئمة ، بأى شئٍ قدروا عليه ، السيف أو بغير
السيف ..»^(١١٤) .

٨ - وهم أخيراً قد جمعتهم تقاليد اشتهرت عنهم في الحرب والثورة
والقتال .. فالزهدي الذي تحلوا به قد حرَّهم من قيود الحرص على
الاقتناء وأعانهم على الانخراط في الثورات والرحيل في ركاب الجيوش
الثائرة .. والنسك والتقوى اعترف بها لهم حتى خصومهم من كتَّاب
السير والتاريخ والمقاتلات .. والصدق والشجاعة طبعاً نفوسهم فبرزت
آثارهما في الشعر الذي قالوه حتى لقد تميز عن شعر الآخرين ..

ولقد تصاعدت ثورات الخوارج ، واستمرت ، منذ حرَّهم لعلی

(١١٣) أبو حفص عمر بن جميع (مقدمة التوحيد وشروحها) ص ٥٠ - ٥٥ طبعة
القاهرة سنة ١٣٥٥ هـ .

(١١٤) الأشعري (مقالات الاسلاميين) ج ١ ص ٢٠٤ طبعة القاهرة سنة ١٩٦٩ م .

ابن أبي طالب سنة ٣٨ هـ بالنهروان، حتى تحولت إلى تحرك جماهيري مسلح ضد بني أمية أسهم إسهاماً كبيراً في إضعاف دولتهم ، الأمر الذي أتاح للجند الخراساني أن يقطف ثمارها لبني العباس .. ففي سنة ١٢٧ هـ قاد الثائر الخارجي الضحاك بن قيس الشيباني جيشاً ضم مائة وعشرين ألفاً من المقاتلين ، بينهم نساء كثيرات ! وأحرز به عدة انتصارات ضد الأمويين .. بل إن حياة هذه الفرقة الإسلامية كانت ثورة مستمرة على الدولة وعمالها ، سواء في ذلك عهد علي بن أبي طالب أو بني أمية أو بني العباس .

ففي خلال هذه الفترة شهدت عديد من المدن والأقاليم ثورات وتمردات وانتفاضات أشعلها الخوارج ، وقادها أمراء عُقدت لهم البيعة منهم بإمرة المؤمنين ، أو قادة مقاتلون نابوا عن هؤلاء الأمراء .. حدث ذلك :

* في «الديسكرة» بقيادة أشرس بن عوف الشيباني .. في ربيع الثاني سنة ٣٨ هـ ..

* وفي «ماسبذان» بقيادة هلال بن علفة ، وأخيه مجالد .. في جمادى الأولى سنة ٣٨ هـ ..

* وفي «جرجرايا» - على نهر دجلة ، بقيادة الأشهب بن بشر البجلي .. في سنة ٣٨ هـ ..

* وعلى مشارف الكوفة ، بقيادة أبي مريم - من بني سعد تميم - في رمضان سنة ٣٨ هـ ..


- * وقرب البصرة ، بقيادة سهم بن غالب التميمي والخطيم الباهلي ..
 في سنة ٤١ هـ ..
- * وفي الكوفة ، بقيادة المستورد بن علفة .. في أول شعبان سنة
 ٤٣ هـ ..
- * وفي البصرة ، بقيادة قريب الأزدي .. في سنة ٥٠ هـ ..
- * وفي مضارب قبيلة بني عبد القيس .. في سنة ٥٨ هـ ..
- * وعند « بانقيا » - قرب الكوفة - بقيادة حيان بن ظبيان السلمى ..
 في سنة ٥٩ هـ ..
- * وفي الأهواز ، بقيادة أبي بلال مرداس بن أدية .. في سنة
 ٦١ هـ ..
- * وفي البصرة ، بقيادة عروة بن أدية .. ثم بقيادة عبيدة بن
 هلال ..
- * وفي البصرة والأهواز ، بقيادة نافع بن الأزرق .. في سنة
 ٦٤ هـ ..
- * وفي اليمامة ، بقيادة أبي طالوت .. في سنة ٦٥ هـ ..
- * وفي شرقي نهر دجيل .. في شوال سنة ٦٦ هـ ..
- * وفي اليمن وحضرموت والبحرين ، بقيادة نجدة بن عامر .. في سنة
 ٦٧ هـ ..
- * وعند سابور وإصطخر ، ثم البصرة ، بقيادة الزبير بن علي
 السليطي .. في أوائل سنة ٦٨ هـ ..

- * وفي الكوفة .. في أواخر سنة ٦٨ هـ ..
- * وفي نواحي أصفهان .. في سنة ٦٩ هـ ..
- * وفي الأهواز ، بقيادة قطرى بن الفجاءة .. في سنة ٦٩ هـ .
- * وقرب فارس .. في أواخر شعبان سنة ٧٥ هـ ..
- * وفي « دارا » و « المديح » ، بقيادة صالح بن مسرح .. في صفر سنة ٧٦ هـ ..
- * وفي العراق ، بقيادة شبيب بن يزيد بن نعيم .. في سنة ٧٦ هـ ثم في سنة ٧٧ هـ ..
- * وفي الكوفة ، بقيادة شوذب ، في عهد يزيد الثاني ..
- * وفي الموصل ، بقيادة بهلول بن بشر .. في عهد هشام الثاني ..
- * وعند « مناذر » - بنواحي خوزستان - ، بقيادة الصحرارى بن شبيب .. في عهد هشام الثاني ..
- * وفي الكوفة ، بقيادة الضحاك بن قيس الشيبانى .. في رجب سنة ١٢٧ هـ ..
- * وفي واسط ، بقيادة الضحاك بن قيس الشيبانى .. في شعبان سنة ١٢٧ هـ ..
- * وفي اليمن ، بقيادة عبد الله بن يحيى الكندى .. في سنة ١٢٩ هـ ..
- * وفي مكة ، وفي المدينة ، بقيادة حمزة الشارى .. في سنة ١٣٠ هـ ..

وهكذا استمرت ثوراتهم وانتفاضاتهم وتمرداتهم .. خفيةً إذا نقص
عدد الثوار عن ثلاثة .. واجبة الإعلان إذا بلغوا حدَّ الأربعين (١١٥) !

* * *

(١١٥) فلهوزن (الخوارج والشيعة) ص ٣٩ وما بعدها . ترجمة : د . عبد الرحمن
بدوى طبعة القاهرة سنة ١٩٥٨ م . [وانظر الفصل الذي كتبناه عنهم بكتابنا
تيارات الفكر الإسلامي] ص ٩ - ٣١ طبعة القاهرة وبيروت سنة ١٩٨٥ م .



ثورات المرجئة

صحيح أن «المرجئة» تيار في الفكر الإسلامي نشأ على عهد نبي أمية ، وأن المنطق الفكري والفكرة المحورية التي تبلور من حولها هذا التيار كانت الفصل أو التمييز بين «الإيمان» وبين «العمل» ، فصحة الإيمان ومقداره لا يتأثران - عندهم - بعمل المؤمن .. فالإيمان تصديق بالقلب ، ولا تضر معه معصية ، كما أنه لا تنفع مع الكفر طاعة .. وصحيح أيضاً أن هذا التيار الفكري قد نشأ ليناقض موقف الخوارج من الحكم بكفر مرتكبي الكبائر ، فكلا التيارين قد أمسك في هذه القضية بالطرف الأقصى من حبل الخلاف ، أحدهما يغالى في الربط بين الإيمان القلبي والعمل الظاهر ، وثانيهما يحل ما بينهما من رباط ..

وصحيح كذلك أن تيار «الإرجاء» هذا قد لعب دوراً في التبرير لمظالم بني أمية ، وغيرهم من أمراء الجور وولاة الفساد .. ولكن الأمر الذي غفلت عنه - حسب علمنا ومعلوماتنا - كل الدراسات التي عرضت لقضية المرجئة والإرجاء ، هو أن الإرجاء في

الفكر والتاريخ الإسلامى لم يكن - فى السياسة - تياراً واحداً ، فإلى جانب المرجئة الذين برروا مظالم بنى أمية ، ووظفوا فكرة الفصل بين الإيمان والعمل فى خدمة الحكام كان هناك مرجئة ثوار ، اتخذوا من الإرجاء وأصوله الفكرية أسلحة يدافعون بها عن العامة ، وبالذات عن الذين انحطوا فى سلك الدين الجديد من أبناء البلاد المفتوحة شرق العراق ..

فى البلاد التى فتحها المسلمون استمر الأمويون يجنون الجزية حتى من أسلم من أهل تلك البلاد ، حتى جاء عمر بن عبد العزيز (٦١ - ١٠١ هـ - ٧٢٠ م) فأوقف ذلك الجور ، وأعلن أن الله إنما بعث محمداً هادياً ولم يبعثه جانياً ! .. وبعد عهد عمر بن عبد العزيز اشتكى الولاة وجباة الأموال من قلة المال المجموع بسبب إسقاط الجزية عن الذين أسلموا من الترك وغيرهم ، خاصة فى خراسان وما حولها ، وزعموا أن الناس قد دخلت فى دين الله أفواجاً هرباً من الجزية ، وأثاروا الشكوك حول صدق عقائد المسلمين الجدد ! .. فوضعت الدولة الأموية سن ١١٠ هـ « مواصفات » للإسلام حتى تعترف به الدولة وتقر لصاحبه بالتدين بالدين الخفيف ! ومن هذه « المواصفات » والشروط :

١ - الاختتان .. (والذين كانوا يسلمون لم يكونوا أطفالاً ولا صبية حتى يسهل عليهم الاختتان !) .

٢- وإقامة الفرائض .. (والإقامة تتطلب مستوى أرفع من مستوى الأداء!) .

٣- وحسن الإسلام .. (وهو شرط غير محدد ، يستطيع الوالى أو جابي الضرائب أن يثبت عكسه إذا شاء!) .

٤- وقراءة سورة من القرآن ... (والقوم لم يكونوا عرباً حتى يتحدثوا العربية ، فضلاً عن أن يقرءوا القرآن) .

وبعد ذلك كتب عامل الخراج فى خراسان إلى واليها «أشرس» سائلاً: «ماذا نصنع والناس قد أسلموا وبنوا المساجد؟! ..» فأجابه لوالى قائلاً: «خذوا الخراج ممن كنتم تأخذونه منه!» .

وهنا انفجرت إحدى الثورات الإسلامية ضد حكم الأمويين .. ففى إقليم «السغد» خرج سبعة آلاف من الذين أسلموا حديثاً وعسكروا على سبعة فراسخ من «سمرقند» ، وانضم إليهم كوكبة من «القراء والفقهاء» الذين رأوا ضرورة الاعتراف بإسلام هؤلاء الذين شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وضرورة إلغاء تلك «المواصفات» والشروط التى تربط صحة الإيمان بصحة أعمال قد يعجز عنها هؤلاء الذين دخلوا حديثاً فى الإسلام .. فهم هنا يدعون إلى الاعتراف بإسلام من أسلم وأعلن إسلامه ، وإلى إرجاء الحكم على صدق عقيدته إلى الله - سبحانه - فهو وحده ، صاحب السلطان على الضمائر والقلوب .. أى أنهم يوظفون فكرة الإرجاء لخدمة الجماهير ، كما

وظفها سواهم من قبل لخدمة الأمراء والحكام ..

وكان من بين « القراء والفقهاء » الذين شاركوا في هذه الثورة :
أبو الصياد صالح بن طريف ، وربيعة بن عمران التميمي ، والقاسم
الشيباني ، وأبوفاطمة الأزدي ، وبشر بن جرموز الضبي ، وخالد
ابن عبد الله النحوي ، وبشر بن زنبور الأزدي ، وعامر بن بشير - أو
قشير - الحنجدي ، وبيان العنبري ، وإسماعيل بن عقبة ، وثابت
قطنة ، صاحب القصيدة الشهيرة التي سجل فيها فكر المرجئة عن
الارجاء ..

ولقد تكررت للمرجئة ثورة ثانية في بخارى ، احتماؤها
بالمسجد الجامع يصيحون بأعلى أصواتهم : « أن لا إله إلا الله وأن
محمدًا عبده ورسوله ! » ، ولكن الولاة لم يصححوا إسلامهم ، بل
شنعوا منهم أربعائة !

وفي البصرة تكررت المأساة عندما أمر الولاة بإجلاء الموالى عنها
فخرجوا وعسكروا في العراء ليكون وينادون : يا محمداه !
يا محمداه ! .. وخرج إلى معسكرهم قراء البصرة ليكون معهم
وينتصرون لهم !

ولقد أثمرت تلك الثورات الفاشلة التي أشعلها المرجئة شحنات
من الغضب دفعت عظيم قبيلة الأزدي الحارث بن سريج إلى الثورة
والخروج على هشام بن عبد الملك سنة ١١٦ هـ ، وكان الرجل الثاني

في هذه الثورة هو الجهم بن صفوان ، وهو من أبرز مفكرى الجبر
والإرجاء في الفكر الإسلامى على الإطلاق^(١١٦) ..

* * *

(١١٦) انظر (تاريخ الطبرى) ج ٨ ص ٣٥ ، ١٩٦ ، ١٩٧ . و(السيادة العربية
والشيعية الاسرائيليات) لفان فلوتن ص ٥٣ - ٥٥ ، ٦٥ ، ٦٧ طبعة القاهرة
سنة ١٩٦٥ م . وجمال الدين القاسمى (تاريخ الجهمية والمعتزلة ص ٧ - ٩
طبعة القاهرة سنة ١٣٣١ هـ . [وانظر الفصل الذى كتبناه عنهم بكتابنا
[تيارات الفكر الإسلامى] ص ٣٣ - ٤١ .

ثورات الشيعة

عندما تبلور الفكر النظري للشيعة على عهد إمامها جعفر الصادق (٨٠ - ١٤٨ هـ - ٦٩٩ - ٧٦٥ م) ومهندس نظريتها في الإمامة هشام بن الحكم (١٩٠ هـ - ٨٠٥ م) ، أصبحت حزبًا سياسيًا منظمًا ، ولكن بطش بني أمية الذي بلغ قمة التنكيل بآل البيت في كربلاء قد جعل شيعة جعفر الصادق تصطبغ بالصبغة الدينية ، وتعلق الفرج والخلاص على السماء ، وتنهى عن اتخاذ الثورة طريقًا للتغيير، وتضرب للمريدين أمثلة الثورات الفاشلة وما جرت على محبي آل البيت من آلام .. ولكن هذا التيار اللاثوري لم يكن كل الشيعة ، بل لقد عرف تاريخ الشيعة والتشيع العديد من الفرق الثائرة والكثير من الثورات .. وذلك مثل :

١ - الكيسانية :

وهم تيار الشيعة الذي قال بإمامة محمد بن علي بن أبي طالب (المعروف بمحمد بن الحنفية) [٢١ - ٨١ هـ - ٦٤٢ - ٧٠٠ م] .. وكانت ثورتهم في الكوفة بقيادة المختار بن أبي عبيد بن مسعود الثقفي

(١ - ٦٧ هـ - ٦٢٢ - ٦٨٧ م) ، وهى ثورة استهدفت أولاً الانتقام لمقتل الحسين فى كربلاء ، والقصاص من محاربيه وقتليه ، ولقد أحرزت هذه الثورة ، التى استمرت سلطتها فى الكوفة ستة عشر شهراً ، نجاحاً ملحوظاً فى تحقيق ما قامت لتحقيقه من أهداف (١١٧) ..

٢ - الإسماعيلية :

وهى الفرقة التى تكونت بانشقاق حدث على الشيعة الاثنى عشرية ، عندما قرر فريق منهم أن الإمامة بعد جعفر الصادق هى لابنه إسماعيل ، ذى الصلوات الوثيقة بالأوساط المتطرفة والثورية (١١٨) ، وليست لموسى الكاظم الذى سار على نهج جعفر الصادق فى العزوف عن الثورة كطريق للتغيير ..

ولقد لعبت الشيعة الإسماعيلية هذه دوراً متعاضداً فى مجال الحركات السرية والباطنية ، فى المجال الفكرى خلطوا الفكر الاسلامى بأطراف من الموارىث الفلسفية للأمم الأخرى ، وفى المجال الاجتماعى تصدوا بالثورة لامتيازات الأرستقراطية الحاكمة وأصحاب الامتيازات ، وضمت صفوف هذه الفرقة كلاً من العرب والمولى

(١١٧) النوبختى (فرق الشيعة) ص ٢٠ تحقيق ريتز. طبعة استانبول سنة ١٩٣١ م.
(١١٨) برنارد لويس (أصول الإسماعيلية) ص ١١١ طبعة القاهرة (دار الكتاب العربى . بدون تاريخ).

على السواء .. ولقد تفرعت عنها ، واتصلت بها ، دول وثورات
وجمعيات وقيادات ، منها الثورة الفاطمية ودولتها .. وجماعة إخوان
الصفاء وخلان الوفاء .. وكذلك القرامطة .

٣ - القرامطة :

وهم الذين ظلوا يمثلون الجناح المتطرف ، أو اليسارى ، فى
الشيعة الإسماعيلية ، وتميزوا بذلك بعدما أصبح للفاطميين دولة
فرضت عليها رعيتهما وظروف السلطة فيها الانتقال من مواقع الثوار إلى
مصاف الحكام !

ولقد قامت للقرامطة دولة باليمن وما جاورها فى العقد الأول من
القرن العاشر الميلادى ، وهاجمت جيوشهم أجزاء عديدة من الشام
والعراق ، وحاولوا غزو مصر عدة مرات عندما حكمها الفاطميون ..

والذين أرخوا لفكرهم وثورتهم يختلفون فى الوصف للنظام
الاجتماعى الذى أقاموه .. فهم يتفقون - والقول للإمام الغزالى - على
أن مبادئهم قد استهوت « الطبقات العاملة وأهل الصناعات
والحرف ! » .. ولكن البعض ينسب إليهم التحلل من تكاليف الشرع
وفرائض الدين ، فمنهم من يقول انهم رفضوا الصلاة ماداموا فقراء
لا يملكون ، وأوردوا للدلالة على ذلك شعراً :

تلوم على ترك الصلاة حليلتى
فقلت اغربى عن ناظرى أنت طالق

فوالله لا صليت لله مفلساً
 لماذا أصلى؟ أين بغيي ومنزلي
 وأين خيولى والحلى والمناطق؟!
 أصلى ولا فتر من الأرض يحتوى
 عليه يميني؟ إننى لمنافق!
 بلى. إن على الله وسع لم أزل
 أصلى له ملاح فى الجو بارق!

وبالعض يقول: إنهم كانوا يكثرون من الصلاة، تعبداً فى رأى
 فريق، وسبيلاً لشغل أوقات عملهم فى أرض كبار الملاك بالصلاة
 بدلاً من خدمة أرض هؤلاء الملاك! أى نوعاً من الإضراب عن
 العمل بواسطة الخمسين صلاة التى فرضها زعيمهم على القرامطة
 الفلاحين؟! ..

ولكن خصومهم وأنصارهم يتفوقون على أنهم قد أقاموا نظاماً
 جماعياً أصبحت فيه ثروة المجتمع ملكاً لجموع أبنائه العاملين، وهم
 قد تدرجوا فى الوصول إلى هذا الهدف حتى حققوه ووقفت الملكية
 الخاصة عند السلاح.. وشاركت المرأة فى العمل والانتاج.. وكان
 نظامهم السياسى أقرب للجمهورية، يساعد رئيسها مجلس
 (العقدانية) أى أهل الحل والعقد.. وفى مجتمع القرامطة امتنع الربا

والخمر^(١١٩) .. وظل للمذهب الثوري أتباع ، حتى بعد زوال دولتهم ، إلى أن قضى عليهم أحد أئمة اليمن (ابن حميد الدين) واستولى على ما كان في حوزتهم من مخطوطات .

* * *

(١١٩) المرجع السابق . ص ١٩٢ ، ٢٠١ - ٢٠٥ .

ثورات المعتزلة

منذ الشأة الأولى لمدرسة المعتزلة فى النصف الثانى من القرن
الأول الهجرى ، وحتى قبل إطلاق اسم (المعتزلة) عليهم - وكانوا
يسمون قبل الانشقاق عن جماعة الحسن البصرى (٢١ - ١١٠ هـ ،
٦٤٢ - ٧٢٨ م) بأهل العدل والتوحيد - كانت معارضة السلطة
الأموية لإحدى المهام البارزة فى بنائهم الفكرى ونشاطهم العلمى ..

فى تقويمهم لأحداث التاريخ الإسلامى - وطلائع أئمتهم كانوا
طلائع المؤرخين والرواة - أدانوا التحول الذى أحدثه الأمويون ونقلوا
به نظام الحكم من خلافة شوروية إلى ملك عضود ، ومن ثم كانت
الدولة الأموية ، فى مذهبهم ، دولة «متغلبة» على سلطة المسلمين
ومغتصبةً لسلطانها فأمرأؤها «بغاة» يجب قتالهم حتى يفئوا إلى أمر
الله ، وبإستثناء عمر بن عبد العزيز ويزيد بن الوليد فإنهم «خلفاء»
غير شرعيين ، وحتى عمر بن عبد العزيز فإن المعتزلة قد اعترفوا بخلافته
لأنه اكتسب شرعيتها بعدله ، وإن كان قد تولأها بعهد أسلافه
الظالمين المعتصمين .. وكما يقول إمام المعتزلة عمرو بن عبيد : لقد
«أخذ عمر بن عبد العزيز الخلافة بغير حقها ، ولا استحقاق لها ، ثم

استحقها بالعدل حين أخذها (١٢٠) !»

والمعتزلة ، كذلك ، قد أدانوا فكر « الجبر والإرجاء » ، الذى استندت إليه الدولة الأموية ، عندما جعلوا العدل - الذى يعنى الاختيار والحرية والمسئولية - أصلاً من أصولهم الفكرية ، وعندما ربطوا بين الإيمان والعمل ، على نحو معتدل لا يصل إلى إفراط الخوارج ولا إلى تفريط المرجئة ..

ثم هم - وهذا هو المصداق العملى لأصالة فكرهم الثورى - قد شاركوا بالتأييد والإسهام فى النشاط الثورى الذى تفجر ضد الأمويين وضد العباسيين فى سبيل العدل والعودة إلى الشورى كفلسفة للحكم والخلافة كنظام إسلامى أصيل فى حكم مجتمع المسلمين ..

مع ابن الأشعث :

فى ثورة عبد الرحمن بن الأشعث (١٨٥ هـ - ٧٠٤ م) ضد الحجاج بن يوسف وخليفته عبد الملك بن مروان ، شارك أهل العدل والتوحيد فى العمل المسلح ، وذكرت لنا مصادر التاريخ وكتب المقالات أسماء عديد من قادتهم الذين شاركوا فى القتال إبان تلك الثورة ، من مثل : معبد الجهنى ، والجعد بن درهم ، وسعيد بن أبى

(١٢٠) (مروج الذهب) ج ٢ ص ١٥٢ .

الحسن - أخى الحسن البصرى^(١٢١) - وغيرهم .

ومع الحارث بن سريح :

وأسهموا فى الثورة التى قادها عظيم الأزد الحارث بن سريح
ضد حكم هشام بن عبد الملك سنة ١١٦ هـ (٧٣٤ م) وكانت
مطالب هذه الثورة :

١- العودة بنظام الخلافة إلى فلسفة الشورى والاختيار والبيعة
الحرّة ..

٢- وتغيير العمال على الأقاليم والأمصار ..

٣- وعزل رجال الشرطة .

٤- وإشراك الناس فى اختيار الولاة على الأقاليم .

بقيادة زيد بن على :

على أن أولى الثورات التى شبت ضد حكم بنى أمية بقيادة
المعتزلة كانت تلك التى قادها زيد بن على (٧٩ - ١٢٢ هـ - ٦٩٨ -
٧٤٠ م) بالكوفة ضد هشام بن عبد الملك سنة ١٢٢ هـ .

والبعض يظن أن هذه الثورة « زيدية » - نسبة إلى الشيعة

(١٢١) القاضى عبد الجبار (فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة) ص ٣٢٠ طبعة تونس
سنة ١٩٧٢ م . و(تاريخ الطبرى) ج ٨ ص ١٥١ ، ١٥٢ (حوادث سنة
١٠٢ هـ) ، و(تاريخ الجهمية والمعتزلة) ص ٥٥ .

الزيدية - وليست ثورة معتزلية لأن زيد بن علي قد أصبح فيما بعد رأس الشيعة الزيدية وإمام فرقتهم الأول - ولكن هذا الظن لا أساس له من صدق التاريخ .. فلم تكن هناك فرقة زيدية يوم حدثت هذه الثورة ، ولم يكن زيد بن علي سوى واحد من شباب آل البيت اعتنق مع نفر من أتباعه العلويين مذهب المعتزلة ، لطابعه الثورى واتجاهه المناهض ، بالثورة ، لحكم نبى أمية ، فى صورة انشقاق حدث فى صفوف الشيعة الامامية عندما ناهض زعيمها جعفر الصادق اتجاه الثورة كسبيل للتغيير ..

فلقد كان جعفر الصادق يحذر شباب آل البيت النازع إلى الثورة ، ويقول لهم : « إن نبى أمية يتطاولون على الناس ، حتى لو طاولتهم الجبال لطالوا عليهم ! وهم يستشعرون بغض أهل البيت ولا يجوز أن يخرج - (يثور) - واحد من أهل البيت حتى يأذن الله بزوال ملكهم » (١٢٢) .

ولكن هذا نفر الثائر من شباب آل البيت دخلوا فى الاعتزال واستقبلوا واصل بن عطاء (٨٠ - ١٣١ هـ - ٧٠٠ - ٧٤٨ م) رأس المعتزلة ، وعقدوا معه مؤتمراً بالمدينة دارت فيه مساجلات ومناظرات واتهامات بين جعفر الصادق وكل من واصل بن عطاء وزيد ابن علي .

(١٢٢) الشهرستانى (الملل والنحل) ج ٢ ص ٨٥ طبعة القاهرة سنة ١٣٣١ هـ .

جعفر : « إنك ، يا واصل ، أتيت بأمر تفرّق به الكلمة وتطعن به على الأئمة ! » .

واصل : « إنك ، يا جعفر ، واني الهمة ، شغلك هم الدنيا فأصبحت به كلفاً ، وما أتيناك إلا بدين محمد .. فإن تقبل الحق تسعد به ، وإن تصدّف عنه تبوء بإثمك ! » .

زيد بن علي : - لجعفر - « إنه ما منعك من اتباع واصل إلا الحسد لنا ! (١٢٣) »

زيد بن علي : الجماعة ، والفكر ، والثورة : معتزلة ، وكما يقول الشهرستاني : فإن زيد بن علي قد « اقتبس الاعتزال من واصل ابن عطاء ، وصارت أصحابه كلها معتزلة (١٢٤) » .. بل لقد ظلت الزيدية ، حتى بعد تبلورها كفرقة ، معتزلية فيما يتعلق بالإصول وبعبارة الشهرستاني ، أيضاً ، فإنهم « في الأصول يرون رأى المعتزلة حدوا القذة بالقذة (١٢٥) ، ويعظّمون أئمة الاعتزال أكثر من تعظيمهم أئمة أهل البيت (١٢٦) » من الشيعة الإمامية !

(١٢٣) (فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة) ص ٢٢٥ ، وابن المرتضى (باب ذكر

المعتزلة - من كتاب المنية والأمل) ص ٢٠ ، ٢١ طبعة الهند سنة ١٣١٦ هـ .

(١٢٤) (الملل والنحل) ج ٢ ص ٨٣ .

(١٢٥) القذة : ريشة السهم .

(١٢٦) (الملل والنحل) ج ١ ص ١٦٢ طبعة القاهرة سنة ١٩٦١ م .

ذلك إلى اعتراف المعتزلة بإمامة زيد السياسية القائمة على البيعة التي عُقدت له عندما فجرَّ ثورته ، الأمر الذي يؤكد العلاقة العضوية الكاملة بين هذه الثورة وبين الاعتزال .. فالقاضي عبد الجبار يتحدث عن ذلك فيقول : إن زيد بن علي « كان صالحاً للإمامة لما أوتيه من الصلاح والعلم والفضل ، لأنه قد بايعه فريق من أهل العلم والفضل ، فيجب أن يكون إماماً^(١٢٧) » .

ونحن نستشف من نص البيعة التي بايع بها الثوار قائدهم أهم أسباب هذه الثورة فهي :

- ١ - تستهدف التصدي للظلم وجهاد الظالمين .
- ٢ - والدفاع عن المستضعفين المظلومين .
- ٣ - وتوزيع الأموال بالعدل والمساواة بين المستحقين لها .
- ٤ - وإغلاق المعسكرات التي حشد الأمويون فيها الرجال بدعوى الفتح والغزو ، بينما كان الهدف الحقيقي فتح جبهات خارجية تصرف الناس عن الوضع المتردى في البلاد ! .
- ٥ - والانتصار لآل البيت الذين بلغ التنكيل بهم على يد الأمويين حدَّ المسأسة .

ذلك أن نص بيعة زيد كان يقول : « إنا ندعوكم إلى كتاب الله وسنة نبيه - صلى الله عليه وسلم - وجهاد الظالمين ، والدفاع عن

(١٢٧) (المنفى) جـ ٢٠ ق ٢ ص ١٤٩ .

المستضعفين ، وإعطاء المحرومين ، وقسم هذا الفء بين أهله
بالسواء ، ورد الظالمين ، وإقفال الحجر - (معسكرات الثغور في
أطراف البلاد) - ونصرة أهل البيت على من نصب لهم وجهل
حقهم .. » (١٢٨)

ويشهد لانبعث هذه الثورة من فكر يؤمن بالقوة والعنف الثورى
طريقاً للتغيير قول قائدها : « إنه لو لم أكن إلا أنا وابنى لخرجت
- (ثرت) - على هشام .. فليس الامام منا من أرخى عليه ستره
- (تعريض بالاتجاهات غير الثورية) - وإنما الإمام من شهر
سيفه ! » (١٢٩) .

ولقد استطاع الأمويون أن يصرفوا عن نصرة زيد الأشراف
والملاك الأغنياء عندما هددوهم بمصادرة أموالهم إن هم استمروا على
بيعتهم لزيد والثورة معه ، فلم يبق مع الثورة سوى الفقراء الذين
لا ينجسون المصادرات! والذين لا يجدون مصلحتهم في غير الثورة
وهم الذين تحدث عنهم هشام بن عبد الملك في أمره إلى والى الكوفة
يوسف بن عمر : إنه إذا تحلى الأشراف عن زيد ، فلن يواصل الثورة

(١٢٨) (تاريخ الطبرى) ج٧ ص ١٧٢ (أحداث سنة ١٢١ هـ) .

(١٢٩) ناجى حسن (ثورة زيد بن على) ص ١٠٤ ، ١٤١ طبعة بغداد سنة

١٩٦٦ م .

معه سوى « الرعاع ، وأهل السواد - (الفلاحين) - ومن تنهضه
الحاجة ! » (١٣٠)

ولكن نجاح خطة الأمويين لم يفتَّ في عضد الثورة ، فقاد زيد
رجاله وقاتل جيش بني أمية بشجاعة الأئمة وعزم الثوار ، وكان
ينشد ، وهو مقبل على الاستشهاد ، قول الشاعر :

أذل الحياة وعز المات
وكلاً أراه طعاماً وبيلاً
فإن كان لابد من واحد
فسيروا إلى الموت سيراً جميلاً (١٣١) !

فقاتل مع رجاله ، من المعتزلة وأنصارهم ، حتى قُتل وقتل
أغلبهم فدفنه أصحابه سراً ، ثم اكتشف الأمويون مدفنه ، فنبشوه
وصلبوه ، واحتزوا رأسه فبعثوا به إلى هشام بن عبد الملك ، فنصبه
على باب دمشق ، ثم طيف به في المدن الكبرى ، كالمدينة ومصر
زجراً للثوار .. وبعد ذلك أُحرقت جثة زيد وألقي برمادها في نهر
دجلة ! ..

(١٣٠) (تاريخ الطبرى) ج ٧ ص ١٧٢ (أحداث سنة ١٢١ هـ) .
(١٣١) ابن قتيبة (عيون الأخبار) مجلد ١ ص ١٩١ طبعة القاهرة سنة ١٩٧٣ م .

بقيادة يزيد بن الوليد :

وثورة ثانية كانت قيادتها للمعتزلة ، كما كان الإعداد لها تحت قيادتهم وبإشرافهم .. وهى أولى الثورات التى تفجرت ضد بنى أمية فى عاصمتهم دمشق ومعقل سلطانهم التقليدى بين أهل الشام ..

ولقد قاد هذه الثورة وتولى الخلافة بواسطتها الإمام المعتزلى يزيد ابن الوليد (٨٦ - ١٢٦ هـ - ٧٠٥ - ٧٤٤ م) ، وهو من أمراء بنى أمية الذين اعتنقوا مذهب الاعتزال ، ولقد انتهت أحداثها بمقتل الخليفة الأموى الفاسق الماجن الوليد بن يزيد (٨٨ - ١٢٦ هـ - ٧٠٧ - ٧٤٤ م) ، بعد أن حاصرت فى قصره القوات الثائرة التى زحفت على دمشق من المناطق المحيطة بها ، وبعد البيعة ليزيد ابن الوليد أعلن فى الناس العودة إلى الخلافة الشورية ، وحق الناس فى خلع الإمام ، وفى العهد بالإمامة للأصلح لها ، كما أعلن العدل بين الناس ، مسلمين وغير مسلمين « حتى يكون أقصاهم كأدناهم ، وحتى تستدر المعيشة بين المسلمين » ! .

ولقد استمرت هذه الثورة - بعد نجاحها - حتى وفاة خليفتها يزيد ابن الوليد ، عندما انقض عليها المتربصون بها من أمراء بنى أمية بقيادة مروان بن محمد (آخر الخلفاء الأمويين) ..

ولم تكن القيادة فقط فى هذه الثورة للمعتزلة ، بل كان ثوارها ومقاتلوها معتزلة أو تحت قيادة المعتزلة ومن المواطنين والبلاد التى غلب

فيها فكر أهل الاعتزال .. بل لقد تجهز معتزلة العراق لنصرة هذه الثورة بالشام ، فقال عمرو بن عبيد لأصحابه في البصرة «تهيئوا حتى نخرج إلى هذا الرجل فنعيه على أمره» (١٣٢) ..

ولقد أفاض المؤرخون في الحديث عن الصلة العضوية بين هذه الثورة وتنظيم المعتزلة وكما يقول المسعودي : فلقد «كان خروج - (ثورة) - يزيد بن الوليد ، بدمشق ، مع شائعة - (جمهور) - من المعتزلة وغيرهم .. على الوليد بن يزيد ، لما ظهر من فسقه وشمل الناس من جوره .. والمعتزلة تفضل - في الديانة - يزيد ابن الوليد على عمر بن عبد العزيز. وكان يزيد يذهب إلى قول المعتزلة وما يذهبون إليه في الأصول الخمسة ..» (١٣٣)

ولقد كان تقدير المعتزلة ليزيد بن الوليد ولإمامته تقديراً عظيماً .. فهو الوحيد من خلفاء بني أمية الذي تولى الخلافة بالبيعة والشورى لا بالتغلب والقهر أو الميراث .. ومن هنا فضّله حتى على عمر ابن عبد العزيز .. وهو قد أنقص مخصصات بني أمية وأعطيات جيش الشام الأموي الذي كانت له الامتيازات منذ تأسيس الدولة الأموية ، ومن هنا سُمي بالناقص ! .. وهو قد سار في الناس سيرة عادلة حتى لقد تحدث عنه إمام المعتزلة الزاهد عمرو بن عبيد فوصفه

(١٣٢) (فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة) ص ١١٣ .

(١٣٣) (مروج الذهب) ج ٢ ص ١٧٦ ، ١٧٧ ، ١٧٣ .

بأنه : « الكامل ! .. عمل بالعدل ، وبدأ بنفسه ، وقتل ابن عمه في طاعة الله ، وصار نكالاً على أهل بيته ، ونقص من أعطياتهم ما زادته الجبايرة ، وجعل في عهده - (بيعته) - شرطاً - (أى علّق استمرارها على عدله وصلاحه) - ولم يجعله جازماً (١٣٤)

وإذا كان هذا هو وصف المعتزلة لعدل إمامهم هذا وقائد ثورتهم هذه ، فإن نصيب جثمانه - بعد نبش قبره - قد كان : الصلب والتشويه بعد أن وليّ الأمر مروان بن محمد .. ولكن ذلك لم يمنع المؤرخين - حتى غير المعتزلة - من حكاية القصاص عن عدله وصلاحه وتقواه ، فابن قتيبة يقول : إن يزيد بن الوليد « كان محمود السيرة ، مرضياً .. ويقال إنه مذكور في الكتب المتقدمة بحسن السيرة والعدل ، وفي بعضها : يا مبدّد الكنوز ، يا سجاداً بالأسحار ، كانت ولايتك رحمة ، ووفاتك فتنة ، أخذوك فصلبوك ! » (١٣٥) .

أما علماء النحو فقرنوا يزيد بن الوليد بعمر بن عبد العزيز - (الأشج) - واتخذوا منها مثلاً في دراساتهم النحوية فقالوا : « الناقص والأشج أعدلا بنى مروان (١٣٦) ! » .

(١٣٤) (فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة) ص ١١٣ .

(١٣٥) (المعارف) ص ٣٦٧ طبعة القاهرة سنة ١٩٦٠ م .

(١٣٦) (الجاحظ) (رسائل الجاحظ) ج ١ ص ٨٣ (هامش) طبعة القاهرة سنة

١٩٦٤ م .

بقيادة النفس الزكية :

وعندما اضطرب أمر الدولة الأموية سعى المعتزلة لطرح قضية الخلافة على ممثلي الأمة الإسلامية ، لاختيار خليفة يتولى أمرها بالبيعة والشورى ، حتى تعود الخلافة إلى سيرتها الأولى قبل أن يستبدل بها الأمويون ملكهم الوراثي العضود . ورغم رفض الشيعة الإمامية لسعي المعتزلة هذا - لأنهم يرون الحكم شأناً من شئون السماء تختار له من يتولاه ، ولا شأن للبشر به - فلقد أفلح المعتزلة في جمع نفر كبير من أهل الحل والعقد بايعوا لإمام معتزلي من ثوار أهل البيت الذين قاتلوا في ثورات المعتزلة السابقة هو محمد بن عبد الله بن الحسن ، المعروف بالنفس الزكية (٩٣ - ٤٥ هـ - ٧١٢ - ٧٦٢ م) ، فعقدت له البيعة بمكة (١٣٧) ..

ولكن التيار الشعبي في حركة الثورة ضد بني أمية ، والذي يقوده أبو مسلم الخراساني استطاع التغلب على التيار العربي ، فنقل السلطة من ملك بني أمية إلى ملك بني العباس ، وذلك عندما دبر أبو مسلم قتل القائد العربي أبي سلمة حفص بن سليمان الهمداني الخلال الذي كان يشارك أبا مسلم في قيادة الثورة .. فلقد كان هوى أبي سلمة مع العرب والخلافة الشورية ، بينما كان أبو مسلم يتحرك بأحقاد شعبية ومواريث فكرية تنزع إلى وراثة الملك كما كان الأمر عند الفارسيين !

(١٣٧) (تاريخ الطبري) ج ٧ ص ٥١٧ ، ٥٢٤ (أحداث سنة ١٤٤ هـ) .

ولقد ظل فريق من المعتزلة - يقودهم إمامهم : النفس الزكية - يحضرون للثورة منذ أن اغتصب الأمر خلفاء بني العباس .. فلقد اختفى النفس الزكية مع أخيه إبراهيم عن أعين الدولة التي سعت في طلبها ، ودارت مطاردات ومحاصرات جعلت حياتها ضرباً من القصص الأسطوري الذي حفلت به بعض مصادر التاريخ ، وسجل هذا القصص الضرورات التي جعلتها يجوبان أنحاء الامبراطورية من العراق إلى الشام إلى الحجاز إلى اليمن إلى الهند ، حتى لقد فقد النفس الزكية واحداً من أبنائه الصغار عندما هوى الطفل من قمة جبل بالحجاز في إحدى المطاردات !

ولقد كانت للثورة ، عند المعتزلة ، شروط ، منها : وجود الإمام الذي بايعه الثوار ، وكان النفس الزكية - في حالتنا هذه - هو الإمام .. ومنها « التمكن » ، بمعنى أن تكون إمكانيات الثوار بحيث تجعل من أملهم في الانتصار أمراً جائز التحقيق وفي حيز الإمكان .. وهم بذلك يميزون بين الثورة وبين التمرد غير المدروس ، والهبات والانتفاضات وحركات العصيان .. لقد اتفقوا على ضرورة « التمكن » قبل الثورة والخروج ، وإن كانوا قد اختلفوا في حجم الإمكانيات التي بها يتحقق تمكن الثوار وفي نوع هذه الإمكانيات (١٣٨) .

(١٣٨) (فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة) ص ٢٣٢ . (باب ذكر المعتزلة)

ولقد كان الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور (٩٥ - ١٥٨ هـ
٧١٤ - ٧٧٥ م) يدرك خطورة الثورة الكامنة التي يعمل في سبيلها
النفس الزكية ، ويسمع عن انحياز قطاعات عريضة من الرأى العام
لنصرته ، ففي أعناق الكثيرين له بيعة بالخلافة .. صحيح أن الناس
الذين بايعوا النفس الزكية قد اضطروا لبيعة المنصور ، لكن « الامام
مالك » (٩٣ - ١٧٩ هـ ، ٧١٢ - ٧٩٥ م) قد أفتى بأن يمين بيعتهم
للمنصور باطلة لأنها يمين إكراه ! .. بل لقد ذهبت قطاعات من
الرأى العام إلى أن خلافة النفس الزكية وثورته وخروجه على المنصور
هى من الأمور التي ذكرت في « الكتب القديمة » ، وشاع أنهم
« يجدون خروجه على أبي جعفر في الرواية » (١٣٩) والمأثورات !؟ ..
ولذلك كله قرر المنصور إجهاض هذه الثورة القادمة قبل أن يتم لها
التمكن ويكتمل لأهلها الاستعداد ، واستخدم في ذلك خطة ذكية
وبارعة ومحكمة تكونت من شعب ثلاث :

أولها : مطاردة قادة الثورة بجيش من العيون والجواسيس ، حتى
يمنعهم من الاستقرار الذى يتيح لهم الإعداد الهادئ للثورة .

وثانيها : توجيه قادة جيشه وكبار رجاله كى يتصلوا ، سراً
بالنفس الزكية ، ليوهموه أن ولاءهم له ، وأنهم سينصرونه عندما
يعلن ثورته ، الأمر الذى يؤدي إلى توهم وجود إمكانيات للثورة

(١٣٩) (تاريخ الطبرى) ج ٧ ص ٥٥١ (أحداث سنة ١٤٤ هـ) .

لا وجود لها في الحقيقة ، وإلى اعتقاد تحقق شرط « التمكن » فتعلن الثورة قبل الأوان !

وثالثها : تضيق الخناق على النفس الزكية ، حتى لا يدع له خياراً ، فإما أن يعجّل بالثورة ، وإما أن يقع في قبضة أعوان المنصور ..

ولقد أثمرت هذه الخطة ، حتى اضطر النفس الزكية إلى تقديم موعد ثورته عن الأجل الذي سبق له الاتفاق عليه مع أخيه إبراهيم وبعبارة الطبرى ، « فلقد أخرج (النفس الزكية) حتى عزم على الظهور !^(١٤٠) » فأعلن الثورة بالمدينة في أول رجب سنة ١٤٥ هـ (٢٥ سبتمبر سنة ٧٦٢ م) وكان أخوه إبراهيم في البصرة يجمع الثوار على البيعة له بالعراق ..

وعلى حين كان اللون الأسود شعار بني العباس ، فإن البياض كان شعار هذه الثورة الاعترالية التي تفجرت بالحجاز والعراق .. وأعلن النفس الزكية أن البيعة قد عُقدت له ، وقال : « والله ما جئت وفي الأرض مصر - (بلد) - يعبد الله فيه إلا وقد أخذ لي فيه البيعة » ، وانحازت لنصرته قبائل المدينة وما حولها مثل : جهينة

(١٤٠) انظر في ذلك (عيون الأخبار) مجلد ١ ص ٢٠٩ و (تاريخ الطبرى) ج ٧ ص ٥١٩ ، ٥٣٤ ، ٥٥٢ ، ٥٥٩ . والأصفهاني (الأغانى) ج ٢٤ ص ٨٣١٤ طبعة دار الشعب ، القاهرة .

ومزينة ، وسليم ، وبنى بكر ، وأسلم ، وغفار .. الخ . بمن فيهم من أبناء المهاجرين والأنصار ، وشرع يرسل إلى المدن والأقاليم الرسل والولاة ...

وأدرك المنصور أن الخطر لا يكمن في المدينة ، حيث النفس الزكية ، بل في البصرة والعراق ، حيث إبراهيم بن عبد الله ابن الحسن ، لأن المدينة لا تملك إمكانات الصمود للحصار ، فهي تعيش على المؤن التي تأتيها من مصر ، ولإمدادات الرجال المقاتلين بها حدود .. فطلب إلى والى مصر أن يسدّ خليج أمير المؤمنين - الذى كان قد حفره عمرو بن العاص كى تصل عن طريقه حبوب مصر للمدينة سنة ٢٣ هـ - حتى لا يأتى إلى المدينة عون من أنصار النفس الزكية بمصر^(١٤١) ! كما منع عن ثوار المدينة الطعام والحبوب التى كانت تأتيها من الشام ، وذلك باغلاق طريقها عند وادى القرى^(١٤٢) ! وبعد ذلك أرسل لمحاصرتها جيشاً من جند خراسان يقوده عيسى بن موسى بن محمد بن على بن عبد الله بن العباس ومعه محمد بن أبي العباس السفاح .. وذلك على أمل ضرب أضعف حلقات هذه الثورة ، وفيها خليفتها وإمامها ، ثم الاستدارة لتصفيتها بالعراق ! ..

(١٤١) القلقشندى (صبح الأعشى) ج ٣ ص ٢٩٨ . طبعة دار الكتب ، القاهرة .

(١٤٢) (تاريخ الطبرى) ج ٧ ص ٥٧٨ (أحداث سنة ١٤٥ هـ) .

وعندما اقترب الجيش الخراساني من المدينة ، شاور النفس الزكية أصحابه ، فأشار عليه البعض بمغادرة المدينة إلى مصر ، حيث الأنصار والرجال والامكانيات التي يستطيع بها مواجهة إمكانيات المنصور-، ولكن نفرًا من أصحابه ، ضيق الأفق أشاروا عليه بالبقاء بمدينة الرسول ، لأن الخروج منها - كما قالوا - فآل سييء ، ولأنها حصينة ، واستشهدوا على حصانتها بحديث رواه أحدهم عن الرسول - عليه الصلاة والسلام- : « رأيتني - (أى فى المنام) - فى درع حصينة ، فأولتها : المدينة ! » ..

وفى الثانى عشر من رمضان سنة ١٤٥ هـ بدأ حصار الجيش للمدينة بالخيـل والرجال والسلاح ، وترك ناحية منها دون حصار كى تكون بابًا لمن يريد مغادرتها والتخلى عن ثورتها ! ..

ولما أدرك النفس الزكية حرج موقفه ، التابع من ضعف مركز المدينة وإمكانياتها ، أحل الناس - إن رغبوا - من يمين البيعة له فلم يبق معه من المائة ألف الذين ثاروا خلفه إلا القادة والصادقون فى الثورة والخروج !

وبعد يومين من الحصار اشتعل القتال ، ودارت معركة استيسل فيها النفس الزكية وأصحابه على النحو الذى ذهب أسطورة فى أحاديث الملاحم والاستشهاد ، فظلوا يقاتلون تحت راياتهم ، التى كتبوا عليها شعار النبى يوم حنين : « أحد ، أحد ! » ، حتى قتلوا عن

بكرة أبيهم ! .. وعندما انتهت المعركة قطع الجند الخراساني رأس
النفس الزكية وأرسلوه للمنصور، حيث أمر بالطواف به في الأمصار
والأقاليم ، ثم صُلبت جثته وجثث أنصاره صفيين على الطريق ما بين
« ثنية الوداع » حتى دار عمر بن عبد العزيز ، وأمام كل صليب
حارس يحول بين الحثة وبين من يريد دفنها ، ولما تأذى الناس من
الرائحة ، بعد ثلاثة أيام ، أمر عيسى بن موسى بجثث الثوار فألقيت
من قمة جبل « سلع لتسقط في « المفرح » ، مقبرة اليهود (١٤٣) !

بقيادة إبراهيم بن عبد الله بن الحسن :

وعندما بلغت ثوار البصرة أبناء هزيمة ثورة المدينة ومقتل النفس
الزكية وأنصاره ، لم يترجعوا ، بل ازدادوا يقيناً بصدق موقفهم
ووجوب ثورتهم على العباسيين ، لأن من يقتل إماماً كالنفس الزكية
لا بد أن تكون الثورة ضده واجباً من الواجبات ! .. وبعبارة
الطبري ، فإن إبراهيم بن عبد الله بن الحسن لما أتاه نعي أخيه « أخبر
الناس .. فازدادوا في قتال أبي جعفر بصيرةً ! » وخرجوا يريدون
قتال المنصور ، بعد أن عقدوا البيعة بالخلافة والإمامة لإبراهيم ..

ولقد نجح الثوار في بسط سيطرتهم على البصرة والأهواز وفارس
وأكثر ريف العراق - (السواد) - وأقاموا في تلك المناطق جهاز

(١٤٣) المصدر السابق . ج ٧ ص ٥٧٧ - ٥٨٥ ، ٥٨٨ ، ٥٩٠ ، ٥٩٧ ، ٥٩٩ -

٦٠١ ، ٦٠٣ (أحداث سنة ١٤٥ هـ) .

دولتهم العسكرية والإدارى والمالى ، وفى هذا الجهاز تولى قادة المعتزلة أهم المسئوليات . فالأشعري يقول إن جمهور جيش هذه الثورة تألف « من المعتزلة وغيرهم من الزيدية^(١٤٤) » .. وقيادة الشرطة فى هذه الدولة تولاها من المعتزلة إبراهيم بن نميلة العبشمى ، الذى كان نائباً للإمام إبراهيم بن عبد الله بن الحسن .. كما تولوا مناصب القضاء ، وحمل راية القتال ، وقيادة مقدمة الجيش الذى حارب جيش المنصور ..

ولقد وجّه المنصور إلى هؤلاء الثوار قائده الذى هزم ثورة المدينة ، عيسى بن موسى ، والتقى الجيشان على أرض « باخمري » على بعد ستة عشر فرسخاً من الكوفة ، وكاد النصر أن يكون من نصيب الثوار ، حتى لقد أخذ جيش بنى العباس يهجم بالفرار .. ولكن سهماً طائشاً أصاب إمام الثوار ، الذى كان قد تخفف من « الزرد » الذى يحمى صدره ، بسبب شدة الحر ، فعانق فرسه وتقهقر ، فانتهزها جند عيسى بن موسى واستداروا فهاجموا الثوار الذين أربكت إصابة إمامهم صفوفهم وشغلتهم عن مواصلة مطاردة الخصوم .. فتحول النصر الوشيك إلى هزيمة ، عندما قتل إبراهيم « وقتلت المعتزلة بين يديه صبراً^(١٤٥) » ! قبل خمس ليال من نهاية

(١٤٤) (مقالات الإسلاميين) ج ١ ص ١٥٤ .

(١٤٥) المصدر السابق . ج ١ ص ١٥٤ .

شهر ذى القعدة سنة ١٤٥ هـ ، بعد اندلاع ثورتهم في العراق بثلاثة أشهر إلا خمسة أيام !

أما الذين نجوا من القتل ، فإنهم هاجروا إلى بلاد المغرب حيث أسهموا في نشر الاعتزال هناك ، وكونوا فرقة سميت «الواصلية» - نسبة إلى واصل بن عطاء - قادت وشاركت في أحداث المغرب وثوراتها لعدة قرون ..

مع الزيدية :

وإذا كانت ثورة المعتزلة سنة ١٤٥ هـ قد مثلت نهاية ثورتهم الكبرى ، بسبب التقارب الذي تم بين العباسيين وفكر المعتزلة خاصة في عهود المأمون (١٩٨ - ٢١٨ هـ ، ٨١٣ - ٨٣٣ م) والمعتمد (٢١٨ - ٢٢٨ هـ ، ٨٣٣ - ٨٤٢ م) والواثق (٢٢٨ - ٢٣٣ هـ ، ٨٤٢ - ٨٤٧ م) ، وبسبب نمو القسمة الفلسفية في فكرهم ، مما استدعى انصراف العامة - وقود الثورة - عن المعتزلة وانقيادهم «لأصحاب الحديث» .. فإن ولاء المعتزلة للثورة ، فكراً وعملاً ، ظل قائماً ، واستمر متمثلاً في مناصرة فريق منهم ، وهم مدرسة المعتزلة البغداديين ، لثورات الزيدية ، التي أخذت تتبلور كفرقة ثورية جعلت الخروج - (الثورة) - من شروط الامام ، وهي الثورات التي قادها محمد بن إبراهيم بن طباطبا (١٩٩ هـ - ٨١٤ م) .. ومحمد بن القاسم بن عمر بن علي بن الحسين

(٢١٩ هـ) الذى ثار ببلاد الطالقان بخراسان - ويحيى بن عمر
(٢٥٠ هـ) بالكوفة .. وكذلك ثورتهم التى بنت دولة زيدية فى
طبرستان (٢٥٠ هـ) وفى صنعاء (٢٨٨ هـ) .

* * *

هذه نماذج من الثورات التى قادها المعتزلة ضد بنى أمية وبنى
العباس .. وهى نماذج تأتى مصداقاً لقولنا : إن هذه المدرسة الفكرية
قد مارست السياسة ، كما احترفت الفكر الفلسفى وأبدعت فى تراثنا
علم الكلام ، وإنهم قد أسسوا لإيمانهم بالثورة ، كسبيل للتغيير ، على
القاعدة العامة التى تدعو إلى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر
واستدلوا ، فيما استدلوا ، بقول الله - سبحانه - : « وتعاونوا على البر
والتقوى ^(١٤٦) » وقوله : « فقاتلوا التى تبغى حتى تنفىء إلى أمر
الله ^(١٤٧) » وقوله لإبراهيم عندما سأل عن مكان ذريته من ولاية
الأمر « لا ينال عهدى الظالمين ^(١٤٨) » !

بل لقد بلغ إيمان المعتزلة بالثورة وضرورتها إلى الحد الذى أوجبوا
فيه تأييد الثائرين ضد الجور والظلم حتى ولو كان هؤلاء ضالين فى
عقيدتهم الدينية بسبب شبهات عرضت لهم فى فهم الدين ، فنصرتهم

(١٤٦) المائة : ٢ .

(١٤٧) الحجرات : ٩ .

(١٤٨) البقرة : ١٢٤ .

واجبة حتى « وإن كانوا ضالين في عقيدة اعتقدوها بشبهة دينية دخلت عليهم » « لأن الضال بشبهة أعدل وأقرب إلى الحق من الفاسق الجائر الذي تغلب على الحكم واغتصب أمر المسلمين دون شبهات » .. ومن هنا كان تأييد المعتزلة لثورات الخوارج ضد الأمويين ! (١٤٩) .. وقولهم إن ثورات الخوارج قد نبعت من إيمانهم بوجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، الذي هو أصل شريف بل « أشرف من جميع أبواب البر والعبادة (١٥٠) ! » .

ولعلنا إذا شئنا نصًا يحدد موقف المعتزلة المنحاز إلى الثورة فإن كلمات القاضي عبد الجبار تأتي نموذجًا جيد الدلالة ، فهو يقول : « وما يحل لمسلم أن يخلى أئمة الضلالة وولاية الجور إذا وجد أعوانًا ، وغلب في ظنه أنه يتمكن من منعهم من الجور ، كما فعل الحسن والحسين ، وكما فعل القراء حين أعانوا ابن الأشعث في الخروج على عبد الملك بن مروان ، وكما فعل أهل المدينة في وقعة الحرة ، وكما فعل أهل مكة مع ابن الزبير حين مات معاوية ، وكما فعل عمر بن عبد العزيز ، وكما فعل يزيد بن الوليد بن عبد الملك ، فيما أنكروه من المنكر .. » (١٥١)

(١٤٩) (شرح نهج البلاغة) ج ٥ ص ٧٨ ، ٧٩ .

(١٥٠) المصدر السابق ج ١٩ ص ٣١١ .

(١٥١) (تثبيت دلائل النبوة) ج ٢ ص ٥٧٤ ، ٥٧٥ .

فهو هنا يحدّد موقف المعتزلة مع وجوب الثورة ، عند التمكن
وغلبة الظن في الانتصار ، ويجعل هذا الموقف الثوري الامتداد
الطبيعي للتراث الثوري في تاريخ الإسلام ومواقف المسلمين الثوار ...

* * *

ثورة الزنج

منذ عهد المتوكل العباسي (٢٣٢ - ٢٤٧ هـ ، ٨٤٧ - ٨٦١ م)
غلبت سيطرة العسكر الأتراك ، وقادتهم على أزمة الأمور في الدولة
واستأثروا بالعطاءات والاقطاعات ، واستبدوا بسلطات الخلافة
حتى صاروا يولون ويعزلون الخلفاء كما يريدون ، بل ويسجنون
ويسمون ويقتلون من لا يحقق مطامحهم ومطامعهم من الخلفاء ..

ولقد حاول بعض الخلفاء أن يستردوا لمنصب الخلافة سلطانه
وأن يستندوا في معارضة القادة الأتراك إلى تأييد شعبي بمهادنة
العلويين الثوار وإقامة قدر من العدل والانصاف بين الرعية .. حاول
ذلك الخليفة المنتصر بالله (٢٤٧ - ٢٤٨ هـ ، ٨٦١ - ٨٦٢ م) ،
والمهتدي بالله (٢٥٥ - ٢٥٦ هـ ، ٨٦٩ - ٨٧٠ م) ولكن الأتراك
تخلصوا منها بالسم والعزل والقتل ! ..

وعندما سُدَّتْ سبل الإصلاح أمام الراغبين فيه أقبل الناس على
الثورة ، طريقاً لم يجدوا أمامهم سواه للتغيير ، فكان أن قامت عدة
حركات ثورية ، يقودها ثوار علويون ...

ففي (سنة ٢٤٨ هـ سنة ٨٦٢ م) ثارت الكوفة ، بزعامه
أبي الحسن يحيى بن عمر بن يحيى بن الحسين بن عبد الله بن إسماعيل
ابن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ..

وفي (سنة ٢٥٠ هـ سنة ٨٦٤ م) ثارت طبرستان ، بقيادة
الحسن بن زيد بن محمد بن إسماعيل بن الحسن بن زيد بن الحسن
ابن علي بن أبي طالب ، وامتدت الثورة إلى جرجان ، واستمرت
دولتها حتى سنة ٢٧٠ هـ سنة ٨٨٣ م .

وثارت «الري» ، بزعامه محمد بن جعفر بن الحسن ، بهدف
الانضمام إلى ثورة طبرستان .. ثم تكررت ثورتها ، بعد الاخفاق
بقيادة أحمد بن عيسى بن علي بن الحسن بن علي بن الحسين بن علي
بن أبي طالب .

وثارت قزوین ، بقيادة الكرکی (الحسن بن إسماعيل بن محمد
ابن عبد الله بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب) .

وثارت الكوفة ، بزعامه الحسين بن محمد بن حمزة بن عبد الله
ابن الحسن بن علي بن أبي طالب ..

على أن أخطر الثورات التي شهدتها العصر العباسي كانت هي
الثورة التي قادها علي بن محمد (٢٧٠ هـ ٨٨٣ م) ، والتي بدأت في
البحرين سنة ٢٤٩ هـ ٨٦٣ م ، وهي التي اشتهرت باسم (ثورة
الزنج) ..

وكان قائد هذه الثورة - علي بن محمد بن أحمد بن علي ابن عيسى بن زيد علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب - شاعراً وعالمًا ، يمارس ، في « سامراء » ، تعليم الخط والنحو والنجوم (١٥٢) .. وكان واحدًا من المقربين إلى الخليفة المنتصر بالله . ولما قتل الأتراك المنتصر ، بالسم ، ومارسوا السجن والنفي والاعتقال والاضطهاد لحاشيته ، كان علي بن محمد ضمن المعتقلين .. ثم حدث تمرد من فرقة « الجند الشاكرية » ببغداد ، شارك فيه العامة ، واقتحم المتمردون السجن فأطلقوا سراح من فيها ، ومنهم علي بن محمد الذي غادر بغداد إلى « سامراء » ومنها إلى البحرين حيث دعا إلى الثورة ضد الدولة العباسية الواقعة تحت سيطرة الجند الأتراك .

دور العرب في الثورة :

وبالرغم من اشتهار هذه الثورة « بثورة الزنج » ، إلا أنها لم تكن ثورة عنصرية ولا خاصة للزنج وحدهم ، ولم تقف أهدافها عند المطالبة بتحرير العبيد أو تحسين ظروف عملهم .. فقائد هذه الثورة عربي ، وعلوى - رغم تشكيك خصومه في صحة نسبه العلوى - وأغلب قوادها كانوا عرباً كذلك ، مثل : علي بن أبان المهلبى وسليمان بن موسى الشعراني ، وسليمان بن جامع ، وأحمد بن مهدي الجبائي ، ويحيى بن محمد البحراني ، ومحمد بن سمعان .. الخ .

(١٥٢) تاريخ الطبري ج ٩ ص ٤١٠ .

وعلى امتداد السنوات السبع الأولى من عمر هذه الثورة (٢٤٩ - ٢٥٥ هـ) كان جمهورها وجندها ومحيطها عربيًا خالصًا .. فهي قد بدأت في مدينة «هجر» ، أهم مدن البحرين ، ثم في «الأحساء» بين أحياء «بنى تميم» و«بنى سعد» .. ثم في بادية البحرين ، وسط عربها .. وفي هذا المحيط العربي قامت سلطة هذه الثورة ، و«دولتها» وحدثت الحروب بينها وبين جيش الدولة العباسية .. ويصف الطبرى سلطة على بن محمد في هذا المحيط العربي ، فيقول : «لقد أحله أهل البحرين من أنفسهم محل النبي ! حتى جُبي له الخراج هناك ، ونفذ حكمه بينهم ، وقاتلوا أسباب السلطان بسببه (١٥٣) !» .

وفي موقعة «الردم» ، بالبحرين أحرزت الدولة انتصاراً مؤثراً ضد الثورة ، فانسحب على بن محمد إلى البصرة ، ونزل هناك بين عرب بنى ضبيعة - (من نزار بن معد بن عدنان) - فدعاهم للثورة ، فتبعوه ، وكان منهم عدد من قادة دولته وجيشه (١٥٤) .. ولما طارده الدولة ، وألقت القبض على أغلب أنصاره ، ووضعتهم في السجون ، مع ابنه الأكبر وابنته وزوجته .. غادر على بن محمد البصرة إلى بغداد ، فأقام بها عاماً ..

(١٥٣) المصدر السابق : ج ٩ ص ٤١٠ ، ٤١١ .

(١٥٤) المصدر السابق : ج ٩ ص ٤١١ .

وفي سنة ٢٥٥ هـ سنة ٨٦٩ م حدث بالبصرة فتنة بين طائفتين من جندها ، «الجند البلالية» و«الجند السعدية» ، وأسفرت هذه الفتنة فيما أسفرت عن إطلاق سراح السجناء ، ومنهم أنصار على ابن محمد ، فغادر بغداد ، ووصل إلى ضواحي البصرة ليواصل ثورته من جديد ! .. وفي هذا التاريخ بدأ أول انعطاف للثورة نحو الزنج أى بعد قرابة السبع سنوات من قيامها ! ..

مكان الزنج في الثورة :

كانت البصرة أهم المدن في جنوب العراق ، وكانت جنوب العراق مشحونة بالرقيق والعمال الفقراء الذين يعملون في مجارى المياه ومصابها ، ويقومون بكسح السباخ والأملاح الناشئين من مياه الخليج ، وذلك تنقية للأرض وتطهيراً لها ، كى تصبح صالحةً مُعدةً للزراعة ، وكانوا ينهضون بعملهم الشاق هذا في ظروف عمل قاسية وغير إنسانية ، وتحت اشراف وكلاء غلاظٍ قساة ، ولحساب ملاك الأرض من اشراف العرب ودهاقنة الفرس .. وبعض هؤلاء العبيد كانوا مجلوبين من أفريقيا السوداء - وهم الزنج - وبعضهم نوبيون وآخرون قرماطيون ، أما فقراء العرب فكانوا يُسمون الفرائثين .

وشرع على بن محمد يدرس حالة هؤلاء الرقيق ، ويسعى لضمهم لثورته ، كى يحرهم ويحارب بهم الدولة العباسية .. وكان أول زنجي ينضم إليه هو ريجان بن صالح ، الذى أصبح من قادة الحرب

والثورة ، ويقول ربحان عن لقاءه الأول بقائد الثورة : « لقد سألتني عن غلمان الشورجيين - (العاملين في مسابيل المياه ومجاريها) - وما يجري لكل جماعة منهم من الدقيق والسويق والتمر ، وعمن يعمل في الشورج ، (مسابيل المياه) - من الأحرار والعبيد . فأعلمته ذلك ، فدعاني إلى ما هو عليه - (أى إلى الثورة) - فأجبتة . فقال لى : احضر من قدرت عليه من الغلمان ، وستكون قائداً لمن اتبعك منهم ! » (١٥٥) .

وأخذ على بن محمد ينتقل ، مع قادة ثورته ، بين مواقع عمل الرقيق والفراتيين ، ويدعوهم إلى الثورة والهرب إلى معسكره وترك الخضوع لسادتهم ، فاستجابت لدعوته جماهير غفيرة من الزنج والنوبة والقرمطين والفراتيين ، وانضموا إلى العرب والأعراب الذين تبعوه من جنوبي العراق .. ولقد فشل وكلاء الزنوج في الحيلولة بينهم وبين الالتحاق بمعسكر الثائرين ، فكانوا يجسونهم في البيوت ويسدون أبوابها ومنافذها بالطين؟! .. ويصف ابن خلدون اقبال الزنج على الثورة ، وزحفهم للقاء قائدها فيقول : « لقد تسابيل إليه الزنج واتبعوه ! » (١٥٦) .

ولقد أعلن على بن محمد أن هدفه ، بالنسبة للزنج والعرب

(١٥٥) ابن أبي الحديد (شرح نهج البلاغة) ح ٨ ص ١٣٢ .

(١٥٦) (العبر) مجلد ٤ ص ١٩ . طبعة بولاق سنة ١٢٨٤ هـ .

الفقراء الذين يعملون في اصلاح أرض العراق الجنوبي ، هو :

- ١ - تحرير الرقيق من العبودية .. وتحويلهم إلى سادة لأنفسهم ..
- ٢ - واعطاؤهم حق امتلاك الأموال والضياع .. بل ومناهم بامتلاك سادة الأمس الذين كانوا يسترقونهم ! ..
- ٣ - وضمان المساواة التامة لهم في ثورته ودولته التي تعمل من أجل :
نظام اجتماعي هو أقرب إلى النظم الجماعية التي يتكافل فيها ويتضامن مجموع الأمة (١٥٧) .

ونظام سياسي يرفض الخلافة الوراثية لبنى العباس ، والتي أصبحت أسيرة بيد قادة الجند الأتراك .. ويقدم بدلاً منها دولة الثورة التي أصبح على بن محمد فيها أميراً للمؤمنين .

ولقد استطاعت الثورة أن تكتسب ، أكثر فأكثر ، ثقة جماهير الزنج وفقراء العرب ، الذين كانوا أشبه ما يكونون بالرقيق وبالذات في ظروف العمل وشروطه .. وبخاصة بعد أن رفض قائد الثورة مطالب الأشراف العرب والدهاقين والوكلاء بأن يرد عليهم عبيدهم لقاء خمسة دنانير يدفعونها عن كل رأس ! .. لقد رفض على بن محمد هذا العرض ، بل وعاقب هؤلاء السادة والوكلاء

(١٥٧) يشبه نظام الملك الفيلسفة الاجتماعية والتنظيم المالى لثورة الزنج « بالمزدكية » التي قامت على « الاشتراك العمومي » في ثروة المجتمع . أنظر (سياسة نامة) ص ٢٨٥ .

فطلب من كل جماعة من الزنج أن يجلدوا سادتهم ووكلاءهم
القدامى ! ..

وزاد من اطمئنان الزنج للثورة ما أعلنه قائدها من أنه « لم يثر
لغرض من أغراض الدنيا ، وإنما غضباً لله ، ولما رأى عليه الناس من
الفساد » .. وعاهدتهم على أن يكون ، في الحرب ، بينهم « أشاركم
فيها بيدي ، وأخاطر معكم فيها بنفسى » بل قال لهم : « لِيُحِطْ بِي
جماعة منكم ، فإن أحسوا منى غدراً فتكوا بي ! ؟ » ..

وبهذه الثقة تكاثرت الزنج في صفوف الثورة وفي كتائب جيشها
بل وانضمت إليها الوحدات الزنجية في جيش الدولة في كل موطنٍ
التقى فيه الجيشان^(١٥٨) ! .. حتى لقد سُميت ، لذلك ، بثورة
الزنج ، واشتهرت بهذا الاسم في مصادر التاريخ .

دولة الثورة :

وفي عشرات المعارك التي قامت بين الدولة العباسية وبين ثورة
الزنج ، كان النصر ، غالباً ، للثورة على الدولة .. وتأسست ، كثمرة
لهذه الانتصارات ، للثورة دولة ، قامت فيها سلطتها ، وطبقت بها
أهدافها ، ونفذ فيها سلطان علي بن محمد .. ولقد بلغت دولة الثورة

(١٥٨) (تاريخ الطبري) ج ٩ ص ٤١٠ - ٤١٥ ، ٤١٨ ، ٤١٩ ، ٤٢٢ ، ٤٢٥ ،
٤٢٨ - ٤٣٠ . وابن خلدون (العبر) مجلد ٤ ص ١٨ ، ١٩ .

هذه درجة من القوة فاقت بها كل ما عرفته الخلافة العباسية قبلها من أخطار وثورات . والمؤرخون الذين كانت الدنيا عندهم هي الامبراطورية العباسية ، قالوا : إن الزنج قد « اقتسموا الدنيا ! .. واجتمع إليهم من الناس ما لا ينتهى العد والحصر إليه ! » وكان عمال الدولة الثائرة يجمعون لعلى بن محمد الخراج « على عادة السلطان ! » حتى لقد « خيف على ملك بنى العباس أن يذهب وينقرض ! » (١٥٩) .

ولقد أقام الثوار لدولتهم عاصمةً ، سموها (المختاره) أنشئوها إنشاءً في منطقةٍ تتخللها فروع الأنهار.. كما أنشئوا عدة مدن أخرى - وضمت دولتهم مدناً وقرى ومناطق كثيرة ، مثل : البحرين .. والبصرة .. والأبلة .. والأهواز .. والقادسية .. وواسط .. وجنبلاء .. ورامهرمز .. والمنبعة .. والمدار .. وتستر .. والبطيحة .. وخوزستان .. وعبادان .. وأغلب سواد العراق .

ولقد استمرت الحرب بين دولة الثورة هذه وبين الخلافة العباسية لأكثر من عشرين عاماً ، بلغ العنف فيها ، من الجانبين ، حداً لم يسبق له مثيل ، حتى ليقول المؤرخون الذين يتواضعون بأرقام القتلى في هذا الصراع بأنهم بلغوا نصف مليون قتيل ! أما غيرهم فيقول : إن العد قد عجز عن إدراك رقم الضحايا! .. ويعلق المسعودي

(١٥٩) (شرح نهج البلاغة) ج ٨ ص ١٦٤ ، ١٦٥ .

فيقول : « إن كلا الفريقين يقول في ذلك ظناً وحنساً ، إذ كان القتل في هذا القتال شيئاً لا يُدرك ولا يضبط » (١٦٠) .

ولقد أُلقت الخلافة العباسية بكل ثقلها في المعركة ضد الثورة وكرّست كل إمكانياتها للجيش والقتال . وبعد أن عهد الخليفة المعتمد (٢٥٦ - ٢٧٩ هـ ، ٨٧٠ - ٨٩٢ م) ، بالقيادة إلى أخيه الموفق ، تحول قائد الجيش إلى خليفة حقيقي ، وتحولت المدينة التي بناها تجاه عاصمة الثوار ، والتي سمّاها (الموفقية) ، إلى العاصمة الحقيقية للدولة ، يأتي إلى بيت مالها كل خراج البلاد ، وتصدر منها الأوامر إلى كل الولاة والعمال بأن يقدموا للجيش كل ما لديهم من إمكانيات ، حتى لقد حاول «المعتمد» الفرار من سامراء إلى مصر فألقوا القبض عليه وأعادوه إلى قصر الخلافة شبه سجين ! ..

ولقد رجحت كفة الجيش العباسي بما احتشد له من فرسان وسفن وعتاد .. فأحرز عدداً من الانتصارات على جيش الزنج وبدأ حصاراً لعاصمتهم استمر أربع سنوات ! .. وكانت مصر قد استقلت عن الخلافة تحت حكم أحمد بن طولون (٢٢٠ - ٢٧٠ هـ ، ٨٣٥ - ٨٨٤ م) وكان لها جيش قوى بالشام يقوده لؤلؤ ، غلام ابن طولون ، فخان سيده وانضم إلى جيش الدولة المحتشد لقتال الثوار ، وعند ذلك تمكن الموفق من اقتحام

(١٦٠) (مروج الذهب) ج ٢ ص ٤٧٩ .

(الختارة) ، وهزيمة الثورة ، التي بدأت سنة ٢٤٩ هـ وظلت قائمة
تقاوم حتى أول صفر سنة ٢٧٠ هـ (١٠ أغسطس سنة ٨٨٣ م) ..
فكانت أطول ثورات العصر العباسي وأخطرها ..

* * *

تياران :
مع الثورة .. وضدها

هكذا رأينا : الخوارج ، وتياراً من تيارات الإرجاء ، والمعتزلة ثم الزيدية والعلويين ، وبعضاً من فرق الشيعة الإمامية ، مثل الإسماعيلية ، وكذلك الكيسانية ، تجمع كلها ، فكرياً وعملاً ، على ضرورة اللجوء إلى الثورة والعنف الثورى - (السيف) - كسبيل لازالة الظلم والجور والفساد ، وبناء المجتمع الذى يوفر للمسلمين العدل والفضيلة والأمان .. ولم يشذ عن هذا الاتجاه الثورى ، فى القرن الهجرى الأول ، إلا أحد تيارات المرجئة ، الذى ناصر أو برر للأمويين ، وإلا شيعة جعفر الصادق الذين علقوا السماح باستخدام العنف الثورى - (السيف) - على ظهور إمامهم المنتظر الذى سيخرج ليملاً الأرض عدلاً بعد أن مُلئت جوراً .. ! (١٦١) .

ولقد ظلت الشيعة الاثنا عشرية على موقفها المناهض للثورة .. بينما حمل التيار الفكرى الذى عُرف « بأهل الحديث » وكذلك نفر

(١٦١) (مقالات الإسلاميين) ج ٢ ص ١٤٠ . والطوسى (تلخيص الشافى) ج ١ ق ٢ ص ١٥٨ . طبعة النجف سنة ١٣٨٣ هـ .

من التيار الأشعري فكر المرجئة الذين ناهضوا الثورة ونهوا عن استخدامها في النهي عن المنكر، والتغيير..

ولم ينكر هذا الفريق وجوب النهي عن المنكر، فهو ثابت - بالكتاب والسنة، ولكنهم حصروا وسائل النهي عن المنكر في اللسان والقلب، دون اليد، فضلاً عن السيف، خصوصاً إذا ما ترتبت على وسائل «الفعل» هذه توضيحات..!

فأصحاب الحديث، وأبرز أئمتهم أحمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١ هـ، ٧٨٠ - ٨٥٥ م)، قد انفردوا وحدهم، دون فرق الإسلام ومدارسه الفكرية، بتحريم السيف - (الثورة المسلحة) - وإنكار الخروج المسلح على أئمة الجور وظلمة الحكام، وقالوا: إن «السيف باطل، ولو قتلت الرجال وسييت الذرية، وأن الإمام قد يكون عادلاً، ويكون غير عادل، وليس لنا إزالته وإن كان فاسقاً وأنكروا الخروج على السلطان ولم يروه! ..» (١٦٢).

وهم قد استندوا في موقفهم هذا إلى اعتزال نفر من الصحابة للفتن والصراعات التي شبت في صدر الإسلام، عندما عمى عليهم وجه الصواب والخطأ، أو أدركوا الصواب والخطأ ثم تخرجوا أن يجردوا السيف ضد من سبقت له صحبة الرسول - عليه الصلاة

(١٦٢) (مقالات الإسلاميين) ج ٢ ص ٤٥١، ٤٥٢ (طبعة استانبول سنة

١٩٢٩ م).

والسلام - ومن هؤلاء الصحابة : سعد بن أبي وقاص ، وأسامة
ابن زيد ، وعبد الله بن عمر ، ومحمد بن مسلمة .. الخ .

ونحن نعتقد بوجود الصلات الوثيقة بين الأسس الفكرية لهذا
الموقف اللائق وبين شيوع الاستبداد بالسلطة والتغلب على الحكم
من قبل المستبدين وسلطين الجور الذين طبعوا التاريخ الإسلامى
بكل ما هو غريب عن الشورى ومناقض للعدل والاختيار ..

ويشهد لهذا الاعتقاد - على سبيل المثال - قول إمام أهل الحديث
أحمد بن حنبل ، الذى يرويه عنه صاحبه عبدوس بن مالك
القطان : « .. ومن غلب بالسيف حتى صار خليفة ، وسمى أمير
المؤمنين ، فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيت ولا يراه
إماماً عليه ، برّاً كان أو فاجراً ، فهو أمير المؤمنين ! » (١٦٣) .

وعند ابن حنبل : إذا قام أكثر من مستبد ، وتنازعا أمرهم
وانقسم الناس ، فإن صلاة الجمعة ، ومن ثم التأييد ، يكون من
نصيب « من غلب » ! .. (١٦٤) . وهذا « المنطق » وإن تميز بالطابع
« العملى » إلا أنه يهمل ارتباط « شرعية » السلطة « بعدالتها » ..

(١٦٣) أبو يعلى الفراء (الأحكام السلطانية) ص ٤ . طبعة القاهرة سنة ١٩٣٨ م .
و(كتاب الأمامة) ص ٢١٢ طبعة بيروت ، ضمن مجموعة عنوانها (نصوص
الفكر السياسى الإسلامى : الامامة عند السنة) سنة ١٩٦٦ م .
(١٦٤) أبو يعلى (الأحكام السلطانية) ص ٦ .

ولقد تبع ابن تيمية (٦٦١ - ٧٢٨ هـ ، ١٢٦٣ - ١٣٢٨ م)
- رغم جراته في الحق - موقف أستاذه ابن حنبل المعادي للثورة
وأورد ، تأييداً لهذا الموقف عدداً من أحاديث الآحاد المنسوبة إلى
الرسول - عليه الصلاة والسلام - ومن أقواله في هذه القضية : ان
« المشهور من مذهب أهل السنة أنهم لا يرون الخروج على الأئمة
وقتلهم بالسيف ، وان كان فيهم ظلم .. لأن الفساد في القتال والفتنة
أعظم من الفساد الحاصل بظلمهم بدون قتال ولا فتنة ، فيدفع
أعظم الفسادين بالتزام الأدنى » .. وروى للدلالة على ذلك أحاديث
غريبة عن روح الإسلام ، تنهى عن قتال أمراء الجور طالما هم
يصلون ! .. وتدعو الناس إلى أداء واجباتهم وطاعة الحكام الظلمة
مع كراهية ظلمهم بالقلب ، والابتعاد عن العصيان لهؤلاء
الطغاة ! ! (١٦٥) . ونحن نعتقد أن الخطر التتري الخارجي ، الذي هدد
الأمة وحضارتها ، قد لعب دوره في التأييد الذي حرص عليه ابن
تيمية لسلطة وسلطان دولة المماليك !

وقريباً من هذا الموقف ، المعادي ، أو غير المناصر للثورة ، وقف
أغلب الأشعرية .. فالإمام الغزالي يرى خلع الحاكم المستبد الذي
لم يستكمل شروط الإمامة إذا أمكن ذلك دون قتال - ولست أدري
كيف يتصور امكان ذلك ، مع استبداده بالقوة والسيف !؟ - وإلا

(١٦٥) (منهاج السنة) ج ٢ ص ٨٧ . الطبعة الأولى .

فالرأى عنده هو: وجوب طاعته والحكم بامامته ، فيقول :
« والذى نراه ونقطع : أنه يجب خلعه إن قدر ، على أن يستبدل عنه
من هو موصوف بجميع الشروط ، من غير اثاره فتنه ولا تهيج قتال .
وإن لم يكن ذلك إلا بتحريك قتال وجبت طاعته وحكم
بإمامته^(١٦٦) ! » .. فإن السلطان الظالم الجاهل متى ساعدته
الشوكة ، وعسر خلعه ، وكان فى الاستبدال به فتنة نائرة لا تُطاق ،
وجب تركه ، ووجبت الطاعة له ! .. » وهو يرى فى طاعة الظالم
الجاهل مكاسب تتحقق للأمة تفوق الآمال المعلقة على خلعه
بالثورة ، ويتساءل : « كيف نفوت رأس المال فى طلب
الربح^(١٦٧) ١٩ » .

ونفس الموقف يقفه ابن جماعة - الذى عاش ظروف وملايسات
ابن تيمية - (٦٣٩ - ٧٧٣ هـ ، ١٢٤١ - ١٣٣٣ م) عندما يصور
الأمر كما لو كان غابة تجب الطاعة فيها للأقوى من المستبدين ، حتى
لو كان جاهلاً فاسقاً ، فإذا أطاح به جاهل فاسق آخر كان هو الإمام
المطاع ! .. يقول : إنه « أن خلا الوقت عن إمام ، فتصدى لها من
هو ليس من أهلها ، وقهر الناس بشوكته وجنوده بغير بيعة أو
استخلاف ، انعقدت بيعته ولزمت طاعته .. ولا يقدر فى ذلك كونه
جاهلاً أو فاسقاً . وإذا انعقدت الامامة بالشوكة والغلبة لواحد ، ثم

(١٦٦) (الاقتصاد فى الاعتقاد) ص ١٣٧ طبعة صبيح ، القاهرة ، بدون تاريخ .

(١٦٧) (احياء علوم الدين) ص ٨٩٣ ، ٨٩٤ . طبعة دار الشعب - القاهرة .

قام آخر فقهر الأول بشوكته وجنوده ، انعزل الأول وصار الثاني إماماً .. ! (١٦٨)

وابن جماعة بهذا الفكر يطوع الإسلام وفكره السياسي للأوضاع التي سادت عصر المماليك الذي عاش فيه ! ..

وبهذا الرأي يقول التفتازاني في (شرح العقائد النسفية) .. كما قال به الأشعري أيضاً ، وإن كان قد سمّاهم «الملوك» بدلاً من «الخلفاء» ، ورأى عدم الثورة على هؤلاء الملوك ! .

ولقد تكون لهذه المبررات العملية التي ساقها هذا نفر من أئمة أهل الحديث والأشعرية حظوظ من الوجاهة في بعض المواقف والملابسات.. وبخاصة أمام المخاطر الخارجية التي هددت الدولة والحضارة ، وفي ظل نمط الحكم المملوكي الذي كان «التغلب» فيه التجسيد « للقوة » التي لا بد وأن تتحلى بها .. ولكن الأمر السلبي الذي أدى إليه هذا الموقف المناهض للثورة هو : أنه أعطى الشرعية لنظام الاستبداد بالسلطة ولحكم المستبدين ، حتى صار القاعدة وصار الخضوع له والطاعة لأهله هما الشريعة والقانون، حتى لقد قال نفر من الفقهاء : «مَنْ يَحْكَمْ يُطَعُ» (١٦٩) ! وحتى أصبح

(١٦٨) (تحرير الأحكام) . والنص منقول عن (دراسات في حضارة الإسلام) لجب

ص ١٨٨ . طبعة بيروت سنة ١٩٦٤ م .

(١٦٩) سانتيللا (القانون والمجتمع) ص ٤٣٠ ترجمة جرجيس فتح الله . طبعة بيروت


- ضمن مجموعة عنوانها : تراث الإسلام - سنة ١٩٧٢ م .

الحديث عن الامامة ، بشروطها وصفات القائم بها ، لا يتجاوز نطاق المباحث الكلامية والفقهية إلى أرض الواقع والتطبيق ، كما أصبحت الثورة على أئمة الجور والاستبداد منكرًا يُوصف أصحابه بالخروج والمروق .. أى أن هذا الفكر المبرر لسلطة استبداد المتسلطين قد جعل حكم الطغاة هو القاعدة ، ونظام الخلافة الإسلامية الشورية الشذوذ والاستثناء ! ..

غير أننا نعود ، فى الختام ، فنذكر بما أثبتته وأكدته هذه الدراسة من أن الفكر الإسلامى قد اجتمع وأجمع أعلامه ، فى عصوره المبكرة ، على الانحياز للثورة كسبيل من سبل التغيير ، ولقد حدث ذلك عندما كان هؤلاء الأعلام ينطلقون من المصادر الأولية والجوهرية النقية للدين ومن تجربة الخلفاء الراشدين فى الحكم على أساس من الشورى والاختيار .. فلما عرفت النظم الاستبدادية ، غير الشورية ، طريقها إلى واقع المسلمين ، وغلب الطابع الاستبدادى على تاريخ الحكم الإسلامى ، أصبح هذا الواقع الشاذ ، لغلبيه واستمراريته ، مصدرًا من مصادر الفكر لدى تيار من مفكرى الإسلام ، فكانت تلك الآراء التى عرضنا طرفًا منها ، والتى ناهض أصحابها الثورة كسبيل من سبل التغيير فى مجتمع الإسلام ..

فالانحياز للثورة ، فى الفكر العربى الإسلامى ، أصيل أصالة فكرنا العربى الإسلامى النقى وتطبيقاته الشورية المبكرة .. كما أن

العداء للثورة ، فى هذا الفكر ، طارئ و غريب .. طارئ لأنه نبت
للاستبداد السياسى الذى أصاب واقع هذه الأمة بعد دولة الخلفاء
الراشدين ، و غريب لأنه - بكل المقاييس - لا يتسق مع روح
الإسلام و نزوع الإنسان العربى إلى مقاومة الظلم و رفض الخضوع
للاستبداد و المستبدين .



المراجع

- * ابن أبي الحديد : (شرح نهج البلاغة) تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم .
 طبعة القاهرة سنة ١٩٥٩ م .
- * ابن الأثير : (أسد الغابة) طبعة دار الشعب - القاهرة .
- * ابن تيمية : (منهاج السنة) طبعة القاهرة ، الأولى .
- * ابن جميع (أبو حفص عمر) : (مقدمة التوحيد وشروحها) طبعة
 القاهرة سنة ١٣٥٥ هـ .
- * ابن حنبل (أحمد) : (المسند) طبعة القاهرة سنة ١٣١٣ هـ .
- * ابن خلدون : (المقدمة) طبعة القاهرة سنة ١٣٢٢ هـ .
- (العبر) طبعة القاهرة سنة ١٢٨٤ هـ .
- * ابن سعد : (الطبقات الكبرى) طبعة دار التحرير - القاهرة .
- * ابن سلام (أبو عبيد) : (الأموال) طبعنا القاهرة سنة ١٣٥٣ هـ
 و ١٩٦٨ م .
- * ابن عبد البر : (الدرر في اختصار المغازي والسير) . طبعة القاهرة سنة
 ١٩٦٦ م .
- * ابن قتيبة : (الإمامة والسياسة) طبعة القاهرة سنة ١٣٣١ هـ .
- (عيون الأخبار) طبعة القاهرة سنة ١٩٧٣ م .
- (المعارف) طبعة القاهرة سنة ١٩٦٠ م .

- * ابن ماجة : (السنن) طبعة القاهرة سنة ١٩٧٢ م .
- * ابن المرتضى : (باب ذكر المعتزلة - من كتاب المنية والأمل) طبعة الهند سنة ١٣١٧ هـ .
- * ابن منظور : (لسان العرب) طبعة القاهرة .
- * أبو داود : (السنن طبعة القاهرة سنة ١٩٥٢ م .
- * أبو يوسف : (الخراج) طبعة القاهرة سنة ١٣٥٢ هـ .
- * الأشعري : (مقالات الإسلاميين) طبعة القاهرة سنة ١٩٦٩ م وطبعة استانبول سنة ١٩٢٩ م .
- * الأصفهاني : (الأغاني) طبعة دار الشعب - القاهرة .
- * الأفغاني (جمال الدين) : (الأعمال الكاملة) دراسة وتحقيق دكتور محمد عمارة - طبعة القاهرة سنة ١٩٦٨ م .
- * البخاري : (صحيح البخاري) طبعة دار الشعب ، القاهرة .
- * بونارد (لويس) : (أصول الاسماعيلية) طبعة القاهرة - دار الكتاب العربي - بدون تاريخ .
- * البيضاوي : (تفسير البيضاوي) طبعة القاهرة سنة ١٩٢٧ م .
- * الترمذي : (السنن - الجامع الصحيح) طبعة القاهرة سنة ١٩٣٧ م .
- * الجاحظ : (رسائل الجاحظ) طبعة القاهرة سنة ١٩٦٤ م .
- * جب : (دراسات في حضارة الإسلام) طبعة بيروت سنة ١٩٦٤ م .
- * الدارمي : (السنن) طبعة القاهرة سنة ١٩٦٦ م .
- * سانتيليا : (القانون والمجتمع) طبعة بيروت - ضمن مجموعة (تراث الإسلام) - سنة ١٩٧٢ م .
- * الشهرستاني : (الملل والنحل) طبعة القاهرة سنة ١٣٣١ هـ .

- * الطبرى : (التاريخ) طبعة دار المعارف - القاهرة .
- * طه حسين (دكتور) : (الفتنة الكبرى) طبعة القاهرة سنة ١٩٧٠ م .
- * الطوسى : (تلخيص الشافى) طبعة النجف سنة ١٣٨٣ هـ .
- * عبد الجبار بن أحمد (قاضى القضاة) :
(المغنى فى أبواب التوحيد والعدل) طبعة القاهرة .
(فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة) تحقيق فؤاد سيد . طبعة تونس سنة
١٩٧٢ م .
- (تثبيت دلائل النبوة) تحقيق دكتور عبد الكرم عثمان - طبعة بيروت سنة
١٩٦٦ م .
- * على بن أبى طالب (الإمام) : (نهج البلاغة) طبعة دار الشعب -
القاهرة .
- * الغزالى (أبو حامد) : (الاقتصاد فى الاعتقاد) طبعة القاهرة - صبيح -
بدون تاريخ (ضمن مجموعة) .
- (احياء علوم الدين) طبعة دار الشعب - القاهرة .
- * فان فلوتن : (السيادة العربية والشيعه والاسرائيليات) طبعة القاهرة سنة
١٩٣٨ م .
- * الفراء (أبو يعلى) : (الأحكام السلطانية) طبعة القاهرة سنة ١٩٣٨ م .
(كتاب الامامة) طبعة بيروت - ضمن مجموعة - سنة ١٩٦٦ م .
- * فلهوزن (يوليوس) : (الخوارج والشيعه) ترجمة دكتور عبد الرحمن
بدوى . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٨ م .
- * القاسمى (جمال الدين) : (تاريخ الجهمية والمعتزلة) طبعة القاهرة سنة
١٣٣١ هـ .

- * القرطبي : (الجامع لأحكام القرآن) طبعة دار الكتب المصرية .
- * القلقشندي : (صبح الأعشى) طبعة دار الكتب - القاهرة .
- * ناجي حسن : (ثورة زيد بن علي) طبعة بغداد سنة ١٩٦٦ م .
- * مالك : (الموطأ) طبعة دار الشعب - القاهرة .
- * محمد عبده (الإمام) : (الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده) دراسة وتحقيق : د. محمد عمارة . طبعة بيروت سنة ١٩٧٢ م .
- (الإسلام والمرأة) دراسة وتحقيق : د. محمد عمارة . طبعة القاهرة سنة ١٩٧٥ م .
- * محمد عمارة (دكتور) : (مسلمون ثوار) طبعة بيروت سنة ١٩٧٤ م .
- (الأرض والفلاح) «الهلال» سبتمبر سنة ١٩٧٠ م .
- * محمد فؤاد عبد الباقي : (المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم) طبعة دار الشعب ، القاهرة .
- * المسعودي : (مروج الذهب) طبعة القاهرة سنة ١٩٥٨ م .
- * مسلم : (صحيح مسلم) طبعة القاهرة سنة ١٩٥٥ م .
- * النسائي : (السنن) طبعة القاهرة سنة ١٩٦٤ م .
- * نظام الملك : (سياسة نامه) .
- * النونخي : (فرق الشيعة) تحقيق : ريتز . طبعة استانبول سنة ١٩٣١ م .
- * هيكل (محمد حسين - دكتور) : (الفاروق عمر) طبعة القاهرة سنة ١٣٦٤ هـ .
- * ونسنك (أ. ي) : (المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي) طبعة ليدن سنة ١٩٣٦ - ١٩٦٩ م .
- * يحيى بن آدم : (الخراج) طبعة القاهرة سنة ١٣٧٤ هـ .

...the ... of ...

...the ... of ...

...the ... of ...

...the ... of ...

...the ... of ...

...the ... of ...

...the ... of ...

...the ... of ...

...the ... of ...

الفهرست

الموضوع	الصفحة
تقديم	٥
الثورة (التعريف والمصطلح)	٩
ارهاصات الواقع الجاهلي بالإسلام والثورة	١٧
ثورة الإسلام	٢٣
إنجازات الإسلام الثورية في واقع الإنسان العربي	٣٥
عدل عمر بن الخطاب	٧٩
العطاء بين المساواة والتفاوت	٩١
نصيب الرسول ونصيب قرابته من الغنائم	٩٧
الموقف من تملك الأرض الزراعية	١٠١
مصدر التشريع لضريبة الأرض	١١٣
العدل بين الحاكم والمحكوم	١١٧
المال للأمة	١٢٩
وماذا للحاكم في المال العام؟	١٤٥
عام الرمادة	١٥٩
الثورة على حكم عثمان بن عفان	١٦٥
عدل علي بن أبي طالب	١٧٧

الصفحة	الموضوع
١٩١	طبقات المجتمع ومكانها
١٩٣	١ - انقسام المجتمع إلى طبقات
١٩٥	٢ - الذين يفلحون الأرض
٢٠٠	٣ - طبقة التجار والصناع
٢٠٢	٤ - الطبقة السفلى
٢٠٤	٥ - طبقة «الخاصة»
٢٠٧	المال العام
٢١١	ثورة الخوارج المستمرة
٢٢١	ثورات المرجئة
٢٢٧	ثورات الشيعة
٢٣٣	ثورات المعتزلة
٢٥٧	ثورة الزنج
٢٦٩	تياران : مع الثورة .. وضدها
٢٧٩	المراجع

رقم الإيداع : ٨٨/١٨٩٣
التقييم الدولي : ٩ - ١٩٥ - ١٤٨ - ٩٧٧

مطابع الشروحة

القاهرة: انتشار بنواد حفيظ - هاتف: ٧٧٤١٣١ - ٧٧٤١٣٠ - برهنا، شبراخيت - المحسن: ٩٣٠٥١ BIEROK UN
بيروت: ص.ب. ٨٠٦٤ - هاتف: ٣١٥٨٥٩ - ٣١٧٧١٥ - ٣١٧٢٣٣ - برهنا، الشارقة - المحسن: ٢٠١٦٥ BIEROK 20175 L&S

1. The first part of the document discusses the importance of maintaining accurate records of all transactions and activities. It emphasizes that this is crucial for ensuring transparency and accountability in the organization's operations.

2. The second part of the document outlines the various methods and tools used to collect and analyze data. It highlights the need for consistent and reliable data collection processes to support informed decision-making.

3. The third part of the document focuses on the role of technology in modern data management. It discusses how advanced software solutions can streamline data collection, storage, and analysis, leading to more efficient and accurate results.

4. The fourth part of the document addresses the challenges associated with data management, such as data quality, security, and privacy. It provides strategies to mitigate these risks and ensure that data is used responsibly and ethically.

5. The fifth part of the document concludes by summarizing the key findings and recommendations. It stresses the importance of ongoing monitoring and evaluation to ensure that data management practices remain effective and up-to-date.

6. The sixth part of the document provides a detailed overview of the data management process, from data collection to data analysis and reporting. It includes a flowchart illustrating the sequential steps involved in this process.

7. The seventh part of the document discusses the importance of data governance and the role of a data governance committee. It outlines the key principles and best practices for establishing a robust data governance framework.

8. The eighth part of the document explores the various data sources and how they are integrated into the data management system. It discusses the challenges of data integration and provides solutions to ensure data consistency and accuracy.

9. The ninth part of the document focuses on data security and access control. It discusses the importance of implementing strong security measures to protect sensitive data from unauthorized access and breaches.

10. The tenth part of the document discusses the role of data in business intelligence and decision-making. It highlights how data-driven insights can help organizations identify trends, opportunities, and risks, leading to more strategic and effective business decisions.

11. The eleventh part of the document provides a detailed overview of the data management process, from data collection to data analysis and reporting. It includes a flowchart illustrating the sequential steps involved in this process.

12. The twelfth part of the document discusses the importance of data governance and the role of a data governance committee. It outlines the key principles and best practices for establishing a robust data governance framework.

13. The thirteenth part of the document explores the various data sources and how they are integrated into the data management system. It discusses the challenges of data integration and provides solutions to ensure data consistency and accuracy.

14. The fourteenth part of the document focuses on data security and access control. It discusses the importance of implementing strong security measures to protect sensitive data from unauthorized access and breaches.

15. The fifteenth part of the document discusses the role of data in business intelligence and decision-making. It highlights how data-driven insights can help organizations identify trends, opportunities, and risks, leading to more strategic and effective business decisions.



الإسلام والثورة

● إن « الغد » وثيق الصلة « باليوم » ..
ومحال أن نفصل « الحاضر » عن
« الماضى » . « والواقع » عن
« التراث » . والقضايا التى نعيشها عن
جذورها الضاربة فى تاريخ المسلمين وفكر
الإسلام ! ولتلك القضية يصدر هذا
الكتاب !؟

دار الشروق

التأليف : ١٦ شارع جوارحسنى - ت ٧٧٤٥٧٨ / ٧٧٤٨١٤
بيروت : ص. ب : ٨٠١٤ - ت ٣١٥٨٥٩ / ٨١٧٣١٢

● ماذا فى القرآن الكريم عن الثورة ؟
● وما هو موقف السّنة النبوية منها ؟
● وماذا فيها عن العدل الاجتماعى ؟
● وهل للإسلام والمسلمين . فى هذه
القضية . تراث نظرى ؟.. وخبرة عملية
فى الممارسة والتطبيق ؟
● وأية آفاق فتحتها الإسلام . بهذا
الميدان . أمام الإنسان ؟
● ثم .. لماذا اتفق موقف الإسلام من
الثورة .. على حين اختلف عليها
المفكرون المسلمون !؟ .. فأجازها
فريق ؟ .. وأرجبها فريق ؟.. وحرّمها
آخرون !؟ ..